

المملكة المغربية



وزارة الاقتصاد و المالية

# مشروع قانون المالية لسنة 2013

## مذكرة تقديم

<http://www.finances.gov.ma>

شارع محمد الخامس، الحي الإداري، الرباط - المغرب

الهاتف : 01 537 67 72 (0) 537 67 75 (0) الفاكس : 30 537 67 75 (0) 00212

" إن الركود الاقتصادي الذي يعيشه العالم منذ 2008 ، وما نتج عنه من تغيرات على صعيد العلاقات الدولية، في إطار العولمة ،وكذا التحولات الاجتماعية والسياسية التي يعيشها المحيط الاقليمي، يحثنا على مواصلة الإصلاحات، ويعزز اقتناعنا بصواب الخيارات السوسيو - اقتصادية، التي أخذنا بها منذ أمد بعيد.

حيث مكنتنا من إطلاق أوراش كبرى، كفيلة بدعم البنيات التحتية، والتجهيزات الأساسية التي تتطلبها بلادنا، وذلك في إطار الاستراتيجيات القطاعية، التي تمت بلورتها وفق معايير ناجعة، لبلوغ الأهداف المتوخاة".

مقتطف من نص الخطاب الذي ألقاه جلالة الملك

بتاريخ 30 يوليوز 2012 بمناسبة عيد العرش.

## الفهرس

|    |   |
|----|---|
| 1  | مدخل عام.....   |
| 4  | الباب الأول: التوجهات العامة و أهم الأحكام المقترحة.....                            |
| 4  | 1.I - الإطار المرجعي.....   |
| 4  | 1.1.I التوجيهات الملكية السامية.....  |
| 5  | 2.1.I البرنامج الحكومي.....   |
| 5  | 2.I - التوجهات العامة و أهم الأحكام.....  |
| 12 | الباب الثاني: المعطيات المرقمة.....   |
| 13 | I - الميزانية العامة.....   |
| 13 | 1.I. النفقات.....   |
| 14 | 1.1.I. نفقات التسيير.....   |
| 15 | 2.1.I. نفقات الاستثمار.....   |
| 17 | 3.1.I. نفقات الدين العائم والدين القابل للاستهلاك.....                              |
| 18 | 2.I. الموارد.....   |
| 20 | 1.2.I. الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.....                                       |
| 20 | 2.2.I. الضرائب غير المباشرة.....  |
| 20 | 3.2.I. الرسوم الجمركية.....   |
| 21 | 4.2.I. رسوم التسجيل والتمبر.....  |
| 21 | 5.2.I. عائدات ومداخيل أملاك الدولة.....   |
| 21 | 6.2.I. الاحتكارات والاستغلالات.....   |
| 22 | 7.2.I. موارد القروض.....  |
| 22 | 8.2.I. الموارد الأخرى.....  |
| 23 | III. الحسابات الخصوصية للخرينة.....   |
| 24 | الباب الثالث: برامج العمل.....  |
| 24 | 1.III اقتصاد وطني تنافسي ومنتج للثروة ولفرص الشغل.....                              |
| 24 | 1.1.III توطيد الاستثمارات العمومية ومواصلة إنجاز الاوراش الكبرى للبنية التحتية..... |
| 28 | 2.1.III الاستثمار الصناعي وتسريع وتيرة إنجاز الاستراتيجيات القطاعية.....            |
| 28 | 1.2.1.III تنمية الاستثمار الصناعي.....  |
| 35 | 2.2.1.III مواصلة تفعيل الاستراتيجيات القطاعية.....                                  |
| 47 | 3.1.III تقوية التنافسية.....  |
| 47 | 1.3.1.III تحسين مناخ الأعمال.....   |
| 50 | 2.3.1.III تسهيل الحصول على التمويل.....   |
| 53 | 3.3.1.III تطوير النقل واللوجستيك.....   |
| 55 | 4.3.1.III تقوية التكوين المهني.....   |
| 56 | 5.3.1.III تقوية البحث والتنمية.....   |
| 58 | 6.3.1.III التدابير الخاصة بدعم تنافسية المقاولات المتوسطة والصغرى والصغيرة جدا..... |
| 60 | 4.1.III إنعاش التشغيل.....  |
| 63 | 2.III تنمية الرأسمال البشري وتقليص الفوارق الاجتماعية والمجالية.....                |
| 63 | 1.2.III تأهيل المدرسة الوطنية ومكافحة الأمية.....                                   |
| 63 | 1.1.2.III تأهيل المدرسة الوطنية.....  |
| 64 | 2.1.2.III التربية غير النظامية.....   |
| 64 | 3.1.2.III محاربة الأمية.....  |
| 65 | 2.2.III تطوير التعليم العالي.....   |
| 66 | 3.2.III تحسين الولوج للصحة.....   |
| 68 | 4.2.III تعزيز التماسك الاجتماعي ومكافحة الفقر.....                                  |
| 68 | 1.4.2.III صندوق دعم التماسك الاجتماعي.....  |
| 70 | 2.4.2.III المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.....                                     |
| 72 | 3.4.2.III برنامج تحدي الألفية.....  |

|     |   |
|-----|---|
| 73  | .....III 4.4.2 صندوق التكافل العائلي:   |
| 73  | .....III 5.2 التنمية الاجتماعية الإدماجية   |
| 73  | .....III 1.5.2 سياسة المرأة   |
| 74  | .....III 2.5.2 سياسة الأسرة و الطفل و الأشخاص المسنين                                       |
| 75  | .....III 3.5.2 دعم الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة  |
| 76  | .....III 4.5.2 إنعاش الشباب   |
| 76  | .....III 5.5.2 تحسين الخدمات المقدمة للمغاربة المقيمين في الخارج                            |
| 77  | .....III 6.5.2 دعم المقاومين وأعضاء جيش التحرير   |
| 77  | .....III 7.5.2 إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي للسجناء                                   |
| 78  | .....III 6.2 التنمية الثقافية والإعلامية والرياضية  |
| 78  | .....III 1.6.2 التنمية الثقافية والإعلامية  |
| 79  | .....III 2.6.2 التنمية الرياضية   |
| 80  | .....III 7.2 تأطير الحقل الديني   |
| 80  | .....III 8.2 إعادة التوازن المجالي و البيئي   |
| 80  | .....III 1.8.2 السكن الاجتماعي و المدن الجديدة  |
| 82  | .....III 2.8.2 التخطيط الحضري وتهيئة المجال وجعلهما في خدمة تنمية منسجمة و متماسكة للمجالات |
| 83  | .....III 3.8.2 سياسة المدينة لضمان التشاركية و التنمية المستدامة:                           |
| 83  | .....III 4.8.2 تأهيل العالم القروي و المناطق الجبلية  |
| 84  | .....III 5.8.2 الحفاظ على البيئة و الموارد المائية  |
| 87  | .....III 3. التحديث المؤسساتي والإصلاحات الهيكلية   |
| 87  | .....III 1.3. التحديث المؤسساتي   |
| 87  | .....III 1.1.3. الجهوية المتقدمة  |
| 88  | .....III 2.1.3. تحديث الإدارة العمومية  |
| 89  | .....III 3.1.3. إصلاح القانون التنظيمي لقانون المالية                                       |
| 89  | .....III 4.1.3. إصلاح مراقبة و حكامه المنشآت و المؤسسات العمومية                            |
| 90  | .....III 5.1.3. تعزيز المؤسسات المكلفة بالحكامه الجيدة                                      |
| 92  | .....III 6.1.3. تحسين العمل التشريعي و التنظيمي   |
| 95  | .....III 2.3. إصلاحات بنبوية:   |
| 95  | .....III 1.2.3. إصلاح العدل:  |
| 96  | .....III 2.2.3. إصلاح الضريبي   |
| 97  | .....III 3.2.3. إصلاح المقاصة   |
| 98  | .....III 4.2.3. إصلاح نظام التقاعد  |
| 98  | .....III 4. إعادة التوازنات الماكرو اقتصادية  |
| 99  | .....III 1.4. إعادة التوازن المالي  |
| 99  | .....III 1.1.4. التحكم في النفقات   |
| 100 | .....III 2.1.4. تحسين المداخيل  |
| 101 | .....III 2.4. إعادة التوازنات الخارجية و تحسين الموجودات الخارجية                           |
| 101 | .....III 1.2.4. الرفع من حجم الصادرات   |
| 105 | .....III 2.2.4. التحكم في تدفق الواردات   |
| 105 | .....III 3.2.4. إنعاش الإستثمارات الخارجية المباشرة   |
| 108 | .....III الباب الرابع : تقديم الأحكام المقترحة في إطار قانون المالية لسنة 2013              |
| 141 | .....III الملاحق  |

## مدخل عام

لقد تم إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2013 انطلاقا من التوجيهات الملكية السامية الواردة في الخطابين الذين ألقاهما جلالة الملك، على التوالي، بمناسبة عيد العرش وذكرى ثورة الملك والشعب بتاريخ 30 يوليوز و 20 غشت 2012 و كذا بناء على الالتزامات التي تعهدت بها الحكومة أمام البرلمان في إطار برنامجها الحكومي المقدم بتاريخ 19 يناير 2012 و الذي تم التصويت عليه من طرف مجلس النواب بتاريخ 26 يناير من نفس السنة.

و يهدف هذا المشروع الى تقوية وتجديد النموذج التنموي الاقتصادي و الاجتماعي لبلادنا و ذلك باعتماد أولويات واضحة تتمثل في:

□ دعم النمو الاقتصادي و تحسين محتواه من فرص الشغل و ذلك عبر تقوية الجهاز الانتاجي خاصة الصناعي و كذا تحسين تنافسية المقاولات الوطنية؛

□ تطوير الرأسمال البشري و محاربة الفقر و الفوارق الاجتماعية و المجالية؛

□ تفعيل الإصلاحات الهيكلية و المؤسساتية؛

□ الاستعادة التدريجية للتوازنات الماكرو اقتصادية.

ويأتي إعداد هذا المشروع في إطار سياق اقتصادي دولي صعب، يطبعه استمرار تداعيات الأزمة في منطقة اليورو وضعف النمو العالمي و ارتفاع و عدم استقرار أسعار المواد النفطية و المواد الغذائية الأساسية.

إضافة إلى هذا، تعمل التطورات السياسية و الاجتماعية الكبيرة التي تعرفها العديد من دول العالم في الآونة الأخيرة على إعادة هيكلة العلاقات الاقتصادية الدولية و التوازنات الجيوستراتيجية القائمة.

و قد أثرت هذه التقلبات بطبيعة الحال، منذ مدة، على الحالة الاقتصادية الوطنية و خصوصا الحسابات الخارجية و المالية العمومية دون أن تؤدي إلى إحداث أزمة نمو.

و بالرغم من هذه الأوضاع الصعبة، يطمح مشروع قانون المالية لسنة 2013 إلى تعزيز النمو الاقتصادي عبر الاستعمال الأمثل للسياسة الموازناتية و جعلها في خدمة الاستراتيجية الحكومية للتنمية الاقتصادية و الاجتماعية و ذلك وفق مقاربة إرادية و قوية.

و تهدف هذه الاستراتيجية إلى تحقيق اقتصاد وطني تنافسي محدث للثروة و لفرص الشغل، وكذا استعادة التوازن الاجتماعي و المجالي إضافة إلى تفعيل الإصلاحات المؤسساتية و الهيكلية الفعالة و المحدثة للقيمة المضافة.

فيما يخص التنافسية والتشغيل، سيتم التركيز على تعزيز الاستثمارات العمومية والرفع من مردوديتها ، ومواصلة سياسة المشاريع الكبرى للبنية التحتية ، والتصنيع، و تسريع وثيرة انجاز الاستراتيجيات القطاعية مع السعي لتحقيق النقائتها.

و في نفس السياق، تسعى الحكومة إلى دعم وتحفيز القطاع الخاص من خلال سلسلة من التدابير الرامية إلى تحسين مناخ الأعمال وتسهيل الحصول على التمويل وتعزيز تنافسية المقاولات الوطنية.

و يحضى دعم سوق الشغل وتحسين محتوى النمو الاقتصادي من فرص الشغل بالأولوية في مشروع قانون المالية لسنة 2013 حيث يولي هذا المشروع اهتماما خاصا لتفعيل البرامج الوطنية المصممة في هذا المجال و توسيع قاعدة المقاولات الصغيرة جدا و تشجيع التشغيل الذاتي وتطوير الاقتصاد الاجتماعي. كما ستواصل الدولة جهودها فيما يتعلق بالتوظيف و ذلك من أجل دعم الاستراتيجيات القطاعية في الحدود الممكنة.

وفيما يتعلق بتقليص الفوارق الاجتماعية و المجالية، يكرس مشروع قانون المالية لسنة 2013 التزامات الحكومة في مجال إعادة تأهيل المدرسة الوطنية، وتحسين الصحة العمومية، وتسهيل الولوج للسكن، ومحاربة الفقر، وإعادة التوازن المجالي والبيئي و كذا تخفيف آثار العزلة.

و بخصوص هذه النقطة الأخيرة ، سيتم اتخاذ التدابير المناسبة لفائدة العالم القروي والمناطق الجبلية مع العمل على الإنسجام و التقائية و اندماج التدخلات القطاعية الترابية للدولة.

إضافة إلى التدابير السالفة الذكر، فإن جميع البرامج الوطنية الحالية و التي تساهم في تحقيق هذه الأهداف، و على رأسها المبادرة الوطنية للتنمية البشرية قد تم تعزيزها و تقويتها في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2013. و ستساهم الحكامة الجيدة لتلك البرامج في تحسين أثرها الفعلي على شرائح المواطنين التي تستهدفها.

كما يعتبر تفعيل صندوق دعم التماسك الاجتماعي في أفضل ظروف الفعالية و النجاعة توجهها رئيسيا للحكومة في هذا المجال.

و قد سطر مشروع قانون المالية لسنة 2013 الأهداف والخطوط العريضة للإصلاحات المؤسساتية والهيكلية اللازمة لتحفيز النمو الاقتصادي و استعادة التوازن الاجتماعي والمجالي.

على المستوى المؤسساتي، سيتم، من جهة، في إطار التنزيل الديمقراطي لمقتضيات الإصلاح الدستوري الأخير، إعداد مشاريع القوانين التنظيمية خاصة المتعلقة بالجهوية المتقدمة و إعداد قانون المالية و تحسين العمل التشريعي و التنظيمي وتعزيز المؤسسات المكلفة بالحكامة الجيدة. و من جهة أخرى، سيتم تعميق ومواصلة عمليات تحديث الإدارة العمومية وإصلاح أساليب الرقابة والحكامة للمنشآت والمؤسسات العمومية.

كما سيتم خلال سنة 2013 الشروع في تفعيل الإصلاحات الهيكلية المتعلقة بالعدل، والضرائب، والمقاصة و التقاعد.

وسيعمل مشروع قانون المالية لسنة 2013، الذي هو بمثابة خريطة طريق حكومية، في ظل الظرفية الدولية الصعبة على استعادة استقرار الإطار الماكرواقتصادي والتوازنات المالية والخارجية للبلاد.

هكذا بغية استعادة التوازن المالي، سيتم العمل على التحكم في النفقات و تحسين المداخيل.

بالنسبة للتحكم في النفقات، سيتم العمل أساسا على تحديد سقف النفقات الإجمالية للمقاصة في مستوى يمكن تحمله، وحذف النفقات غير المنتجة وتقليص نمط عيش الإدارة و التعاضد في استغلال الموارد المتوفرة لدى الإدارة العمومية.

و فيما يخص تحسين المداخيل، سيتم العمل على تعزيز تعبئة المداخيل الضريبية، و تشجيع التعاقد بين القطاع العام و القطاع الخاص، و تمكين الملك الخاص للدولة عبر التدبير النشط لمحفضتها العقارية، و تصفية الباقي استخلاصه و كذا اعتماد سياسة جديدة في توزيع أرباح المؤسسات العمومية.

ويبقى الهدف هو تقليص عجز الميزانية في سنة 2013 إلى 4,8% من الناتج الداخلي الخام و ذلك بالارتكاز على معدل نمو يبلغ 4,5%، ومتوسط لسعر برميل البترول في حدود 105 دولارا، و متوسط لسعر صرف الدولار مقابل الدرهم يبلغ 8,5 دراهم.

إضافة إلى ذلك، سيتم استعادة التوازنات الخارجية عبر دعم الاستراتيجيات القطاعية خاصة تلك الموجهة نحو التصدير، و تقليص محتوى الاستثمارات العمومية من الواردات، و ذلك بغية التوفر على موجودات خارجية تعادل، على الأقل، 4 أشهر من الواردات.

ذلك هو ميثاق الاستقرار والنمو المقترح من طرف الحكومة في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2013.

و تقدم هذه المذكرة التقديمية لمشروع قانون المالية لسنة 2013 التوجهات العامة والمعطيات الرقمية لهذا المشروع وبرامج عمل الحكومة و كذا الأحكام المقترحة في هذا الإطار.

## الباب الأول: التوجهات العامة و أهم الأحكام المقترحة

### 1.I - الإطار المرجعي

تم إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2013 على أساس التوجيهات الملكية السامية الواردة في الخطاب التاريخية التي ألقاها جلالة الملك بمناسبة عيد العرش وذكرى ثورة الملك والشعب بتاريخ 30 يوليوز و 20 غشت 2012 على التوالي و كذا الالتزامات التي تعهدت بها الحكومة في إطار برنامجها الحكومي المقدم أمام البرلمان بتاريخ 19 يناير 2012 و الذي تم التصويت عليه من طرف مجلس النواب بتاريخ 26 يناير من نفس السنة.

#### 1.1.1 التوجيهات الملكية السامية

ركز جلالة الملك في خطاب العرش الذي ألقاه بتاريخ 30 يوليوز 2012، على النقاط الرئيسية التالية:

□ تفعيل أورش الإصلاح ذات الأولوية المتعلقة بالعدالة والجهوية والحكامة الترابية والتفعيل الفعال للمؤسسات المنصوص عليها في الدستور الجديد، ذات الصلة بالحكامة الجيدة، ومحاربة الرشوة، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، بصفة عامة ؛

□ تعزيز الاستراتيجيات القطاعية وتوفير شروط التكامل و التناسق فيما بينها و كذا اعتماد آليات لليقظة والمتابعة والتقييم ؛

□ إيجاد بدائل للتمويل، من شأنها إعطاء دفعة قوية لمختلف الاستراتيجيات القطاعية و تطوير الآليات التعاقدية المتعلقة بالشراكة بين القطاعين العام والخاص بهدف تحقيق الاستفادة المثلى من الاستثمارات المتاحة ؛

□ توفير شروط تفعيل البرنامج التأهيلي الخامس للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية الكفيل بسد الخصاص بالمناطق الأكثر هشاشة، التي تفتقر الى التجهيزات الأساسية الضرورية؛

□ العمل على إنجاح نظام المساعدة الطبية (راميد) من خلال استهداف دقيق للفئات المعنية، والتكفل بالخدمات المحددة بطرق مناسبة.

في خطابه الملقى بتاريخ 20 غشت 2012 بمناسبة ذكرى ثورة الملك والشعب، حثَّ جلالة الملك على الأولويات التالية:

□ ضرورة العمل على إصلاح شامل لمنظومة التعليم و ذلك من خلال اعتماد منطوق جديد يقوم على تفاعل المتعلمين، وتنمية قدراتهم الذاتية، وإتاحة الفرص أمامهم في الإبداع

والابتكار، فضلا عن تمكينهم من اكتساب المهارات، والتشجيع بقواعد التعايش مع الآخرين، في التزام بقيم الحرية والمساواة، واحترام التنوع والاختلاف ؛

■ تفعيل مقتضيات الدستور بخصوص المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي و المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعي ؛

■ بلورة استراتيجية شاملة للشباب، من شأنها وضع حد لتشتت الخدمات القطاعية المقدمة للشباب، وذلك باعتماد سياسة تجمع، بشكل متناسج ومنسجم، مختلف هذه الخدمات.

## 2.1.1 البرنامج الحكومي

بالإضافة إلى التوجيهات الملكية السامية المذكورة سالفًا فإن مشروع قانون المالية لسنة 2013 قد تم إعداده على أساس الالتزامات التي تعهدت بها الحكومة أمام البرلمان في إطار البرنامج الحكومي و التي تركز حول خمسة محاور:

■ تعزيز الهوية الوطنية الموحدة وصيانة تلاحم وتنوع مكوناتها والانفتاح على الثقافات والحضارات ؛

■ ترسيخ دولة القانون والجهوية المتقدمة والحكامة الرشيدة الضامنة للكرامة والحقوق والحريات والأمن والقائمة على المواطنة الحقة وربط المسؤولية بالمحاسبة والحقوق بالواجبات؛

■ مواصلة بناء اقتصاد وطني قوي متنوع الروافد القطاعية والجهوية وتنافسي ومنتج للثروة وللشغل اللائق وسياسة اقتصادية ضامنة للتوزيع العادل لثمار النمو ؛

■ تطوير وتفعيل البرامج الاجتماعية بما يضمن الولوج العادل إلى الخدمات الأساسية خصوصا التعليم والصحة والسكن، ويكرس التضامن وتكافؤ الفرص بين الأفراد والفئات والأجيال والجهات ؛

■ تعزيز التفاعل الإيجابي مع المحيط الجهوي والعالمي وتقوية الأداء العمومي لخدمة المغاربة المقيمين في الخارج .

## 2.I - التوجهات العامة و أهم الأحكام.

يتمحور العمل الحكومي في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2013 حول الأولويات الأربعة التالية:

## دعم النمو الاقتصادي و تحسين محتواه من فرص الشغل

من أجل دعم النمو الاقتصادي، ستعمل الحكومة على تعزيز دينامية الاستثمار الصناعي عن طريق تسريع وتيرة تفعيل المهن العالمية للمغرب و تنمية مهن عالمية جديدة، و خاصة الكيمائية و الشبه كيميائية و الصناعات الصيدلانية. فضلا عن توفير الإجراءات المواكبة المتعلقة بالتمويل والتكوين و البنية التحتية اللازمة وتقليل كلفة اللوجستيك وتسهيل المناولة الصناعية ونقل التكنولوجيا والعمل على تحقيق الاندماج الصناعي.

إضافة إلى هذا، ستتم مواصلة السياسة الإرادية للرفع من مردودية الاستثمارات العمومية و تسريع وتيرة تفعيل الاستراتيجيات القطاعية و ضمان النقائيتها، خاصة الموجهة منها للتصدير. و ستعطى أهمية خاصة لتثمين الاستثمارات القائمة و مراعاة ضرورة الحد من الضغط على الموجودات الخارجية كمعيار أساسي في وضع واقتراح تركيبة المشاريع الجديدة .

وبيلغ، برسم سنة 2013، المجهود الاستثماري الإجمالي للقطاع العام، بجميع مكوناته، أي الميزانية العامة والحسابات الخصوصية للخرينة ومرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة والجماعات الترابية والمنشآت والمؤسسات العمومية ما قدره 180,3 مليار درهم.

وفي الوقت نفسه، سيتم العمل على دعم القطاع الخاص من خلال سلسلة من التدابير الرامية إلى تحسين مناخ الأعمال وتسهيل الحصول على التمويل وتعزيز تنافسية المقاولات.

أما فيما يخص تحسين مناخ الأعمال، فقد تم إدراج مجموعة من النصوص التشريعية والتنظيمية الرامية إلى تعزيز الحكامة الاقتصادية الجيدة في مسطرة المصادقة و نخص بالذكر إصلاح مرسوم الصفقات العمومية و إصلاح القانون المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ومشروع القانون المتعلق بالهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها.

أما فيما يتعلق بتسهيل الولوج للتمويل، ستعرف سنة 2013 تحسين الإطار القانوني المنظم للتدبير الجماعي و للمركز المالي للدار البيضاء و كذا اعتماد آليات مالية جديدة كهيئات توظيف الأصول العقارية و الصكوك.

إضافة إلى هذا، يقترح مشروع قانون المالية سلسلة من الامتيازات الجبائية الرامية إلى دعم السوق المالي و تنمية الادخار. وتتمثل أهم هذه الامتيازات فيما يلي:

✚ تمديد الاستفادة من تخفيض الضريبة على الشركات على عمليات الإدراج في البورصة المنجزة ما بين فاتح يناير 2013 إلى غاية 31 دجنبر 2016 في إطار فتح أو رفع رأسمال؛

✚ إعفاء عقود تأسيس والزيادة في رأس مال الشركات المكتسبة لصفة القطب المالي للدار البيضاء من واجبات التسجيل؛

✚ إحداث نظام يمكن من ضمان حياد جبائي لفائدة عمليات اقتراض السندات، كما هو الشأن بالنسبة لعمليات استحفاظ السندات؛

✚ إعفاء تام للدخول والأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة المحققة في إطار مخطط الادخار في المقاول، شريطة الاحتفاظ بها في المخطط السالف الذكر لمدة 5 سنوات و أن لا يتجاوز مبلغ الدفعات المنجزة في إطار المخطط المذكور 600.000 درهم.

كما تم الرفع من سعر الضريبة المحجوزة في المنبع على عوائد الأسهم و حصص المشاركة و الدخل المعتبرة في حكمها من 10% إلى 15% و ذلك بغرض تحقيق عدالة جبائية مقارنة مع الأسعار المطبقة على انواع الدخل الخرى، باعتبار ان السعر الحالي يبقى منخفضا نسبيا، و تشجيع التمويل الذاتي للشركات.

من جهة أخرى، يهدف مشروع تعديل القانون المتعلق بتسديد الديون، توسيع الأصول المؤهلة و يفتح إمكانية اللجوء إلى التسديد إلى مؤسسات مبادرة أخرى بما فيها الدولة. و في هذا الإطار، يتضمن مشروع قانون المالية إجراءات ضريبية تحفيزية لتمكين صناديق التوظيف الجماعي للتسديد من الاستفادة من الشفافية الضريبية.

و من أجل دعم القطاع الخاص و تعزيز تنافسية المقاولات خاصة منها المتوسطة و الصغرى، سيتم تحويل المقاولات الوطنية حصة لا تقل عن 20% من الصفقات العمومية وذلك في إطار الأفضلية الوطنية. بالإضافة إلى هذا الدعم، يقترح مشروع قانون المالية:

✚ إحداث سعر للضريبة على الشركات محدد في 10% لفائدة الشركات التي تحقق أرباحا تساوي أو تقل عن 200.000 درهم، وذلك برسم السنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من فاتح يناير 2013.

✚ تمديد العمل بالنظام الانتقالي لاندماج الشركات إلى غاية 31 ديسمبر 2016 من أجل تشجيع عمليات إعادة هيكلة وتركيز الشركات و رغبة في تحسين تنافسيتها.

✚ تمديد ، إلى غاية 31 دجنبر 2013 ، الأجل المقرر للتدابير التحفيزية لفائدة المزمين الذين يكشفون لأول مرة عن هويتهم والعاملين في القطاع غير المنظم وذلك من أجل تمكينهم من الاندماج في النسيج الاقتصادي.

✚ إلغاء الغرامات والزيادات و مصاريف التحصيل وذلك بهدف تشجيع الخاضعين للضريبة على أداء متأخراتهم من الضرائب والرسوم والواجبات داخل الفترة الممتدة من فاتح يناير إلى 31 يونيو 2013.

موازاة مع ذلك ، و من أجل تعزيز محتوى النمو الاقتصادي من فرص الشغل، سيتم خلال سنة 2013 تفعيل البرامج الرامية لدعم التشغيل، هذا فضلا عن التركيز على

الاستثمارات المندمجة والمنتجة لفرص الشغل والعمل على تطوير استراتيجية لدعم المقاولات الصغيرة جدا و تشجيع التشغيل الذاتي وتطوير الاقتصاد الاجتماعي.

إضافة إلى ذلك، يقترح مشروع قانون المالية اتخاذ مجموعة من التدابير الرامية لتشجيع التشغيل نخص منها بالذكر:

✚ تمديد أجل إعفاء التعويض الشهري عن التدريب إلى غاية 31 ديسمبر 2016 التدريب المحدد في 6.000 درهم والمدفوع لفائدة المتدربين خريجي التعليم العالي أو التكوين المهني الذين يتم تشغيلهم في مؤسسات القطاع الخاص.

✚ تمديد مدة إعفاء عمليات القرض التي تقوم بها جمعيات السلفات الصغرى من الضريبة على القيمة المضافة إلى غاية 31 ديسمبر 2016 من أجل دعم تطوير التمويلات الصغرى و كذا تشجيع صغار المقاولين على تنمية مشاريعهم الخاصة التي تمكن من إدماجهم في النسيج الاقتصادي.

و أخيرا، ستواصل الدولة جهودها فيما يتعلق بالتشغيل من أجل مواكبة تفعيل مختلف الاستراتيجيات القطاعية و ذلك عبر خلق 24.340 منصبا ماليا.

#### 📌 تطوير الراسمال البشري و محاربة الفقر والفوارق الاجتماعية و المجالية

تهدف الحكومة إلى تأهيل منظومة التعليم من خلال اعتماد منطق جديد يقوم على تقوية تفاعل المتعلمين، وتنمية قدراتهم الذاتية، وإتاحة الفرص أمامهم في الإبداع والابتكار.

موازاة مع ذلك، ستعمل الحكومة على تكثيف الجهود بهدف تعزيز التماسك الاجتماعي و محاربة الفقر والهشاشة و كذا تيسير الولوج للخدمات الصحية والسكن و ذلك وفقا لمبادئ التضامن وتكافؤ الفرص.

و في هذا الإطار، سيتم إيلاء أهمية خاصة لتفعيل برامج الشطر الثاني من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية 2011-2015 ولتقوية وضمان موارد قارة لفائدة صندوق التماسك الاجتماعي.

و في هذا الصدد، يوفر مشروع قانون المالية لسنة 2013، ابتداء من فاتح يناير 2013، لصالح هذا الصندوق:

✚ مساهمة إجتماعية للتضامن برسم الأرباح و الدخول تطبق على الشركات التي تحقق ربحا صافيا يفوق 20 مليون درهم و على الأشخاص الذاتيين تحتسب على جزء الدخل الصافي من الضريبة ، من أصل مغربي ، الذي يفوق أو يساوي 300.000 درهم؛

✚ مساهمة اجتماعية للتضامن المطبقة على ما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى معد للسكن الشخصي.

وسيتم دفع هذه المساهمات على شكل مخصصات من الميزانية العامة.

كما سيتم تعزيز موارد هذا الصندوق كما يلي:

✚ الرفع من الحصة المخصصة له من الرسم الداخلي للاستهلاك على السجائر المصنعة والتي ستصل الى 4,5 % من ثمن البيع للعموم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة ؛

✚ المنتج الموافق لنصف حصة الرسوم المفروضة على عقود التأمين المخصصة لصندوق التضامن للتأمين؛

✚ المبالغ المحصلة عن طريق استرجاع إعانات السكر؛

✚ الحصة الناتجة عن الرفع من النسبة المطبقة على الأرباح المتأتية من المبيعات الأولى للأراضي داخل المدار الحضري ابتداء من فاتح يناير 2013 من 20 % إلى 30 %.

و ستمكن هذه الموارد من تسريع عملية تعميم نظام المساعدة الطبية "راميد" و كذا توطيد و توسيع قاعدة المستفيدين من برنامج "تيسير" للمساعدات المالية المشروطة المباشرة و عملية مليون محفظة" إضافة إلى دعم الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.

و في مجال تنمية العالم القروي والمناطق الجبلية، فبالموازاة مع مواصلة السياسة المندمجة الرامية إلى دعم البنيات التحتية الأساسية و تعميم التزويد بالكهرباء و الماء الصالح للشرب، يقترح مشروع قانون المالية لسنة 2013 تعزيز الإمكانيات المالية لصندوق التنمية القروية و المناطق الجبلية من 1 مليار درهم إلى 1,5 مليار درهم مع اعتماد مقاربة تنبني على الالتقائية و الاندماج الترابي للمشاريع و البرامج المستهدفة.

و في مجال السكن الاقتصادي، يقترح مشروع قانون المالية لسنة 2013 ، من جهة، تقوية موارد " صندوق التضامن للسكنى والاندماج الحضري " من خلال تخصيص حصة الرسم الخاص المفروض على حديد البناء و 20% من حصة الرسم الخاص على الرمال ومن جهة أخرى، توسيع مجال تدخله ليشمل معالجة وكذا التدخل في المنشآت القديمة والبنيات الأيلة للسقوط و تجهيز الأراضي التي يتم إلحاقها بالمدار الحضري.

كما يقترح المشروع تمديد الإعفاءات الضريبية الممنوحة لبرامج إنجاز المساكن ذات القيمة العقارية المنخفضة إلى غاية 31 دجنبر 2020، وذلك بهدف محاربة السكن غير اللائق.

و من أجل تشجيع الطبقة المتوسطة على اقتناء السكن و تقليص العجز الذي يعرفه هذا القطاع، يقترح إدراج تدابير تحفيزية لفائدة المواطنين الذين لا يتعدى دخلهم الصافي الشهري 15000 درهم و الذين يقتنون سكنى مخصصة لسكنهم الرئيسي تتراوح مساحتها المغطاة ما بين 100 و 150 متر مربع ولا يتعدى ثمن بيعها 5000 درهم للمتر المربع.

وتتمثل التحفيزات المقترحة في منح مقتني المساكن المذكورة الإعفاء من واجبات التسجيل و التمير و كذا من واجبات التقييد في سجلات المحافظة العقارية. و سيتم إنجاز هذه المساكن من طرف المنعشين العقاريين في إطار طلب عروض تعلن عنه الدولة و اتفاقية مشفوعة بدفتر للتحملات لبناء ما لا يقل عن ثلاثمائة (300) سكن في فترة أقصاها خمس (5) سنوات.

و أخيرا، في إطار الأهمية التي توليها الحكومة للقطاع البيئي، يقترح المشروع فرض رسم إيكولوجي على المواد التي تستعمل في تصنيع المنتجات البلاستيكية المخصصة للتغليف، ابتداء من فاتح يناير 2013، مما سيمكن من تحصيل ما قدره 230 مليون درهم سنويا بمعدل ضريبي حدد بـ 2.5 % على القيمة التجارية لهذه المواد، يستفيد منها "الصندوق الوطني لحماية وتحسين البيئة".

### انجاز الإصلاحات الهيكلية و المؤسساتية

في إطار مشروع قانون المالية 2013، ستعمل الحكومة على مواصلة عملية التحديث المؤسساتية وتعزيز الحكامة الجيدة وتوطيد دولة الحق و القانون.

و في هذا الصدد، سيتم إيلاء اهتمام خاص لتسريع وتيرة الإصلاحات وتنزيل القوانين التنظيمية والقوانين المتعلقة بإحداث المؤسسات الدستورية التي نص عليها الدستور الجديد.

وعلاوة على ذلك، ستعمل الحكومة على تفعيل مجموعة من الإصلاحات الهيكلية و المؤسساتية الضرورية وفق مقاربة تشاركية منفتحة. وتهم هذه الإصلاحات كلا من العدالة، والجهوية المتقدمة، واللاتمركز الإداري والقانون التنظيمي لقانون المالية والنظام الضريبي ومنظومة الصفقات العمومية و المقاصة و التقاعد.

### استعادة التوازنات الماكرواقتصادية

وعيا منها بأن تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية و الاجتماعية المستدامة تستوجب الحفاظ على التوازن الماكرواقتصادي ، تسعى الحكومة، ضمن برنامجها الحكومي، الى التقليص التدريجي من عجز الميزانية حتى لا يتجاوز 3% من الناتج الداخلي الخام.

و بهدف الحد من تدهور التوازن المالي، سترتكز الجهود على تثمين الموارد و ترشيد النفقات العمومية و العمل على تفعيل بدائل التمويل و على رأسها تطوير الآليات التعاقدية المتعلقة بالشراكة مع القطاع الخاص.

أما فيما يخص التوازنات الخارجية، ستواصل الحكومة تكثيف الجهود من أجل تحسين العرض التصديري وتنافسيته وتعزيز جاذبية البلاد مع الاستفادة المثلى من الاستثمارات الخارجية.

و في نفس السياق، سيتم اتخاذ مجموعة من التدابير من أجل التحكم في تدفق الواردات و ذلك باستعمال اجراءات الدفاع التجاري و تطبيق الحواجز التقنية غير التعريفية.

## الباب الثاني: المعطيات المرقمة

يمكن تقديم المعطيات المرقمة لمشروع قانون المالية لسنة 2013 مقارنة مع معطيات قانون المالية لسنة 2012 كما يلي:

يقدر المبلغ الإجمالي للتحملات بحوالي 358 202 755 000 درهم لسنة 2013 مقابل 346 769 698 000 درهم لسنة 2012، بزيادة قدرها 3,29% و تنقسم كالتالي:

297 434 364 000 درهم للميزانية العامة؛

3 094 516 000 درهم لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة ؛

57 673 875 000 درهم للحسابات الخصوصية للخزينة.

ويصل المبلغ الإجمالي للموارد إلى حوالي 345 912 676 000 درهم لسنة 2013 مقابل 314 511 871 000 درهم لسنة 2012، بزيادة قدرها 9,98% و تنقسم كالتالي:


283 504 720 000 درهم للميزانية العامة ؛

3 094 516 000 درهم لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة ؛

59 313 440 000 درهم للحسابات الخصوصية للخزينة.

وتبين هذه الأرقام فائضا في التحملات بالمقارنة مع الموارد يقدر ب 12 290 079 000 درهم مقابل 32 257 827 000 درهم لسنة 2012، بانخفاض قدره 61,90%.

يوضح المبيان التالي تطور الموارد و التحملات لمشروع قانون المالية لسنة 2013 مقارنة بسنة 2012.



وتتوزع الموارد والتحميلات على المكونات الثلاثة لجدول التوازن لمشروع قانون المالية كما يلي:


## I - الميزانية العامة

### 1.1. النفقات

تتوزع نفقات الميزانية العامة كما يلي:

|  |                 |       |
|--|-----------------|-------|
| نفقات التشغيل                              | 199 260 123 000 | درهم؛ |
| نفقات الاستثمار                            | 58 905 075 000  | درهم؛ |
| نفقات الدين القابل للإستهلاك والدين العائم | 39 269 166 000  | درهم؛ |
| المجموع                                    | 297 434 364 000 | درهم. |


يوضح المبيان التالي بنية نفقات الميزانية العامة:




### 1.1.1. نفقات التسيير

تبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم نفقات التسيير 199 260 123 000 درهم مقابل 187 840 480 000 درهم سنة 2012 أي بزيادة قدرها 6,07%؛

#### نفقات التسيير بملايير الدراهم



و يوضح المبيان التالي تطور اهم مكونات نفقات التسيير لسنة 2013 مقارنة بسنة 2012 :



#### نفقات الموظفين:

تبلغ نفقات الموظفين 98 000 000 000 درهم مقابل 93 508 300 000 درهم سنة 2012 أي بزيادة قدرها 4,80%.

### نققات المعدات والنفقات المختلفة:

تبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم نفقات المعدات والنفقات المختلفة 30 184 049 000 درهم مقابل 29 048 650 000 درهم سنة 2012 أي بزيادة قدرها 3,90%.

وتتوزع هذه الاعتمادات على الشكل التالي :

| الاعتمادات 2013<br>(بالدرهم) | البيان  |
|------------------------------|---|
| 1 579 187 063                | - أتوات الماء والكهرباء والاتصالات .....                                      |
| 18 400 000 000               | - الإعانات الممنوحة للمؤسسات العمومية ومرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة..... |
| 10 204 861 937               | - نفقات أخرى خاصة بالمعدات.....   |

### التحملات المشتركة - التسيير:

تبلغ الاعتمادات المخصصة للتحملات المشتركة-التسيير- 68 410 074 000 مقابل 62 617 530 000 درهم سنة 2012 أي بزيادة قدرها 5 792 544 000 درهم أو 9,25% مقارنة مع سنة 2012.

وتخصص هذه الاعتمادات أساسا لتغطية الإعانات المرصدة لدعم أسعار المواد الأساسية ولتمويل مساهمة الدولة باعتبارها مشغلا في الصندوق المغربي للتقاعد.

### النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية :

استقرت الاعتمادات المفتوحة برسم هذا الفصل فيما قدره 2 666 مليون درهم. تخصص لتغطية:

النفقات الاستثنائية والنفقات الطارئة خلال السنة؛

برنامج تصفية المتأخرات.

### 2.1.1 نفقات الاستثمار

#### الميزانية العامة


تبلغ اعتمادات الأداء المفتوحة برسم نفقات الاستثمار 58,91 مليار درهم. وتضاف إلى هذه الاعتمادات:

اعتمادات الالتزام للسنة المالية 2014 والسنوات التي تليها والبالغة 28,15 مليار درهم؛

الاعتمادات المرحلة التي تتكون من الاعتمادات الملتزم بها في إطار قانون المالية لسنة 2012، والتي لم يصدر إلى غاية 31 دجنبر 2012 الأمر بأدائها والتي تقدر ب 13,50 مليار درهم.

وبهذا يصل مجموع الاعتمادات المرصدة لفائدة الإدارات برسم نفقات الاستثمار إلى 100,56 مليار درهم.

وتضاف إلى نفقات الاستثمار المسجلة برسم الميزانية العامة، نفقات الاستثمار الخاصة بالحسابات الخصوصية للخرينة والجماعات المحلية والمقاولات والمؤسسات العمومية ومرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة. وبهذا يبلغ الحجم الإجمالي للاستثمارات العمومية ما قدره 180,30 مليار درهم برسم سنة 2013.



### الحسابات الخصوصية للخرينة

تصل الاعتمادات المخصصة لبرامج الاستثمار الممولة في إطار الحسابات الخصوصية للخرينة التي لا تستفيد من التحويلات المالية للميزانية العامة إلى 12,06 مليار درهم، وتهم أساسا تعزيز الشبكة الطرقية الوطنية ودعم البرامج الخاصة بقطاعات الفلاحة والمياه والغابات وتربية المواشي والقطاع السمعي البصري والسكن والعدل والثقافة والرياضة ودعم المقاولين الشباب وكذا برامج اجتماعية وتربوية.

### الجماعات الترابية

تخصص ميزانيات الاستثمار المرصدة للجماعات الترابية أساسا لتدعيم البنيات التحتية الرامية إلى تحسين ظروف عيش السكان. وستركز الجهود على توسيع وتقوية شبكة التطهير وبناء المنشآت الثقافية والرياضية والترفيهية والأسواق والبنيات العمومية وتهيئة الحدائق والمساحات الخضراء، وتصل الاعتمادات المخصصة إجمالا لهذه البرامج إلى 12 مليار درهم تقريبا.

## المؤسسات والمنشآت العامة

يصل المبلغ الإجمالي للبرامج الاستثمارية للمؤسسات والمنشآت العامة بما فيها المبلغ المخصص من طرف صندوق الحسن الثاني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية برسم سنة 2013 الى حوالي 114,38 مليار درهم، ويهم على الخصوص قطاعات الطاقة والاتصالات والسكنى والفلاحة والكهرباء والماء الصالح للشرب والفوسفاط ومشتقاته والطرق السيارة والنقل الجوي والبحري والسككي.


ويبين التقرير الخاص بالمقاولات والمؤسسات العمومية تفاصيل هذه البرامج الاستثمارية.

## مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

تصل الاعتمادات المخصصة لبرامج استثمار هذه المرافق الى حوالي 0,87 مليار درهم. وتوجد التفاصيل الخاصة بهذه البرامج في التقرير المتعلق بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة.

### 3.1.1. نفقات الدين العائم والدين القابل للاستهلاك

تبلغ الاعتمادات المسجلة برسم خدمة الدين العمومي والتي تشمل تسديد أصل الدين وتسوية الفوائد والعمولات 39 269 166 000 درهم مقابل 42 743 103 000 درهم برسم سنة 2012، أي بانخفاض قدره 3 473 937 000 درهم أو 8,12%.



## الدين الخارجي

تبلغ التحويلات الخاصة بالدين الخارجي إجمالا 8 128 084 000 درهم، أي بزيادة قدرها 6,62% بالمقارنة مع سنة 2012 وتوزع كالتالي :

4 507 821 000 درهم بالنسبة لأصل الدين، أي بانخفاض قدره %4,79 ؛

3 620 263 000 درهم بالنسبة للفوائد والعمولات، أي بزيادة قدرها %25,34

### الدين الداخلي

تصل التحملات الخاصة بالدين الداخلي إجمالاً إلى 31 141 082 000 درهم، أي بانخفاض قدره %11,33 موزعة كالتالي :

12 369 000 000 درهم بالنسبة لأصل الدين، أي بانخفاض قدره %30,37؛

18 772 082 000 درهم بالنسبة للفوائد والعمولات، أي بزيادة قدرها %8,16.

و بهذا فإن الاعتمادات المسجلة برسم خدمة الدين العمومي موجهة بنسبة %79,30 لتغطية نفقات الدين الداخلي وبنسبة %20,69 لتغطية نفقات الدين الخارجي.



### 2.1. الموارد

تبلغ الموارد الإجمالية لميزانية الدولة ما قدره 345 912 676 000 درهم. وتتوزع هذه الموارد كما يلي :

الميزانية العامة..... 283 504 720 000 درهم؛

مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة..... 3 094 516 000 درهم؛


الحسابات الخصوصية للخزينة..... 59 313 440 000 درهم.

يلخص الجدول التالي تطور مداخيل الميزانية العامة حسب أهم الأصناف:

(بالدرهم)

| التغيرات ب %<br>(1-2)/2 | قانون المالية<br>لسنة 2012 ( 2 ) | مشروع قانون<br>المالية لسنة 2013 (1) | بيان الموارد  |
|-------------------------|----------------------------------|--------------------------------------|---|
| 5,63                    | 73 414 000 000                   | 77 546 000 000                       | 1 - الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.....                              |
| -8,23                   | 9 890 000 000                    | 9 076 000 000                        | 2 - الرسوم الجمركية.....  |
| 4,37                    | 75 623 500 000                   | 78 932 000 000                       | 3 - الضرائب غير المباشرة .....  |
| 17,75                   | 11 756 000 000                   | 13 843 000 000                       | 4 - رسوم التسجيل والتمير.....   |
| 0,00                    | 464 500 000                      | 464 500 000                          | 5 - عائدات أملاك الدولة.....  |
| 10,39                   | 11 380 430 000                   | 12 563 039 000                       | 6 - عائدات مؤسسات الاحتكار والاستغلال<br>والمساهمات المالية للدولة..... |
| 30,74                   | 65 700 000 000                   | 85 896 000 000                       | 7 - موارد الإقتراضات والهبات.....                                       |
| -                       | 3 200 000 000                    | 0                                    | 8-موارد تفويت مساهمات الدولة.....                                       |
| 14,36                   | 4 533 195 000                    | 5 184 181 000                        | 9-موارد أخرى.....   |
| <b>10,76</b>            | <b>255 961 625 000</b>           | <b>283 504 720 000</b>               | <b>المجموع .....</b>  |

و بهذا تحتل ثم موارد القروض و الهبات (30,34%) المرتبة الاولى، تليها الضرائب غير المباشرة في موارد ميزانية الدولة (27,88%) الضرائب المباشرة (27,39%)، ثم رسوم التسجيل (4,89%)، ثم عائدات مؤسسات الاحتكار (4,43%)، ثم الرسوم الجمركية (3,20%)، كما يوضح ذلك المبيان التالي:



## 1.2.1. الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

تبلغ حصيللة الضريبة على الدخل 32 947 000 000 درهم مقابل 28 959 000 000 درهم برسم سنة 2012، أي بزيادة قدرها 13,77%؛

تبلغ حصيللة الضريبة على الشركات 42 538 000 000 درهم مقابل 41 543 000 000 درهم برسم سنة 2012، أي بزيادة قدرها 2,40% .

## 2.2.1. الضرائب غير المباشرة

ستعرف العناصر الرئيسية لهذه الضرائب التطورات التالية:

ستبلغ حصيللة الضريبة على القيمة المضافة في الداخل التي تقوم بتحصيلها مديرية الضرائب 21 697 000 000 درهم مقابل 20 867 000 000 درهم برسم سنة 2012، أي بزيادة قدرها 3,98%؛

ستبلغ حصيللة الضريبة على القيمة المضافة في الداخل التي تقوم بتحصيلها إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة 681 000 000 درهم مقابل 782 000 000 درهم برسم سنة 2012، أي بانخفاض قدره 12,92%؛

ستبلغ حصيللة الضريبة على القيمة المضافة عند الاستيراد 33 290 000 000 درهم مقابل 31 808 000 000 درهم برسم سنة 2012، أي بزيادة قدرها 4,66%؛

ستبلغ حصيللة الرسم على المنتجات الطاقية 13 330 000 000 درهم مقابل 13 200 000 000 درهم برسم سنة 2012 أي بزيادة قدرها 0,98%؛

ستبلغ حصيللة الضرائب على التبغ والمواد البديلة للتبغ للمصنعة 7 931 000 000 درهم؛

ستبلغ حصيللة الرسم الداخلي على الجعة 768 000 000 درهم مقابل 750 000 000 درهم برسم سنة 2012، أي بزيادة قدرها 2,40% .

## 3.2.1. الرسوم الجمركية

تتعلق أهم التغييرات بما يلي:

حصيللة رسوم الاستيراد التي تبلغ 9 076 000 000 درهم مقابل 9 890 000 000 درهم سنة 2012، أي بانخفاض قدره 11,70%؛

موارد الرسم المفروض على أنبوب الغاز الطبيعي التي استقرت في مبلغ 2 427 000 000 درهم.

#### 4.2.1. رسوم التسجيل والتمبر

ستعرف أهم عناصر هذه الرسوم التطورات التالية:

ستبلغ حصيلة رسوم نقل الملكية 7 300 000 000 درهم مقابل 5 863 000 000 درهم برسم سنة 2012، أي بزيادة قدرها 24,51 %؛

ستبلغ حصيلة رسوم التمبر والورق المقاس 530 000 000 درهم مقابل 510 000 000 درهم برسم سنة 2012، أي بزيادة قدرها 3,92 %؛

ستبلغ حصيلة الضريبة السنوية الخاصة على السيارات 1 850 000 000 درهم مقابل 1 510 000 000 درهم برسم سنة 2012، أي بزيادة قدرها 22,52 %؛

ستبلغ حصيلة الضريبة على التأمينات 850 000 000 درهم مقابل 790 000 000 درهم برسم سنة 2012، أي بزيادة قدرها 7,59 %؛

ستبلغ حصيلة التمبر على وثائق السيارات 990 000 000 درهم مقابل 770 000 000 درهم برسم سنة 2012، أي بزيادة قدرها 28,57 %.

#### 5.2.1. عائدات ومداخيل أملاك الدولة

ستبلغ حصيلة عائدات أملاك الدولة 464 500 000 درهم منها:

عائدات بيع مباني أملاك الدولة القروية..... 25 000 000 درهم؛

حصيلة مداخيل مباني أملاك الدولة..... 430 000 000 درهم.

#### 6.2.1. الاحتكارات والاستغلالات

تتوزع أهم المداخيل المتوقعة على الشكل التالي:

عائدات بنك المغرب..... 1 018 448 000 درهم؛

عائدات شركة المكتب الشريف للفوسفاط ..... 5 000 000 000 درهم؛

- ❑ عائدات الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية.....2 500 000 000 درهم؛
- ❑ عائدات صندوق الإيداع والتدبير..... 360 000 000 درهم؛
- ❑ أرباح الدولة عن مساهمتها المالية في اتصالات المغرب.2 032 500 000 درهم؛
- ❑ عائدات الشركة الوطنية للنقل والوسائل اللوجستكية.....30 000 000 درهم .

### 7.2.1. موارد القروض

- ❑ من المتوقع أن تنتقل الموارد المتأتية من الاقتراض الداخلي من 44 500 000 000 درهم برسم سنة 2012 إلى 48 000 000 000 درهم سنة 2013، أي بزيادة قدرها 7,87%؛
- ❑ من المتوقع أن تنتقل الموارد المتأتية من الاقتراض الخارجي من 20 000 000 000 درهم سنة 2012 إلى 26 600 000 000 درهم سنة 2013، أي بزيادة قدرها 33,00%.

### 8.2.1. الموارد الأخرى

- ❑ ستنتقل الموارد الأخرى من 4 533 195 000 درهم برسم سنة 2012 إلى 5 184 181 000 درهم سنة 2013، أي بزيادة قدرها 14,36%.

### II. مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

- ❑ تبلغ الموارد المتوقعة لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة برسم سنة 2013 ما قدره 3 094 516 000 درهم.

وتتوزع نفقات هذه المرافق كما يلي:

- ❑ نفقات الاستغلال.....2 229 466 000 درهم؛
- ❑ نفقات الاستثمار..... 865 050 000 درهم؛
- ❑ المجموع ..... 3 094 516 000 درهم.

### III . الحسابات الخصوصية للخرينة

يبين الجدول التالي التوقعات المتعلقة بموارد ونفقات الحسابات الخصوصية للخرينة لسنة 2013 وتطورها مقارنة مع سنة 2012:

( بالدرهم )

| التغيرات % | سقف التحملات   | التغيرات % | الموارد        | الحسابات  |
|------------|----------------|------------|----------------|---|
| 7,77       | 46 945 475 000 | 7,65       | 47 968 775 000 | 1 - الحسابات المرصدة لأموال<br>خصوصية.....      |
| -15,20     | 418 900 000    | -          | -              | 2 - حسابات الانخراط في<br>الهيئات الدولية ..... |
| 0          | 0              | -          | 1 000 000 000  | 3 - حسابات العمليات النقدية ...                 |
| -58,57     | 29 000 000     | 6,11       | 64 165 000     | 4 - حسابات القروض .....                         |
| 0          | 0              | -          | 0              | 5 - حسابات التسبيقات .....                      |
| 0          | 10 280 500 000 | -          | 10 280 500 000 | 6 - حسابات النفقات من<br>المخصصات.....          |
| 6,01       | 57 673 875 000 | 6,10       | 59 313 440 000 | المجموع .....                                   |

## الباب الثالث: برامج العمل

## 1.III اقتصاد وطني تنافسي ومنتج للثروة وفرص الشغل

يتم دعم النمو الاقتصادي وتعزيز تأثيره على إحداث فرص الشغل عبر توطيد الاستثمار العمومي وتنمية الاستثمار في المجال الصناعي وتسريع تفعيل الاستراتيجيات القطاعية وتحسين مناخ الأعمال وتعزيز تنافسية المقاولات الوطنية وكذا تطوير آليات إنعاش التشغيل.

## 1.1.III توطيد الاستثمارات العمومية ومواصلة إنجاز الأوراش الكبرى للبنية التحتية

تواصل الحكومة سياستها الإرادية لتعزيز و تثمين الاستثمارات العمومية باعتبارها دعامة أساسية للنمو الاقتصادي. وستعطى الأولوية لدعم مردودية البنية التحتية القائمة و تحسين هندسة الاستثمارات المستقبلية حسب مقارنة مندمجة توافق بين تثمين هذه الاستثمارات وتسريع تنفيذها مع مراعاة متطلبات التنمية المجالية المستدامة والمتوازنة و الأخذ بعين الاعتبار في تصميم المشاريع الجديدة لضرورة الحد من الضغط على الأصول الخارجية للبلاد.

ويقدر المجهود الاستثماري الإجمالي للقطاع العام برسم سنة 2013، بجميع مكوناته، بمبلغ 180,3 مليار درهم، ويتوزع هذا المجهود الاستثماري كما يلي:

53,92 مليار درهم بالنسبة للميزانية العامة والحسابات الخصوصية للخرينة ومرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة دون احتساب التحويلات؛

114,38 مليار درهم بالنسبة للمنشآت والمؤسسات العامة ؛

12 مليار درهم بالنسبة للجماعات الترابية.

وتهدف الدولة من خلال هذا المجهود الاستثماري إلى مواصلة سياسة الأوراش الكبرى بوتيرة مرتفعة. وتتلخص أهم هذه الأوراش في ما يلي:

## البنيات التحتية للطرق و الطرق السيارة

حدد المغرب كهدف، في أفق 2015، التوفر على شبكة من الطرق السيارة يصل طولها إلى 1.800 كلم، وترتبط بين جميع المدن التي يتجاوز عدد سكانها 400.000 نسمة.

في هذا الإطار، تميزت الأربع سنوات الاخيرة بإتمام المخطط الأولي للطرق السيارة على طول 1.420 كلم واطلاق إنجاز برنامج تكميلي يهم 383 كلم (برشيد- بني ملال، والمدار الخارجي لمدينة الرباط، وتيط مليل-برشيد، والجديدة-أسفي). وتجدر الإشارة كذلك إلى

أن أشغال إنجاز الخط الثالث للطريق السيار الرباط- الدار البيضاء على مسافة 57,3 كلم سجلت تقدما بلغ 95 % عند متم شتتبر 2012.

خلال سنة 2013، سيتم مواصلة إنجاز المقطع الرابط بين برشيد وبني ملال على طول 172 كلم بتكلفة تقارب 6,1 مليار درهم و الطريق السريع المدارية للرباط على طول يتجاوز 41 كلم بتكلفة قدرها 2,8 مليار درهم. وسيتم أيضا إنطلاق إنجاز الطريق السريع بين الجديدة وآسفي على طول 140 كلم وبتكلفة تقدر ب 4 مليار درهم.

وبالموازاة مع برنامج الطرق السيارة، يتم العمل على تسريع وتيرة فك العزلة عن العالم القروي في إطار البرنامج الوطني للطرق القروية، من خلال رفع هذه الوتيرة من 54% سنة 2005 إلى 74% في متم شتتبر 2012.

و من جهة أخرى، تميزت سنة 2012 بإتمام أشغال إنجاز الشطر الأخير من المدار المتوسطي الذي يربط تطوان بالجبهة على طول 120 كلم.

و سيتم خلال سنة 2013 مواصلة برنامج إنجاز الطرق السريعة، خاصة المقطع الرابط بين تازة والحسيمة ( 148.5كلم) وبين سلوان وأحفير ( 101 كلم) الذي سينهي اشغال تثنية محور وجدة و الناظور بكلفة تبلغ 1.25 مليار درهم ، ومقطع العرائش - القصر الكبير (27 كلم) بكلفة 283 مليون درهم و مدخل مدينة برشيد (8.4 كلم) بكلفة 59 مليون درهم.

كما ستستفيد 50 منشأة ومقطع طريقي من أشغال الصيانة على طول يصل إلى 2.000 كلم.

### البنيات التحتية للموانئ

تواصل الحكومة مجهوداتها الرامية إلى تطوير البنيات التحتية المينائية في إطار المخطط المديرى 2010-2030، الرامي إلى تمكين البلاد من الاستفادة بشكل كبير من نمو المبادلات الدولية الذي تتيحه العولمة، ومن توقيع المغرب على اتفاقيات التبادل الحر مع العديد من البلدان، وكذا من الموقع الجيوستراتيجي للمغرب.

تميزت السنوات الأربع الأخيرة ببناء ميناء بوجدور وتوسيع منصات ميناء الداخلة والمضيق وفتح ممر لبحيرة مرشيك بالناظور.

وهكذا، وإلى غاية متم شهر غشت 2012، أصبح المغرب يتوفر على 38 ميناء منها 13 ميناء مفتوحة في وجه التجارة الخارجية و 10 موانئ للصيد الإقليمي و9 موانئ للصيد المحلي و6 موانئ ترفيهية.

خلال سنة 2013، ستنتقل الأشغال في الميناء الجديد لأسفي المخصص مستقبلا لتزويد المحطة الحرارية لأسفي بالفحم و الذي يرتقب استغلاله انطلاقا من 2017.

كما ستتواصل أشغال إنجاز حواجز زحف الرمال في مينائي سيدي إفني ( بتكلفة تقدر ب 412 مليون درهم) وطرفاية، وأشغال إنجاز المرحلة الأولى من مشروع ميناء طنجة المتوسطي الثاني من قبل وكالة طنجة المتوسط بتكلفة 8.9 مليار درهم.

وأخيرا ، ستواصل شركة تهيئة تحويل ميناء طنجة المدينة إنجاز هذا المشروع الذي يتضمن، بالإضافة إلى مارينا، ميناء صيد جديد بكلفة تقدر ب 1.090 مليون درهم، بما في ذلك 375 مليون درهم مرصدة في إطار الميزانية العامة، خلال الفترة 2012- 2016 أي 75 مليون درهم في السنة.

#### البنيات التحتية المائية :

يعد المغرب من بين البلدان التي تتوفر على نسبة ضعيفة لمخصصات الموارد المائية للفرد الواحد. ويشار إلى أن الموارد المائية الطبيعية القابلة للاستغلال تقدر بنحو 22 مليار متر مكعب سنويا وتتركز أكثر من نصف هذه الموارد في الأحواض الشمالية وحوض سبو التي تغطي فقط حوالي 7% من التراب الوطني.

في هذا الصدد، ومواكبة لمجهودات التنمية في البلاد، تم إنجاز بنية تحتية مائية هامة لتعبئة المياه السطحية تتمثل في بناء نحو 130 سدا كبيرا بطاقة استيعابية إجمالية تقدر ب 17 مليار متر مكعب.

وتجدر الإشارة إلى أن سنة 2012، ستميز بإتمام أشغال بناء سدين كبيرين ويتعلق الأمر بمركب تامدروست - كدية الكرن بإقليم سطات وسد تاسكورت بإقليم شيشاوة وكذا بانطلاق أشغال بناء سد خروب على وادي خروب بولاية طنجة بتكلفة تبلغ 1.300 مليون درهم.

كما يجب التذكير كذلك، أن عدد السدود الصغيرة المنجزة إلى غاية متم سنة 2012 تجاوز 100 منشأة.

من المتوقع خلال سنة 2013 ، إتمام سدود تاملوت بإقليم خنيفرة وسد تيوين على وادي إريري بإقليم ورزازات و سد مارتيل الواقع على وادي مهيجرات على بعد 15 كلم من مدينة تطوان وسد تمكيت على وادي أسيف نيفر بإقليم الراشدية .

كما سيتم كذلك مواصلة أشغال بناء السدود التالية:

سد مولاي بوشطة والذي يرتقب إنهاء الأشغال به في سنة 2014؛

✚ سد زرار على واد القصبوب بإقليم الصويرة، و يتوقع أن تنتهي الأشغال بهذا المشروع سنة 2014؛

✚ مركب مدز-عين تيمدرين-أزغار في أعالي وادي سبو بإقليم صفرو. ويتوقع الانتهاء من هذا المركب سنة 2017؛

✚ سد ولجة السلطان على وادي بهت بإقليم الخميسات و يرتقب إنهاء الأشغال بهذا السد سنة 2015؛

✚ سد سيدي عبد الله بإقليم تارودانت على وادي الواعر وسد دار خروفة على وادي المخازن بإقليم العرائش ومن المتوقع إنهاء الأشغال بالسدين سنة 2014.

### 🏠 البنيات التحتية للمطارات

من أجل مواكبة تطور النقل الجوي، تم إنجاز مجموعة من المشاريع الهامة تتعلق بتوسيع وتأهيل البنيات التحتية للمطارات، من أهمها تأهيل مطارات الدار البيضاء والرباط ومراكش وطنجة ووجدة والصويرة والداخلية.

و ستميز سنة 2013، أساسا بإنهاء أشغال تهيئة المحطة رقم 1 لمطار الدار البيضاء و مواصلة إنشاء محطات جديدة بكل من مطار فاس و مطار مراكش.

### 🏠 البنيات التحتية للسكك الحديدية

لقد تم التوقيع على عقد- برنامج جديد بين الدولة والمكتب الوطني للسكك الحديدية يغطي الفترة 2010-2015. كما تم إبرام اتفاقية بين صندوق الحسن الثاني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والمكتب الوطني للسكك الحديدية لتمويل جزء من تكلفة مشروع القطار الفائق السرعة الذي سيربط بين طنجة والدار البيضاء.

ويقدر المبلغ الإجمالي للاستثمارات التي يشملها هذا العقد - البرنامج بحوالي 33 مليار درهم منها 20 مليار درهم مخصصة لمشروع القطار الفائق السرعة و12,8 مليار درهم للاستثمارات الأخرى التي تهدف إلى تحديث وتطوير شبكة السكك الحديدية الحالية. ويتعلق الأمر على الخصوص، بتأهيل محاور القنيطرة-الدار البيضاء من خلال تثليث الخطوط، وكهربية الخط الرابط بين فاس وجدة، وتأهيل محور سطات-مراكش، ومواصلة تحديث محطات القطار وإحداث محطات لوجيستكية وكذا افتتاح وتعزيز المعدات.

للتذكير فقد عرفت السنوات الأربع الأخيرة توسيع شبكة السكك الحديدية الوطنية من خلال الخطوط الجديدة لطنجة المتوسطي على طول 45 كلم و الناظور على طول 117 كلم

اضافة لتجديد وتحديث المعدات وإطلاق مشروع القطار الفائق السرعة (TGV) بين طنجة والدار البيضاء.

خلال سنة 2013، ستتواصل أشغال إنجاز الخط فائق السرعة بين الدار البيضاء وطنجة وإنجاز خط ثالث للسكك الحديدية بين القنيطرة والدار البيضاء كما سيتم العمل على تحسين مستوى خطوط فاس- وجدة ومراكش- سطات.

### 2.1.iii الاستثمار الصناعي وتسريع وتيرة إنجاز الاستراتيجيات القطاعية

#### 1.2.1.iii تنمية الاستثمار الصناعي

ستعطي الحكومة الأولوية، في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2013، لتنشيط الاستثمار الصناعي، وذلك عبر تسريع وتيرة تنفيذ استراتيجية الإقلاع الصناعي، وتطوير قطاعات صناعية جديدة ذات قيمة مضافة عالية، وكذا تطوير المناولة الصناعية، ونقل التكنولوجيا والاندماج الصناعي.

#### 1.1.2.1.iii تسريع إنجاز مخطط الانبثاق الصناعي

يتوقع الميثاق الوطني للقلاع الصناعي الذي يهم الفترة الممتدة من 2009 إلى 2015، والذي تم توقيعه في 13 فبراير 2009، إنجاز استثمارات تفوق 50 مليار درهم، وتقليص البطالة عبر إحداث 220.000 منصب شغل في أفق 2015، وتحسين توازن الميزان التجاري من خلال رفع رقم معاملات الصادرات ب 95 مليار درهم، ورفع القيمة المضافة للقطاع الصناعي ب 50 مليار درهم.

#### 1.1.1.2.1.iii تطوير المهن العالمية للمغرب

يعتبر تطوير المهن العالمية للمغرب، التي تم تحديدها في إطار الميثاق الوطني للانبثاق الصناعي 2009-2015، من الأولويات الاستراتيجية للسياسة الصناعية الوطنية.

#### 📌 ترحيل الخدمات:

لقد تمكن المغرب بفضل العرض الذي يقدمه في مجال ترحيل الخدمات، من التمتع كوجهة رائدة في هذا القطاع، وذلك من خلال مضاعفة صادرات القطاع من 3 مليار درهم في سنة 2006 إلى أكثر من 6,8 مليار درهم في سنة 2011، وهو ما مكن من ارتفاع مهم في مناصب الشغل التي تم إحداثها؛ لتصل إلى 52.000 منصبا خلال سنة 2011 مقابل 23.000 منصبا سنة 2007.

وقد توجت الجهود المبذولة لتطوير هذا القطاع، بتصنيف المغرب كأول سوق فرنكوفونية بالنسبة لمراكز ترحيل الخدمات. وبالإضافة إلى ذلك، فقد منح للمغرب في 27 يونيو 2012، جائزة "وجهة ترحيل الخدمات" لسنة 2012، الذي تنظمها الرابطة الأوروبية للاستعانة بمصادر خارجية.

وتجدر الإشارة، الى أن خمسة، من بين ست محطات صناعية مندمجة (P2I) مخصصة لترحيل الخدمات المتوقع إنجازها في إطار الميثاق الوطني للإنبثاق الصناعي، توجد في طور إما الانجاز أو التوسعة؛ ويتعلق الأمر بكازانيرشور والرباط تكنوبوليس وفاس شور وتطوان شور ووجدة شور.

وأخيرا، يجدر الذكر إلى أنه تم الانتهاء من بناء الأشطر الأولى للمحطات الصناعية المندمجة بكل من تطوان وفاس. وتجدر الإشارة إلى أن هذه الأخيرة، تم افتتاحها في يونيو 2012. ومن المنتظر ان يتم إنجاز المنطقة الصناعية بوجدة خلال سنة 2013.

### قطاع صناعة السيارات:

عرف قطاع السيارات بالمغرب خلال السنوات الأخيرة تطورا ملحوظا، وذلك بفضل إنشاء مركز لتركيب السيارات "رونو طنجة ملوسة"، وصناعة أجزاء السيارات من الدرجة الثانية والثالثة كما يطمح المغرب مستقبلا إلى جلب مستثمر رائد آخر في مجال صناعة السيارات.

مكن هذا التطور من الرفع من قيمة صادرات القطاع لتنتقل من 3,6 مليار درهم في 2004 إلى 22,6 مليار درهم في سنة 2011، وارتفاع مناصب الشغل المحدثة لتبلغ في سنة 2011 56.300 منصبا مقابل 30.000 منصبا في سنة 2004.

ولمواكبة هذا التطور، توجد في طور الإنجاز محطتان صناعيتان مندمجتان متخصصتان في صناعة السيارات واللذان ستستفيدان من الامتيازات الممنوحة للمناطق الحرة، حيث تتواجد المحطة الاولى بالقنيطرة و ستمكن من جلب حوالي 12 مليار درهم من الاستثمارات وخلق 30.000 منصب شغل. وقد تم الانتهاء من إنجاز الشطر الأول من هذه المحطة ، والذي مكن من جلب مجموعات كبرى في المناولة المتعلقة بصناعة السيارات. أما الشطر الثاني، فمن المنتظر أن يتم الانتهاء من إنجازها خلال سنة 2015.

وتعتبر المحطة الثانية بمدينة طنجة التي انطلق الشروع في انجازها في 9 فبراير 2012، تحت الرئاسة الفعلية لجلالة الملك، أحد المكونات الرئيسية لإنبثاق صناعة مندمجة للسيارات في المغرب. ومن المقرر الانتهاء من توسيع هذا المجمع الصناعي سنة 2014، وذلك بهدف زيادة الإنتاج إلى 400.000 وحدة سنويا توجه 90% منها نحو التصدير.

### صناعة الطيران والفضاء

يتوفر المغرب على محطات هامة في مجال صناعة الطيران والفضاء، تستهدف ثمان مهن ذات قيمة مضافة عالية و هي: المواد المركبة، وصناعة المعادن وتركيب الأجزاء، والهندسة والتصميم، والأنظمة وصناعة الأسلاك وإصلاح المحركات وقطع الغيار والصيانة وإعادة تشكيل الطائرات.

للإشارة، فقد مكن هذا التطور الذي عرفه قطاع صناعة الطيران من ارتفاع صادرات القطاع من 800 مليون درهم سنة 2004 إلى أكثر من 5,3 مليار درهم في سنة 2011، وكذا ارتفاع عدد مناصب الشغل المحدثة من 2.500 منصبا إلى 8.000 منصبا.

وقد تم تعزيز دينامية قطاع الطيران بدخول شركات كبرى إلى المغرب مثل وبوينغ (BOEING)، EADS، وسفران (SAFRAN)، ومؤخرا بومباردي (BOMBARDIER)، التي ستقوم بمشروع استثماري بقيمة 200 مليون دولار، حيث من المتوقع أن يمكن هذا المشروع من إحداث 5.250 منصب شغل.

وأخيرا، تجدر الإشارة إلى أنه سيتم خلال سنة 2013، انطلاق اشتغال الشطر الأول من المحطة الصناعية المندمجة للنواصر.

### قطاع صناعة الإلكترونيك:

عرف هذا القطاع تطورا هاما تجسد في الارتفاع الهام لصادراته التي بلغت 6,6 مليار درهم سنة 2011 مقابل 1,2 مليار درهم سنة 2004، وكذا في إحداث 9.000 منصب شغل.

وفي نفس الاطار، سيتم إنجاز خمسة مناطق صناعية للإلكترونيك بالمحطات الصناعية المندمجة، وذلك بهدف تحقيق ناتج داخلي خام إضافي يبلغ 2,5 مليار درهم، وكذا إحداث 9.000 منصب شغل في أفق 2015. ويتعلق الأمر بالمناطق التالية:

✚ الحي الصناعي للإلكترونيك الصناعي والميكاللكترونيك على مساحة تتراوح ما بين 40 و50 هكتارا بجهة الدار البيضاء، وذلك ما بين منطقتي زناتة والنواصر؛

✚ ثلاث مناطق صناعية مخصصة للإلكترونيك بالمحطات الصناعية المندمجة لطنجة والقنيطرة و النواصر، وذلك على مساحة تتراوح ما بين 5 و10 هكتارات؛

✚ المجمع الصناعي للإلكترونيك بالمحمدية على مساحة تقدر بحوالي 40 هكتار.

### قطاع صناعة النسيج والجلد:

يحظى قطاع النسيج والجلد بأهمية بالغة بالنسبة للصناعة الوطنية، نظرا لدوره الكبير في إحداث فرص الشغل، ومساهمته الهامة في الناتج الداخلي الخام وفي الصادرات الصناعية. و تجدر الإشارة إلى أن القطاع يستفيد من:

✚ دعم الاستثمار في مجال صقل القماش والطباعة والديباغة: وذلك لتطوير فاعلين صناعيين في هذا المجال، و توفير المواد الأولية اللازمة (الأقمشة واللوازم الأخرى)؛

وذلك عبر التراب الوطني. وقد شهدت سنة 2012، توقيع أول عقد استثمار. أما خلال سنة 2013، فالهدف المسطر هو مواصلة تمويل مشاريع استثمارية جديدة.

**دعم انبثاق ثلاثة نماذج الأعمال في مجال النسيج: المجمعين والموزعين والمحولين.** وفي هذا السياق، تم في المرحلة الأولى، التي بدأت في فبراير 2012، اختيار ست شركات تتشكل من أربع مجمعين ومحول وموزع. و ستستفيد هذه المقاولات من إحدى آليات الضمان، وذلك لتقوية قدرتها لتمويل دوراتها الإنتاجية، و سيستفيد الموزعون والمحولون المستهدفون من المساعدة المالية لتحسين مردودية المشاريع الإنمائية. كما سيتم تشجيع المجمعين على التصدير والحصول على قروض طويلة الأمد لتمويل برامج التنمية للموزعين.

### 2.1.1.2.1.iii دعم فضاءات استقبال الاستثمار

تم تعزيز المناطق المخصصة لتطوير المهن العالمية للمغرب عبر إنجاز مجمعات صناعية مندمجة عامة وكذا مناطق صناعية.

#### المجمعات الصناعية المندمجة العامة :

**القطب التكنولوجي لوجدة،** والذي تم إنجازه على مساحة 107 هكتار، حيث يضم منطقة حرة مخصصة للأنشطة المتعلقة بالطاقة المتجددة واقتصاد الطاقة ، والتي توجد في طور التفويت؛

**المجمع الصناعي المندمج رأس الماء بفاس،** والذي سيتم تشييده على مساحة إجمالية تبلغ 425 هكتارا. يوجد المشروع حاليا في طور الدراسة على أساس الشروع في أشغال الانجاز في بداية سنة 2013؛

**المجمع الصناعي المندمج بالمنطقة الحرة لطنجة،** والذي سيعرف خلال 2013 عملية توسعة على مساحة 30 هكتارا.

#### مخطط تطوير وتحسين المناطق الصناعية المحلية :

وضع الميثاق الوطني للانبثاق الصناعي خطة لانجاز وإعادة تأهيل المناطق الصناعية المحلية؛ وذلك لتمكين الجهات من تقوية مؤهلاتها الصناعية .

في هذا الاطار، وإلى غاية شتنبر 2012، اعطيت انطلاقة تشغيل الحظيرة الصناعية لأولاد صالح بالدار البيضاء (32 هكتارا)، والحظيرة الصناعية لسوان (142 هكتارا)، وعين الجوهرة (200 هكتارا). وسيتم الشروع في إنجاز مشاريع أخرى؛ نذكر منها المنطقة الصناعية بالميناء الجديد لبوحدور (17 هكتارا) ، ستابارك بسطات (19 هكتارا)، وبني منيار ببرشيد(60 هكتارا).



### ✚ معهد التكوين في مهن صناعة الطائرات.

يهدف المعهد إلى تقوية الكفاءات المطلوبة من طرف المستثمرين والمقاولات العاملة في قطاع صناعة الطيران والفضاء.

وتجدر الإشارة إلى أنه منذ انطلاق التكوين بالمعهد في أبريل 2011 و إلى غاية يونيو 2012، تم تكوين 354 متدربا منها 201 متدرب في سنة 2012. وقد قام المعهد في إطار مشروع توسعته المرتبطة باستثمارات "بومباردي" ، بمراجعة برنامج عمله، حيث من المنتظر أن يتم تكوين 800 متدربا في سنة 2013 .

✚ **الشروع في الورش المتعلق بالمدرسة المركزية للدار البيضاء، وذلك بشراكة مع المدرسة المركزية لباريس باستثمار يقدر ب 100 مليون درهم.**

### 2.1.2.1.iii تطوير قطاعات صناعية جديدة

يتم حاليا إعداد عقد برنامج يهتم قطاع الصناعة الكيماوية و الشبه الكيماوية وآخر يهتم قطاع الصناعة الصيدلانية على أساس أن يتم تفعيلهما خلال سنة 2013.

### ✚ مشروع العقد البرنامج المتعلق بالصناعة الكيماوية و الشبه الكيماوية

تلعب الصناعات الكيماوية والشبه كيماوية دورا هاما في الصناعة المغربية إذ تساهم بنسبة 29% في الإنتاج الصناعي وب 39% من الصادرات الصناعية.

ويتعلق الأمر بفروع صناعية جد متنوعة ترتبط أكثر بقطاعات أخرى كالمهن العالمية للمغرب كما تساهم أيضا في تنمية هذه المهن.

ويتم حاليا إعداد استراتيجية لتطوير هذه الصناعات من أجل تمكينها من المساهمة الفعالة في معدل النمو، وذلك بالتركيز على الأنشطة التي تؤكد توفرها على قدرات تنافسية وهيكلية عالية. وفي هذا الإطار، قامت وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الجديدة، بتعاون مع المكتب الشريف للفوسفات ووكالة تنمية المقاولات الصغرى والمتوسطة، بإعداد دراسة استراتيجية لوضع مخطط رئيسي لقطاع الصناعة الكيماوية و الشبه الكيماوية في أفق سنة 2020 تتعلق ب :

✚ رفع المساهمة في الناتج الداخلي الخام من 14,1 مليار درهم إلى 47 مليار درهم؛

✚ رفع رقم المعاملات من 50 مليار درهم إلى 150 مليار درهم؛

✚ رفع عدد مناصب الشغل المحدثة من 40.000 الى 83.000 ؛

✚ إحداث استثمار منتج يقدر بـ 71 مليار درهم.

### ❑ صناعة الأدوية

تحتل صناعة الأدوية المغربية المرتبة الثانية على المستوى الإفريقي وتعد ثاني أهم نشاط بالنسبة للصناعات الكيماوية في المغرب بعد صناعة الفوسفاط.

وتتوفر هذه الصناعة على مقومات كبيرة في ظل وجود شركات معتمدة للإنتاج بمعايير الجودة العالمية. ويعد تطبيق التأمين الصحي الإجباري وتحديث قانون الصيدلة من العوامل الأساسية لتنمية هذا النوع من الصناعة.

ومن أجل إدماج هذه الصناعة مع عوامل نمو الاقتصاد الوطني، قامت وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الجديدة بالتعاون مع وكالة تنمية المقاولات الصغرى والمتوسطة والجمعية المغربية للصناعة الصيدلانية، بإعداد دراسة استراتيجية " فارما 2020 " من أجل تنمية القطاع والرقي به إلى المستوى العالمي .

### 3.1.2.1.iii تطوير المناولة الصناعية و نقل التكنولوجيا والاندماج الصناعي

يعد الإندماج الصناعي في صلب الاستراتيجية الصناعية التي تهدف إلى تطوير "المهن العالمية للمغرب " لتشكل قاطرة القطاع الصناعي.

يهدف المغرب من خلال تطوير المهن العالمية للمغرب، الى تنمية نسيج صناعي ببعده عالمي يتمركز حول المشاريع الصناعية الكبرى ، مثل رونو وبومباردي، لتشكل قاطرات لتطوير القطاع الصناعي في هذه المجالات وذلك عبر اندماج القطاعات الصناعية الجديدة مع مختلف المجالات.

في هذا الصدد، تم إحداث 20 مقالة مودة لقطع غيار السيارات التي لم تكن تتواجد من قبل بالمغرب لفائدة شركة رونو بطنجة و شركة صوماكا بالدار البيضاء والسوق الدولية. كما تم تطوير نسيج للمناولة مكن من وضع الأسس الأولى لصناعة السيارات في المغرب.

من جهة أخرى، فقد أحدث مشروع بومباردي تنافسية ودينامية مماثلة لتلك المحدثة من طرف شركة رونو، وذلك من خلال تعزيز المنتج المحلي لمكونات صناعة الطيران وتطوير موردين محليين جدد واستقطاب مصنعين دوليين جدد في هذا الميدان لتزويد شركتي بوينغ وايرباص بإمدادات إضافية.

ومن أجل تسريع وتيرة الاندماج الصناعي وتعميمه على قطاعات صناعية أخرى مثل السكك الحديدية وصناعات الطاقة المتجددة، تعمل الحكومة على جعل شرط التعويض الصناعي

إجباريا في الصفقات العمومية المتعلقة بهذه المجالات، مما سيساهم في تحفيز التنمية الاقتصادية والبشرية (الاندماج الصناعي والتنافسية، والتكوين والبحث والتنمية،...).

وتندرج في هذا الإطار الاتفاقيات الموقعة بين الحكومة وشركتي "الستوم" و"تاليس" التي تعمل في مجال الطاقة المتجددة.

### 2.2.1.iii مواصلة تفعيل الاستراتيجيات القطاعية

سوف تواصل الحكومة خلال سنة 2013 تطبيق مختلف الاستراتيجيات القطاعية، التي يتم إخضاعها حاليا لتقييم شامل يهدف إلى تطوير رؤية اقتصادية مندمجة تمكن من إعادة تحديد الأولويات ومراجعة الأهداف المسطرة ومؤشرات تتبع الإنجاز.

كما ستولي الحكومة اهتماما خاصا لتكامل هذه الاستراتيجيات، والرفع من فعالية الاستثمارات الموجودة، و تسريع وتيرة إنجازها، مع الأخذ بعين الاعتبار البعد الترايبي في هندستها وتطبيقها.

### 1.2.2.1.iii مخطط المغرب الأخضر

يهدف مخطط المغرب الأخضر، الذي أعطيت انطلاقته في أبريل 2008، إلى تنمية القطاع الفلاحي وعصرنته، وتعزيز دوره كمحرك للنمو الاقتصادي للبلاد وكذا تحسين دخل الفلاحين.

يتمحور هذا المخطط، الذي تم إعداده على أساس مقاربة شمولية وتشاركية، على دعامين :

❑ **الدعامة الأولى :** تنمية فلاحية ذات قيمة مضافة عالية وإنتاجية كبيرة، موجهة بالأساس نحو التصدير، عبر إنجاز 961 مشروعا موزعا على 560.000 ضيعة مستهدفة باستثمار يناهز 121,2 مليار درهم في أفق 2020؛

❑ **الدعامة الثانية:** التأهيل التضامني للنسيج الإنتاجي لفائدة 840.000 فلاح مستهدف من خلال إنجاز 545 مشروعا بمبلغ استثماري يقارب 19,25 مليار درهم في أفق 2020.

وبالموازاة مع ذلك، تم تفعيل تدابير ذات طابع أفقي تتعلق أساسا بتحفيز الاستثمار الخاص وتنمية المساحات المسقية.

هذا، وتهم الإجراءات المتخذة والتي ستتم برمجتها سنة 2013 في إطار مخطط المغرب الأخضر المحاور الأساسية التالية:

## 1- تحفيز الاستثمار الخاص :

يتوقع أن تبلغ الإعانات الموزعة، برسم سنة 2012 ما يناهز 2.657 مليون درهم، موجهة أساسا للتجهيز بعتاد الري المقتصد للماء ( 48%) ، مكننة الضيعات الفلاحية ( 19% ) و تنمية الإنتاج الحيواني ( 10% ) .

كما ستواصل الدولة خلال سنة 2013 مجهوداتها الرامية إلى تعزيز الاستثمار الفلاحي الخاص عبر صندوق التنمية الفلاحية بدعم يناهز 3 ملايين درهم، مما سيمكن من خلق استثمار ب 9 ملايين درهم. ويهم هذا الدعم أساسا:

📌 تجهيز 50.000 هكتار بعتاد الري الموضعي وتحسين مكننة الضيعات الفلاحية؛

📌 توسيع وتجديد أغراس الزيتون و الفواكه على مساحة 17.000 هكتار تهم أساسا أشجار الزيتون، الحوامض و الأشجار المثمرة الأخرى؛

📌 دعم برنامج تأمين إنتاج الحبوب والقطاني ضد التقلبات المناخية في إطار المنتج الجديد للتأمين ضد المخاطر المناخية المتعددة. بالإضافة إلى هذا، ستنتم مواصلة تشجيع استعمال البذور المختارة بهدف تسويق 1,4 مليون قنطار من هذه البذور في سنة 2013.

## 2- الري وتهيئة المجال الفلاحي :

سيتم خلال سنة 2013 مواصلة البرامج المتعلقة باقتصاد مياه الري، توسيع السقي بسافلة السدود، تأهيل دوائر السقي و تعزيز الشراكة بين القطاعين العام و الخاص.

## 📌 البرنامج الوطني للاقتصاد في مياه الري

بخصوص محور التحويل الجماعي، ستميز سنة 2013 باستكمال دراسات الجدوى والتنفيذ للتحويل الجماعي لمساحة 95.355 هكتارا، مما سيمكن من الرفع من المساحة الإجمالية التي تمت دراستها إلى 175.751 هكتارا أي 81% من مجمل المساحة المتوقعة للتحويل الجماعي في إطار البرنامج الوطني للاقتصاد في مياه الري.

الى حد الآن بلغت المساحة المجهزة بالري الموضعي على مستوى الضيعات ما مجموعه 173.482 هكتار منها 45.000 هكتار برسم سنة 2012 في حين هم التحويل الجماعي الى السقي الموضعي ما مجموعه 41.600 هكتار وهو ما يمثل 19 % من المساحة الاجمالية المبرمجة.

إضافة إلى ذلك، ستنتم مواصلة أشغال عصرنة شبكات الري على مساحة 57.269 هكتارا مما سيمكن من الرفع من المساحة الإجمالية للأشغال إلى 26% من مجمل المساحة المتوقعة للتحويل الجماعي في إطار البرنامج الوطني للاقتصاد في مياه الري.

### برنامج توسيع السقي بسافلة السدود المنجزة أو التي توجد في طور الانجاز

يهدف هذا البرنامج، الذي يغطي مساحة إجمالية تصل إلى 144.640 هكتار، منها 108.800 هكتار للري الكبير و35.840 هكتار للري الصغير والمتوسط، إلى تدارك الفارق الذي يوجد بين المساحات الزراعية المتواجدة بسافلة السدود المنجزة وبين مساحات التهيئة الهيدروفلاحية.

خلال سنة 2012 ستواصل اشغال التجهيز الهيدروفلاحي بمناطق الري الصغير والمتوسط على مساحة 18050 هكتار تهم 9 مناطق. اما فيما يتعلق بمناطق الري الكبير فقد تم الشروع في بناء الشطر الاول من قناة الربط لسقي منطقة دار خروفة التي تمتد على مساحة 21.000 هكتار.

هذا، ويتوقع خلال سنة 2013، أن تهم أشغال توسيع المساحات السقوية 37.850 هكتارا، وتتعلق أساسا بالشطر الثاني لسبو المتوسط (4.600 هكتار) وبوودة (2.000 هكتار) ومحاجرات-أجراس(1.500 هكتار) وأسيف المال(3.600 هكتار) ودار عقوبة(400 هكتار)، تمقيت (1.050 هكتار)، شبكة (200 هكتار)،قصب (1.300 هكتار)، ودائرة دار خروفة (21.000 هكتار).

### برنامج تأهيل دوائر السقي

في إطار هذا البرنامج، ستميز سنة 2013 بمواصلة الأشغال في دوائر كيكو (3.380 هكتارا) بإقليم بولمان، مشروع الري الصغير والمتوسط III المتعلق بتأهيل 7.235 هكتار بأقاليم تارودانت، أكادير ادواتان، وشتوكة آيت باها. إضافة إلى ذلك، سيتم تسريع تنفيذ برنامج حماية مناطق السقي الصغير والمتوسط على مساحة تناهز 20.000 هكتار.

### مواصلة برنامج الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص

ستتميز سنة 2013 باستكمال دراسات الجدوى والخيارات الاستراتيجية للشراكة بين القطاعين العام والخاص بمناطق الحوز ودار خروفة و تنفيذ الشطر الثاني المتعلق بطلب العروض من اختيار الشركة التي فازت بإنجاز الصفقة وكذا تحضير و توقيع الوثائق التعاقدية لمشاريع دار خروفة (21.000 هكتار)، الشطر الأول على مساحة 33.500 هكتار بالغرب، وكذا مشاريع التحلية والري بشتوكة ايت باها (13.000 هكتار).

### 3- مشاريع الدعامة II :

تم خلال التسع أشهر الأولى من سنة 2012، إعطاء انطلاقة 96 مشروعا بتكلفة استثمارية تقدر ب 1,81 مليار درهم وعلى مساحة 96.283 هكتارا. تهم الانجازات الأساسية

تشجير حوالي 65.000 هكتار، التهيئة الهيدروفلاحية لحوالي 18.000 هكتار، و استكمال بناء 47 وحدة للتثمين.

زرع حوالي 65000 هكتار وهو ما يمثل 52% من البرنامج المسطر الى غاية 2012 و 95% من البرنامج المسطر الى غاية 2011 .

التهيئة الهيدروفلاحية لحوالي 18000 هكتار وهو ما يمثل 47% من البرنامج المسطر الى غاية 2012 أي 38.197 هكتار و 82% من البرنامج المسطر الى غاية 2011 أي 21.763 هكتار.

انهاء بناء 47 وحدة للتثمين.

خلال سنة 2013، يرتقب إعطاء انطلاقة 112 مشروعا جديدا ومواصلة انجاز 235 مشروعا تم اعتماده في سنوات 2010، 2011 و 2012، أي بإجمالي 347 مشروعا بغلاف استثماري يفوق 1,6 مليار درهم.

#### 4- مشاريع الدعامة I :

تم خلال الفترة الممتدة من 2010 إلى 2012، إعطاء انطلاقة 134 مشروعا على المستوى الوطني أي بنسبة 14% من الهدف المحدد في البرامج الجهوية، ويصل حجم الاستثمار الإجمالي لهذه المشاريع إلى 27,9 مليار درهم لفائدة 182.438 مجمعا بهدف استغلال حوالي 182.000 هكتار، تتعلق هذه المشاريع بجميع سلاسل الإنتاج مع هيمنة لزراعات الأشجار و إنتاج الحليب واللحوم.

#### III.2.2.1.1. استراتيجية "هاليوتيس"

تهدف استراتيجية "هاليوتيس"، و التي انطلقت خلال حفل ترأسه صاحب الجلالة يوم 29 شتنبر 2009، إلى الحفاظ على الموارد السمكية، تحسين و تعزيز مساهمة القطاع في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد.

تتعلق أهم المنجزات برسم سنة 2012 بما يلي:

تنمية تربية الأحياء المائية، عبر الانطلاقة الفعلية لعمل الوكالة الوطنية لتنمية تربية الأحياء البحرية التي تركز مهامها على إعداد الإطار القانوني المنظم للقطاع بالمغرب وإعداد مخطط مديري من أجل تهيئة الساحل بهدف تربية الأحياء البحرية وكذا تنميتها بالسواحل المتوسطة؛

الإطلاق الفعلي لقرى الصيادين المنجزة بالسواحل الجنوبية من خلال إبرام خمس اتفاقيات تتعلق بتدبير خمس قرى للصيادين بهذه المنطقة لفائدة الدولة من قبل المكتب الوطني للصيد؛

الحفاظ على جودة المنتجات البحرية بمواصلة البرنامج الخاص بتوفير مليوني حاوية معيارية بكلفة تقدر ب 163 مليون درهم ومكافحة الصيد غير المشروع وغير المصرح به وغير المنظم؛

تعزيز نظام مراقبة استغلال الموارد السمكية، بتوفير نظام تحديد المواقع والرصد الدائم لسفن الصيد بواسطة الأقمار الاصطناعية بكلفة تقدر ب 82 مليون درهم؛

إنعاش وتثمين المنتوجات البحرية عبر انجاز برنامج يهدف إلى إحداث ثلاثة أقطاب تنافسية في كل من مناطق أكادير (هاليوبوليس)، الشمال (مشروع مختلط للفلاحة والصيد) و الجنوب باستثمار إجمالي يبلغ 9,3 مليار درهم.

الى غاية متم شتنبر 2012، تم التسويق الكلي للشطر الأول (70 هكتار من مساحة إجمالية تصل إلى 150 هكتار) من مشروع أكادير (هاليوبوليس) و تهتم 21 عملية موزعة على قطاعات التجميد، التعليب و نصف التعليب، الدقيق وزيت السمك و تثمين الطحالب باستثمار إجمالي يناهز مليار درهم و سيتمكن من خلق 4.600 منصب شغل.

هذا، و قد مكنت هذه المجهودات من جعل المغرب من بين أهم الدول الرائدة في إفريقيا في مجال إنتاج و تصدير المنتوجات البحرية. وهكذا، فقد بلغت الصادرات المغربية من المنتجات البحرية، برسم سنة 2011، ما يناهز 11,7 مليار درهم مساهمة بذلك بحوالي % 58 من الصادرات الغذائية و % 6,8 من الصادرات الإجمالية.

ستتميز سنة 2013، بمواصلة إنجاز البرنامج الاستثماري الذي أنطلق في السنوات الأخيرة في إطار هذه الاستراتيجية والذي يتمحور حول أهم مجالات التدخل التالية :

مواصلة المخطط الوطني لتهيئة الساحل و ذلك عبر إتمام بناء نقطة التفريغ المجهزة لإنوارن (الحسيمة) و إعطاء الانطلاقة لبناء قرى الصيادين لبدوزة (قرب الجديدة)، واد يكم (قرب الصخيرات) و كذا عبر انطلاق إنجاز الدراسات المتعلقة بنقط التفريغ المجهزة لشماللة (الناظور) ودويرية و إمران (أكادير) و إمسو و تكموت (طنجة) ؛

تثمين منتجات الصيد من خلال وضع برنامج وطني لمراقبة الجودة، في كل مراحل الصيد ومكافحة الصيد غير المشروع وغير المصرح به وغير المنظم وذلك عبر مراقبة ورصد مختلف أنشطة القطاع؛

تعزيز البنية التحتية للصيد من خلال بناء ميناء جديد للصيد في طنجة ومواصلة مخطط تشييد أسواق بيع السمك بالجملة من الجيل الجديد و تهيئة الأسواق الموجودة وذلك عبر بناء واستغلال الأسواق الجديدة للمحمدية وأسفي والجديدة وأكادير وبوجدور؛

التشغيل الفعلي لنظام مراقبة استغلال الموارد السمكية الذي يقوم على التتبع المستمر لسفن الصيد عبر الأقمار الاصطناعية ؛

تعزيز كفاءات ومؤهلات الموارد البشرية عبر تحسين البرامج المعتمدة بمؤسسات التكوين في المجال البحري، وملائمتها مع توجهات إستراتيجية هاليوتيس. كما ستعرف سنة 2013 إحداث مركزين لتأهيل الصيد البحري بكل من طنجة وسيدي افني.

أخيرا، وفي إطار المقاربة المعتمدة من طرف الحكومة فيما يخص تثمين الاستثمارات الموجودة ، سيتم برسم سنة 2013 تسريع تأهيل عشر قرى للصيادين بالأقاليم الجنوبية.

### III.1.2.2.3 رؤية 2020 للسياحة

تهدف رؤية 2020 إلى الرقي بالمغرب إلى مصاف أفضل 20 وجهة سياحية على الصعيد العالمي وذلك، بجعله وجهة سياحية مرجعية للتنمية المستدامة على ضفة البحر الأبيض المتوسط.

لهذه الغاية، تهدف الإستراتيجية السياحية إلى مضاعفة القدرة الاستيعابية للاستقبال السياحي بإحداث 200.000 سرير إضافي ومضاعفة عدد السياح الوافدين إلى 20 مليون سائح وإحداث 530.000 منصب شغل مباشر جديد بمجموع التراب الوطني، والرفع من المداخل السياحية إلى ما يناهز 140 مليار درهم سنة 2020.

يتمحور تنفيذ هذه الرؤية حول المخططات الستة الأفقية التالية:

#### تنوع المنتج السياحي

ستواصل الشركة الوطنية للهندسة السياحية خلال سنة 2013 تطوير نماذج للمنتجات السياحية وإدارة ومواكبة مخططات مدائن عبر إنجاز تشخيص للوجهات السياحية بكل من فاس والدار البيضاء وأكادير وورزازات ومكناس وطنجة تطوان. كما سيتم إعطاء انطلاقة أحد عشر فضاء للاستقبال السياحي وتحديد الوعاء العقاري لست محطات سياحية (إفران وامي ودار وسيدي عابد ومهدية والناضور وبنسليمان).

ومن جهة أخرى، تم اعطاء انطلاقة نموذج فندقي جديد في الهواء الطلق في إطار نادي بلادي الذي يهدف إلى إحداث طاقة استيعابية إضافية تصل إلى 47.000 سرير.

## الإعاش والتسويق الملائم قصد تطوير جاذبية المناطق السياحية

سيواصل المكتب الوطني المغربي للسياحة، خلال سنة 2013، تعزيز تواجد المغرب بالأسواق التقليدية و حضوره في الأسواق الجديدة خاصة أوروبا الشرقية، عبر تكثيف البحث والتفاوض الفعال مع شركات الأسفار السياحية وكذا إعطاء انطلاقة حملة دعائية جديدة للوجهات السياحية بالمغرب.

## تعزيز تنافسية نسيج الفاعلين

سيتم خلال سنة 2013، وضع منظومة مندمجة لدعم المقاولات السياحية الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا بهدف الاستفادة من آليات الوكالة الوطنية للمقاولات الصغرى والمتوسطة وملائمتها مع المقاولات السياحية.

## التنمية المستدامة

في هذا الإطار، سيتم خلال سنة 2013 إحداث آلية لتتبع استمرارية القطاع وكذا تفعيل برنامج للتكوين والتواصل والتوعية بهدف تعزيز قدرات الفاعلين السياحيين في مجال التنمية المستدامة. هذا، وسيتم إعطاء انطلاقة عملية رائدة في هذا المجال بجهة مراكش ، خلال سنة 2013.

## تكوين الموارد البشرية

في هذا الإطار، ستعرف سنة 2013 تجديد الشراكة بين معهد PAUL BOCUSE والمعهد العالي للسياحة بطنجة بهدف إعادة تموقع هذا الأخير على مستوى عرض التكوين وملائمته مع حاجيات المهنيين.

## إجراءات الدعم من أجل دينامية استثمار مستدام :

يتعلق الأمر أساسا بوضع الآليات المالية التالية:

✚ **الصندوق المغربي للتنمية السياحية** : برأسمال يبلغ 1,5 مليار درهم، سيتمكن هذا الصندوق الذي يجسد الالتزام الإرادي للدولة في القطاع السياحي عبر مقاربة بنوية، من توفير مناخ الثقة اللازم للتشجيع على إنجاز الأوراش الكبرى لهذه الرؤية الجديدة؛

✚ **صندوق -رأسمال وصال-** : الذي تم احداثه في اطار اتفاق شراكة موقع بتاريخ 24 نونبر 2011 مع الصناديق السيادية لقطر والكويت والامارات العربية المتحدة بمبلغ 22,3 مليار درهم؛

➤ **منح الاستثمار:** سيتم تخصيص منح للاستثمار من أجل دعم الاستثمار السياحي وتوجيهه نحو المناطق الأقل تنمية أو الصاعدة وكذا إحداث فرص جديدة للتنمية.

### III.4.2.2.1 الإستراتيجية الطاقية

تتجلى الأهداف الرئيسية المتوخاة من الاستراتيجية الطاقية الجديدة في تأمين تزويد البلاد بمختلف أنواع الطاقة، وتعميم الولوج إليها بأثمنة مناسبة، وترشيد استعمالها مع الحفاظ على البيئة.

سيمكن تفعيل برامج تنمية الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية من إحداث 50.000 منصب شغل قارة ومباشر في أفق 2020 منها 12.000 في ميادين الطاقة الشمسية والريحية. هذا، و يتوقع خلال الفترة الممتدة من 2008 إلى 2020، أن تبلغ القدرة الكهربائية الإضافية المنجزة من كل المصادر الطاقية 9.246 ميغاواط باستثمار إجمالي في مختلف المشاريع الكهربائية والنفطية يناهز 200 مليار درهم.

تتعلق العمليات الأساسية المنجزة برسم سنة 2012 بما يلي:

❑ دخول القانون رقم 09-40 المتعلق بالمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب حيز التنفيذ والذي يعد خطوة مهمة وأولية في عملية إعادة تنظيم أنشطة الإنتاج ونقل وتوزيع وتسويق الكهرباء والماء الصالح للشرب؛

❑ إتمام عملية إنتاج 1.400 ميكاواط جديدة من الطاقة ومختلف عمليات إعادة الهيكلة الكهربائية خلال الفترة 2008-2012 باستثمار إجمالي يصل إلى 14 مليار درهم؛

❑ إنجاز المرحلة الأولى للمركب الشمسي لوارزازات بقدرة تصل إلى 160 ميغاواط. وتقدر الاستثمارات المتوقعة برسم سنة 2012 ب 6,8 مليار درهم بالنسبة للمجموعة العالمية التي تضم الشركة السعودية "أكوا باور" بنسبة 95% و كل من الشركات الإسبانية "إيرز أنجينيرا" و "سيستيمس تسك إلكترونيكا" و "إليكتروسيداد" بنسبة 5%.

تتركز العمليات المقترحة في إطار مشروع قانون المالية 2013 حول ثلاثة محاور تتمثل أساسا في ملائمة الإطار المؤسسي وتنظيم القطاع وتقوية العرض من الكهرباء وتنمية الطاقات الخضراء وتقوية النجاعة الطاقية.

### ❑ ملائمة الإطار المؤسسي وتنظيم القطاع

ستتم خلال سنة 2013 مواصلة ملائمة الإطار المؤسسي و التشريعي والتنظيمي عبر إعداد قرار يحدد شروط الولوج إلى الشبكة الوطنية للتوتر المتوسط وقرار محدث للرسم

السنوي لاستغلال منشآت إنتاج الكهرباء الموجهة للتصدير انطلاقا من الطاقات المتجددة والنصوص التطبيقية المتعلقة بالقانون رقم 47-09 المتعلق بالنجاعة الطاقية.

فيما يتعلق بتنظيم القطاع، يتوقع خلال 2014 إحداث سلطة وطنية لتنظيم قطاع الطاقة. وسيتم في هذا الصدد، خلال سنة 2013 إنطلاق إنجاز دراسة لمواكبة تفعيل المخطط الوطني لتنميط قطاع الكهرباء وإحداث السلطة الوطنية لتنظيم الطاقة.

### تقوية عرض الكهرباء

سيتم خلال الفترة الممتدة ما بين 2013 و2016، تشغيل محطات كبيرة جديدة، ويتعلق الأمر بالوحدتين الكهربائيتين العاملتين بالفحم النظيف بقدرة تصل إلى 350 ميغاواط لكل منهما بالجرف الأصفر ومحطة أسفي بقدرة (2x660) ميغاواط ومحطة ب 350 ميغاواط بجرادة والمحطة الشمسية لورزوات بقدرة 500 ميغاواط والمحطة الشمسية لعين بني مطهر (400 ميغاواط) ومحطة لتحويل الطاقة عبر الضخ بقدرة 350 ميغاواط ومولدات طاقية تعمل بالديزل بقدرة 72 ميغاواط بترنيت ومختلف الحقول الريحية بقدرة 1.720 ميغاواط.

ستمكن هذه المشاريع، بغلاف استثماري إجمالي يصل إلى 94 مليار درهم، في أفق 2016 من إنجاز قدرة كهربائية إضافية تبلغ 4.752 ميغاواط. كما سيتم مواكبة هذه المشاريع عبر تقوية شبكة نقل الكهرباء عبر إضافة حلقة ربط ثالثة ب 700 ميغاواط بين المغرب واسبانيا وإنجاز 5.500 كيلومتر من الخطوط الجديدة لنقل الكهرباء.

### تنمية الطاقات الخضراء

لقد تبنى المغرب بكل عزم سياسة إرادية لتنمية الاقتصاد الأخضر عبر المخطط الشمسي والمخطط الريحي لإنتاج 2000 ميغاواط لكل منهما في أفق 2020، كي تبلغ بذلك القدرة الكهربائية الإجمالية من المصادر المتجددة للطاقة 42% بحلول سنة 2020.

فيما يخص البرنامج الشمسي، ستعرف سنة 2013 الانطلاقة الفعلية لأشغال بناء المرحلة الأولى من المركب الشمسي لورزوات في أفق تشغيلها في سنة 2015.

كما ستتم خلال سنة 2013، متابعة الدراسة المتعلقة بالمحطات الأخرى المبرمجة في المخطط الشمسي بكل من عين بني مطهر، فم الواد، بوجدور وسبخة طاح.

أما فيما يتعلق بالبرنامج الريحي المندمج، فستشهد سنة 2013 تسريعا لوتيرة الأشغال في كل من جبل خلادي 1 وتازة والحومة وأخفنيير وطرفاية وباب الواد. كما سيتم البدء في الدراسات في كل من الصندوق وطنجة و الكدية البيضاء وتسكراو وبوجدور.

## البرنامج الوطني للنجاعة الطاقية

يهدف هذا البرنامج إلى التحكم في الطلب على الطاقة وإدماج تقنيات النجاعة الطاقية بشكل مستدام على مستوى كل البرامج القطاعية.

هذا، وستتركز الإجراءات المزمع اتخاذها في هذا الإطار، خلال سنة 2013، حول وضع معدات النجاعة الطاقية كالمثبتات ومعدات اقتصاد الطاقة والمصابيح ذات الاستهلاك المنخفض في الإنارة العمومية وكذا تشجيع استخدام سخانات المياه العاملة بالطاقة الشمسية ووضع تدابير خاصة بزبائن التوتر العالي والتوتر العالي جدا وتعميم الافتحاصات الطاقية ووضع مخطط وطني لأحواض تجميع المياه لفائدة الفلاحين و ذلك من أجل فصل نظام إنتاج الكهرباء ونظام السقي المعتمدين على مياه السودان. كما ستتركز الجهود حول إدماج معايير النجاعة الطاقية في قطاعات البناء والصناعة.

### III.1.2.2.5 الاستراتيجية المعدنية

ستتابع الحكومة إنجاز المخطط الوطني للتخريط الجيولوجي الذي يهدف إلى التغطية الجيوفيزيائية والجيوكيميائية للبنى التحتية بنسبة 100%. وفي متم شتنبر 2012، تبلغ نسبة التغطية 42% على المستوى الجيوفيزيائي و 34,5% على المستوى الجيولوجي و 8% على المستوى الجيوكيميائي.

موازاة مع ذلك، يتم إنجاز نظام معلوماتي مندمج لمجمل عمليات تدبير المخزون المعدني الوطني.

كما ستتميز سنة 2013 بتعزيز وسائل تسيير ومراقبة المخزون المعدني واستكمال إعداد مشروع قانون متعلق بالمناجم ونصوصه التطبيقية وإعطاء انطلاقة استراتيجية جديدة لتنمية القطاع المنجمي الوطني.

### III.1.2.2.6 مخطط رواج

يهدف مخطط "رواج" إلى تنمية تنافسية التجار والعمل على تنمية نماذج جديدة للتوزيع وضمان عروض لمنتجات ومجالات تجارية تستجيب لحاجيات المستهلكين.

ولهذه الغاية، يساهم هذا البرنامج في تمويل المشاريع المتعلقة بتحديث تجارة القرب ومواكبة المقاولات الوطنية الرائدة بالمناطق المخصصة للأنشطة التجارية وبالدراسات وتصاميم التطوير الجهوية.

و ستعرف سنة 2013، مواصلة الأنشطة المواكبة للمقاولات الوطنية الرائدة عبر استهداف ست مقاولات جديدة. كما سيتم كذلك تحديث 5.000 نقطة بيع ستضاف إلى 16.951 نقطة بيع تم تحديثها خلال سنة 2012.

### III.1.2.2.7 الصناعة التقليدية 2015

ترمي رؤية 2015 للصناعة التقليدية، و التي تم اعتمادها في إطار العقد-البرنامج الموقع بتاريخ 20 فبراير 2007، إلى تشجيع انبثاق حوالي عشرين فاعلا مرجعيا، و دعم إحداث حوالي 300 مقاوله صغرى ومتوسطة مهيكلة وتقديم الدعم الفعال للصناع التقليديين الحضريين والقرويين.

و تتلخص حصيلة سنة 2012 فيما يلي :

■ دعم نسيج المقاولات الصغيرة و المتوسطة للصناعة التقليدية بإحداث 600 مقاوله صغيرة و متوسطة إلى حدود الأسدس الأول من سنة 2012 مقابل 100 سنة 2006؛

■ تسريع وثيرة إنجاز وتأهيل البنيات التحتية للإنتاج والبيع من خلال إنجاز المركب المندمج للصناعة التقليدية بالناظور وقرى الصناعة التقليدية بكل من بوجدور و خنيفرة وتازة، وتأهيل مجتمعات الصناعة التقليدية بكل من أبي الجعد و أزموور و سلا و تيزنيت و مكناس و أزيلال و ورزازات و خريكة والسامرة و طاطا والمدبغة التقليدية بخنيفرة؛

■ إنهاء دراسة الجدوى الخاصة بإحداث 9 مناطق لأنشطة الصناعة التقليدية عبر التراب الوطني ومواصلة إجراء مخططات التنمية الجهوية للصناعة التقليدية بسوس ماسة درعة و مراكش تانسيفت الحوز و فاس بولمان وأسفي والمخططات الثلاث للأقاليم الجنوبية للمملكة وإعطاء الانطلاقة للدراسات الخاصة بمخططين جهويين؛

■ وضع 20 مواصفة في مختلف فروع الصناعة التقليدية ومواصلة عمليات مراقبة احترام المواصفات ذات التطبيق الإلزامي المتعلقة بكل من أواني المائدة الفخارية و تلك المستعملة في الطهي و الأحذية الجلدية خاصة البلغة.

و تعترم الحكومة خلال سنة 2013، إحداث ستة علامات مسجلة و الشروع في بناء قرى الحرفيين بكل من الداخلة، دمنات، بزو،بركان، وتاوريرت، و مناطق للنشاط الحرفي من الجيل الجديد، و مركبات مندمجة للصناعة التقليدية بوجدة، بن كرير، قلعة السراغنة، أصيلة، أيت وريير، زحيلكة، تارودانت، زاكورة، أولاد جلال، فم زكيت، وكذا مجتمعات حرفية بالخميسات و طنجة.

وستتم كذلك، مواصلة تنفيذ مخططات التنمية الجهوية، و تثمين مناطق النشاط الحرفي بكل من خميس الزمامرة، بنجلبيك، عين نقبي ورميقة، وتجهيز بعض دور الصنعة في ميدان النسيج لفائدة المرأة القروية.

كما ستتم مواصلة أشغال إعادة تأهيل مجتمعات الصناعة التقليدية بكل من الدار البيضاء، و سطات، وهضبة الخزافيين بأسفي، مدابع وفنادق سيدي بوتشيش بمراكش، وكذا المدينة

القديمة لتطوان. وأخيرا، ستواصل الحكومة مجهودات مراقبة المعايير الضرورية المتعلقة بإنتاج الأحذية وحزف الموائد.

### III. 8.2.2.1 المغرب الرقمي

تهدف إستراتيجية المغرب الرقمي 2013، إلى أن تجعل من المغرب وجهة تكنولوجية جهوية، ومن قطاع الاتصالات رافعة للتنمية البشرية، ومصدرا للإنتاجية و للقيمة المضافة لفائدة القطاعات الاقتصادية الأخرى وللإدارة العمومية.

و تتمثل أهم الإنجازات المسجلة في 2012 في إطار تفعيل هذه الإستراتيجية في:

■ **التغيير الاجتماعي:** تم في هذا الإطار ربط وتجهيز بالانترنت 913 مؤسسة تعليمية و تمكين حوالي 11.243 طالب، منهم 2.196 دكتور باحث، من الاشتراك في خدمة الانترنت ذي الصبيب العالي و/ أو حاسوب متنقل، في إطار الشطر الثاني (2010-2011) من برنامج إنجاز و 28.200 طالب برسم الشطر الثالث (2011-2012) من هذا البرنامج. كما تم إنجاز 74 مركزا للولوج الجماعية للهاتف و الانترنت، فيما يوجد 26 أخرى في طور الإنجاز.

■ **الخدمات العمومية الموجهة للمتعاملين مع الإدارة برنامج « E - GOUVERNEMENT »** حيث تم توفير عدد من الخدمات الالكترونية تصل إلى 35 على الخط، علما أن 25 خدمة أخرى هي الآن في طور الإنجاز و هذه الخدمات موجهة للإدارة، المواطنين و المقاولات.

■ **إنتاجية المقاولات الصغرى والمتوسطة** من خلال مواصلة تنفيذ برنامج « مساندة TI : العرض القطاعي»، حيث استفادت 50 مقاولة من قطاع النسيج والألبسة والجلد و 16 مقاولة من قطاع الصناعة الغذائية و 22 مقاولة من قطاع صناعة السيارات وصناعة الطيران و 13 مقاولة من الخبراء المحاسبين و 3 مقاولات في قطاع البناء و الأشغال العمومية؛ و استمرار مواكبة مقاولات باقي القطاعات الصناعية في إطار برنامج « مساندة TI متعدد القطاعات»، حيث استفادت 162 مقاولة.

وفي هذا الإطار، تعترزم الحكومة خلال سنة 2013 وضع إستراتيجية للتكوين الأولي لتكنولوجيا المعلومات تتماشى مع حاجيات سوق الشغل، وإستراتيجية وطنية لتطوير المحتوى الرقمي و كذا تنفيذ خطة عمل وطنية للانتقال من النسخة 4 إلى النسخة 6 المتعلقة ببروتوكول عناوين الأي بي (IP).

كما ستواصل الجهود لترسيخ استعمال تكنولوجيا الاعلام بالمقاولات الصغرى و المتوسطة، وذلك عبر مواصلة تفعيل برامج "مساندة تكنولوجيا الإتصال"، الرامي إلى إدماج نظم

المعلومات بهذه المقاولات، وتبسيط مساطر إجراء المبادلات التجارية بين المؤسسات الكبرى ومزوديهم من المقاولات المتوسطة والصغرى، بدءا بالمكتب الشريف للفوسفاط ومزوديهم من المقاولات المتوسطة والصغرى، وكذا مشروع "انفتاح" الموجه لمسيري هذه الفئة من المقاولات.

### 3.1.iii تقوية التنافسية

مكنت دينامية الإصلاح التي انتهجها المغرب من ربح عدة مراتب في التصنيف العالمي المتعلق بتسهيل الأعمال و تنافسية الاقتصاد الوطني.

وتجدر الإشارة في هذا الصدد، إلى أنه تم اختيار المغرب من طرف البنك الدولي كأحسن بلد إصلاح عالمي، وذلك من خلال نسخة سنة 2012، من التقرير الذي يتم نشره من طرف هذه المؤسسة حول ممارسة أنشطة الأعمال. وبتحقيقه لهذه القفزة التاريخية التي مكنته من الارتقاء في التصنيف العالمي ب 21 رتبة، انتقل تصنيف المغرب إلى الرتبة 94، مما مكنه من التوقيع في مصاف الدول الكبرى كالبرازيل، والأرجنتين والهند وإندونيسيا وروسيا واليونان.

وسيتم خلال سنة 2013 العمل على تعزيز هذه النتائج المشجعة، وذلك من خلال سلسلة من التدابير المتعلقة بتحسين مناخ الأعمال، وتبسيط الولوج إلى التمويل، وتطوير النقل واللوجستيك، وتقوية التكوين المهني والبحث والتطوير، وكذا تطوير برامج متخصصة لمواكبة المقاولات المتوسطة.

### 1.3.1.iii تحسين مناخ الأعمال

يعتبر تحسين مناخ الأعمال أحد الشروط اللازمة لتعزيز الثقة قصد الرفع من جاذبية البلاد للاستثمارات المباشرة والرأس المال الأجنبي.

وعليه، سوف تواصل الحكومة تبسيط وتوحيد 30 مسطرة إدارية تهم قطاع المقاولات، وإحداث لجنة للإنذارات ضد التجاوزات الإدارية وكذا إعداد دليل للمستثمر.

كما سيتم العمل كذلك، على تقوية التدبير اللامركز للاستثمار وبالأساس من خلال إنشاء اللجان الإقليمية لمناخ الأعمال على مستوى بعض الجهات وإعادة تموقع وتصنيف المراكز الجهوية للاستثمار.

إضافة إلى ذلك، توجد العديد من النصوص القانونية والتنظيمية الهادفة إلى تقوية الحكامة الاقتصادية وتحسين وتبسيط ممارسة الأعمال، وذلك مع الأخذ بعين الاعتبار التحولات التي يعرفها السياق الوطني والدولي، ويتعلق الأمر أساسا ب:

## إصلاح المرسوم المتعلق بالصفقات العمومية

يوجد المشروع الجديد المتعلق بالصفقات العمومية، في مراحل إعدادة النهائية، وذلك وفق مقاربة تشاورية مع مختلف الفاعلين المعنيين بالطلبات العمومية. يشكل هذا المشروع أولوية كبرى بالنسبة للسلطات العمومية، و يهدف أساسا إلى:

✚ تكريس توحيد الأنظمة المؤطرة للصفقات العمومية، وتبسيط وتوضيح المساطر المرتبطة بإبرامها؛

✚ تقوية الإجراءات والتدابير لضمان احترام شروط الشفافية والمساواة بين الجميع في الحصول على الصفقات العمومية، وكذا توطيد المنظومة التي تضمن الشفافية وتخليق تدبير الصفقات العمومية؛

✚ منح المقاولات الوطنية الأفضلية في الحصول على الصفقات العمومية، في حدود نسبة لا تقل على 20 % من العدد الاجمالي للصفقات العمومية؛

✚ تطوير آليات الطعون والشكايات و التسوية الإدارية والقضائية للنزاعات التي تنشأ خلال عملية إبرام الصفقات العمومية؛

✚ الأخذ بعين الاعتبار، في إبرام الصفقات العمومية، للبعد البيئي و للتنمية المستدامة.

## تعزيز صلاحيات مجلس المنافسة ووسائل تدخله وإصلاح قانون حرية الأسعار و المنافسة

التزمت الحكومة بتقوية اختصاصات مجلس المنافسة ومراجعة القانون رقم 99-06 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة بهدف الحفاظ على المنافسة الحرة، وضمان الشفافية والإنصاف في العلاقات التجارية، وتعزيز الفعالية الاقتصادية وتحسين الجودة بالنسبة للمستهلكين.

و يكرس مشروع الإصلاح، الوضع الدستوري الجديد الذي أضحت تضطلع به الهيئة المذكورة كمؤسسة مستقلة ذات شخصية معنوية واستقلال مالي، والذي يمنحها السلطة التقريرية ويعزز من اختصاصاتها فيما يتعلق بتسيخ احترام المنافسة من طرف السلطات العمومية والفاعلين الاقتصاديين.

## إصلاح ميثاق المقاولات الصغرى والمتوسطة

يرمي إصلاح ميثاق المقاولات الصغرى والمتوسطة، بالأساس إلى توسيع دائرة المقاولات التي يمكنها الاستفادة من صفة مقولة صغيرة ومتوسطة، وذلك من خلال الرفع من سقف رقم المعاملات الأقصى المفروض تحقيقه للاستفادة من هذه الصفة .

## إصلاح ميثاق الاستثمار

يهدف مشروع إصلاح القانون الإطار رقم 95-18 المتعلق بميثاق الاستثمار إلى توضيح الرؤية للمستثمرين و تحسين النظام التحفيزي للاستثمار. وفي هذا الصدد، يتمحور مشروع الميثاق الجديد للاستثمار حول أربعة أنظمة:

➤ **نظام القانون العام:** الذي يحدد إطارا عاما محفزا لمناخ الأعمال بالنسبة لكافة المشاريع الاستثمارية، ويمنح لكل مستثمر الامتيازات المتعلقة خاصة بحماية و ضمان حقوقه ، و تكريس مبدأ "اعتبار سكوت الإدارة كموافقة ضمنية" ، وكذا حرية الاستثمار والمساواة ما بين المستثمر الوطني والأجنبي؛

➤ **نظام تعاقدي أفقي:** يمكن أن تستفيد منه جميع المشاريع الإنتاجية التي تستجيب لمعايير محددة سلفا للاستفادة من الامتيازات. وتتم حاليا مناقشة المعايير الواجب توفرها في مشاريع الاستثمار والامتيازات التي سيتم منحها، في إطار هذا النظام، لكافة المعنيين بالموضوع؛

➤ **نظام تعاقدي خاص:** ويتعلق الأمر، من جهة، بنظام تحفيزي قطاعي لفائدة مشاريع الاستثمار، و من جهة أخرى، يتيح للمقاولات إمكانية إبرام اتفاقيات مع الجهات قصد تحمل الجهات لجزء من بعض النفقات؛

➤ **نظام تعاقدي مخصص للمشاريع الاستثمارية الكبرى:** يقترح هذا النظام معالجة خاصة للمشاريع الاستثمارية الكبرى، أخذا بعين الاعتبار أهمية المبالغ التي سيتم استثمارها و عدد مناصب الشغل المتوقع احداثها.

وبالإضافة إلى هذا النظام التحفيزي للاستثمار، يحدد مشروع ميثاق الاستثمار المبادئ المرتبطة بالإجراءات المتعلقة بالمصادقة على اتفاقيات الاستثمار، و منح الامتيازات، وتنظيم هيئات الحكامة المكلفة بمعالجة ملفات الاستثمار على المستوى الجهوي و المركزي، و كذا تتبع عقود الاستثمار.

## إصلاح القانون المتعلق بالشركات المجهولة الاسم

لقد تمت إحالة مشروع القانون رقم 11-88 المغير والمتمم للقانون رقم 95-17 المتعلق بالشركات المجهولة الاسم على الأمانة العامة للحكومة.

تهدف التعديلات الأساسية التي أتى بها المشروع إلى تبسيط المساطر المتعلقة بالشركات المجهولة الاسم، ومراجعة نظام الاتفاقيات المقننة، وتحسين الحكامة في تدبير الشركات المجهولة الاسم، وتقوية حقوق المساهمين و ضمان الشفافية في حالتها دمجا أو تقسيم الشركات، وكذا تأطير عملية شراء الشركات المدرجة في البورصة لأسهمها.

### 2.3.1.iii تسهيل الحصول على التمويل

تتم الجهود المبذولة لتسهيل الحصول على التمويل بالأساس تعزيز دينامية السوق المالية، تقوية منح الضمانات وتطوير السلفات الصغرى، وتطوير آليات مالية جديدة وصناديق الاستثمار.

#### 1.2.3.1.iii تنشيط السوق المالية

يتوقع في إطار تنشيط السوق المالية، إطلاق مجموعة من مشاريع الإصلاح تهم أساسا تنويع الآليات المالية الموضوعة رهن إشارة المانحين والمستثمرين، وتحسين الشفافية والإشراف على القطاع المالي وتحسين الإطار التشريعي المنظم للتدبير المشترك والمركز المالي للدار البيضاء.

#### تنويع الآليات المالية الموضوعة رهن إشارة المانحين والمستثمرين:

تتم هذه الآليات والعمليات على الخصوص:

✚ الآليات المالية لأجل، حيث تم إحالة مشروع القانون المنظم لها على البرلمان. ويهدف هذا المشروع إلى تأطير شروط الإصدار والتفاوض وتحديد منظومة المراقبة والإشراف؛

✚ إقراض الأوراق المالية، حيث تم إعداد منظومتها التشريعية. ستمكن هذه الآلية من تحقيق سلامة هذا النشاط، وذلك من خلال وضع مجموعة من القواعد، وبالخصوص إقرار إلزامية إجراء عمليات إقراض الأوراق المالية عبر وساطة مؤسسة بنكية أو أي هيئة تم منحها التأهيل من طرف الإدارة للقيام بهذه العمليات، وكذا إلزام إقرار إلزامية أن تشكل هذه العمليات موضوع اتفاقية إطار تم إبرامها ما بين الأطراف. ويوجد مشروع القانون المنظم لهذا النشاط قيد الدرس بالبرلمان؛

✚ السندات المضمونة والتي تعتبر آليات لمنح الديون من قبل مؤسسات الائتمان، و المضمونة بقروض رهنية أو ديون القطاع العام. يهدف إحداث هذه الآلية التي تمكن من التمويل للمدى البعيد تهدف أساسا لإعطاء البنوك آلية جديدة لتدبير الأصول والخصوم، وكذا منح الثقة للمستثمرين.

وبالإضافة إلى ذلك، يوجد قيد الدرس الإطار التشريعي المؤطر لنوع جديد من الآليات المالية، نذكر منها على الخصوص الصناديق المتداولة بالبورصة والصناديق العقارية.

#### تحسين الشفافية والإشراف على القطاع المالي

تجدر الإشارة إلى أنه تم في هذا الإطار، إحالة مشروع القانون المتعلق بالهيئة المغربية لسوق الرساميل على البرلمان. ويهدف هذا المشروع إلى تقوية استقلالية هذه المؤسسة وتوطيد وسائل تدخلها.

وبالموازاة مع ذلك، تم الانتهاء من إعداد مشروع القانون المتعلق بهيئة التأمينات وكذا وضع قانون جديد لمؤسسات الائتمان. هاته المنظومة القانونية ستقوي التعاون ما بين سلطات الاشراف وتحقيق الانسجام في تدخلاتها.

فضلا عن ذلك، يوجد في طور الاعداد مشروع القانون رقم 12-44 المتعلق بدعوة الجمهور إلى الاكتتاب وبالمعلومات المطلوبة من الأشخاص المعنوية والهيئات التي تدعو الجمهور إلى الاكتتاب في أسهمها أو سنداتها ، والذي سيتمكن من تحسين فعالية تدخل الهيئة الوطنية لسوق الرساميل بقصد تقوية سلامة واندماج عمليات دعوة الجمهور إلى الاكتتاب.

### 📌 تحسين الاطار التشريعي المنظم للتدبير الجماعي والمركز المالي للدار البيضاء

أصبح من الضروري توطيد المنظومة التشريعية المنظمة للتدبير الجماعي ، نظرا للنمو المضطرد الذي يعرفه هذا النشاط. وفي هذا الاطار، انطلقت مسطرة المصادقة على مشاريع القوانين التالية :

📌 مشروع القانون المتعلق بتدبير محفظة الغير، والذي يهدف إلى تأطير هذا النشاط سواء تعلق الأمر بمكوناته الفردية أو الشخصية.

📌 مشروع القانون المغير للقانون المتعلق بتسديد الديون الرهنية.

فضلا عن ذلك، سيتم خلال سنة 2013، مواصلة مراجعة الاطار المنظم للمركز المالي للدار البيضاء، بكيفية تضمن تحقيق الجاذبية المطلوبة للعرض المغربي ومنح الفاعلين الوطنيين والدوليين خدمات مالية متنوعة وذات الجودة المطلوبة.

وهكذا، سيتم إحالة مشروع القانون رقم 11-64 بتغيير وتنظيم القانون رقم 10-44 المتعلق بصفة القطب المالي للدار البيضاء على مسطرة المصادقة. و تهتم أهم التعديلات التي سيتم إدخالها تسمية الشركة، والمقاولات المؤهلة لصفة القطب المالي للدار البيضاء، وكذا شروط التأهل لهذه الصفة.

### 2.2.3.1.iii تقوية العرض المتعلق بالضمان وتطوير نشاط السلفات الصغرى

يوجد في طور الاعداد مخطط جديد لتحقيق تطور استراتيجي للصندوق المركزي للضمان، وذلك للفترة الممتدة من 2013 إلى 2016. ويهدف هذا المخطط إلى تقوية العرض المتعلق بالضمان الممنوح لفائدة المقاولات الصغيرة والمتوسطة، وذلك بالخصوص من خلال وضع منتج جديد للضمان.

فضلا عن ذلك، تم الشروع في مراجعة القانون رقم 97 - 18 المتعلق بالسلفات الصغرى، مما سيمكن من مزاولة الأنشطة المتعلقة بالسلفات الصغرى بطريقة غير مباشرة، إما عبر جمعية للسلفات الصغرى أو عبر شركة مجهولة الاسم مرخص لها كمؤسسة للانتماء. وبالإضافة إلى ذلك، سيفتح المشروع المجال للفاعلين لدمج جمعية أو أكثر للسلفات الصغرى، وكذا استيعاب إحدى الجمعيات من طرف جمعية أخرى للسلفات الصغرى.

### III.1.3.2.3 أحداث آليات مالية جديدة

سيتم خلال سنة 2013، أحداث إطار قانوني بالنسبة للآليات المالية الجديدة، وبالخصوص ما يتعلق بهيئات التوظيف الجماعي في العقار. وتشكل هذه الأخيرة، صنف جديد لهيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة الموجهة إلى التوظيف في الأصول العقارية والصكوك.

### III.1.3.2.3.1 أحداث صناديق الاستثمار

إضافة إلى صندوق إنعاش الاستثمارات المحدث بموجب قانون المالية لسنة 1999-2000 تطبيقا لقانون الاطار رقم 18-95 بمثابة قانون ميثاق الاستثمار، وصندوق الحسن الثاني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية الذي تحول ابتداء من سنة 2001 إلى مؤسسة عمومية، سيم أحداث صناديق أفقية جديدة لدعم الاستثمار الخاص، حيث نذكر منها بالأساس الصندوق الوطني لدعم الاستثمار والهيئة المغربية للاستثمار، وكذا التمويل القطاعي المخصص لبعض الاستراتيجيات القطاعية.

### الصندوق الوطني لدعم الاستثمارات

تم إحدث هذا الصندوق بموجب قانون المالية لسنة 2011، ويمول في حدود 50% من عائدات الخوصصة. ويقوم الصندوق بتسجيل العمليات المخصصة لدعم الاستثمارات التي لها علاقة بالاستراتيجيات القطاعية والمشاريع الجهوية.

بلغت موارد الصندوق خلال سنة 2011، ما قدره 327,5 مليون درهم، وهو ما يساوي نصف عائدات تفويت المساهمة العمومية في رأسمال شركة "ملح المحمدية"، بمبلغ إجمالي يقدر ب 655 مليون درهم.

و بلغت نفقات هذا الصندوق خلال سنة 2011، ما قدره 250 مليون درهم، تم تخصيصها لأداء حصة مساهمة ميزانية الدولة في الرأسمال الأصلي للصندوق المغربي لتطوير السياحة- المخصص لتمويل الاستراتيجية الجديدة للسياحة "رؤية 2020".

## الهيئة المغربية للاستثمار

تم إحداث هذه الهيئة في نوفمبر 2011، على شكل شركة مجهولة الاسم ذات مجلس إدارة، وبرأس مال أصلي لمساهمة الدولة بلغ 1 مليار درهم.

يشكل هذا الصندوق، رافعة لتعبئة آليات جديدة للتمويل، ويقوم باستثمارات على شكل مساهمات إما بطريقة مباشرة في هيئات مكلفة بإنجاز مشاريع، أو عبر المساهمة في صناديق الاستثمار التي تقوم بدورها بإنجاز مشاريع في إطار هيئات تعمل في هذا المجال.

## الصناديق القطاعية

وضعت السلطات العمومية، بالإضافة إلى صناديق الاستثمار ذي الطابع الأفقي، آليات مالية متخصصة لمواكبة الاستثمارات الخاصة في مجال إنجاز الاستراتيجيات القطاعية. ويتعلق الأمر بالأساس بصندوق التنمية الفلاحية و صندوق التنمية الطاقية والصندوق المغربي للتنمية السياحية وصندوق تنمية الصيد البحري.... إلخ.

### 3.3.1.iii تطوير النقل واللوجستيك

وعيا بالدور الأساسي الذي يلعبه النقل واللوجستيك في تقوية تنافسية الاقتصاد الوطني، فإن الحكومة ستقوم بعدة إصلاحات لتحديث قطاع النقل وتسريع تفعيل الاستراتيجية الوطنية للوجستيك.

### 1.3.3.1.iii تطوير النقل

تهد الجهود المبذولة لتحديث وتطوير النقل كلا من:

#### النقل الطرقي:

قامت الحكومة بإصلاح النقل الطرقي الخاص بالمسافرين، وتأهيل النقل الجماعي للأشخاص على أساس دفاتر التحملات بالنسبة لنقل الموظفين، والنقل المدرسي، والنقل السياحي، وكذا وكالات كراء السيارات بدون سائق.

بالإضافة إلى ذلك، تم تأهيل النقل الطرقي بالعالم القروي، وبالخصوص عبر تسليم رخص النقل داخل مجال جغرافي معين عوض منح رخص تتعلق بخطوط محددة، وكذا التنظيم التدريجي للقطاع الغير المهيكل.

علاوة على ذلك، سيتم وضع استراتيجية لتنمية النقل الدولي الطرقي للمسافرين، كما تم الشروع في إنجاز برنامج للتكوين المستمر لفائدة أكثر من 300.000 سائق مهني.

وستتميز سنة 2013، بمواصلة عمل الحكومة لتطوير شروط النقل والسلامة الطرقية خاصة عبر تطوير آليات تجديد الحظيرة وتعديل مدونة السير بكيفية تسمح بتطوير خدمة النقل والسلامة الطرقية.

### النقل البحري

بالإضافة إلى تطوير البنيات التحتية للموانئ، ستقوم الحكومة سنة 2013، بوضع استراتيجية وعقد برنامج سيتم إبرامه مع مهني قطاع النقل البحري.

فضلا عن ذلك، ستحظى عملية عبور المغاربة المقيمين بالخارج بالتفاته خاصة، وذلك من خلال توفير رحلات بحرية بوتيرة تستجيب لطلبات المسافرين، وذلك من خلال احداث نظام معلوماتي وطني لمراقبة عبور البواخر عبر الساتل.

### النقل الجوي

ترتكز استراتيجية تطوير النقل الجوي على تحرير القطاع، و الاندماج في الفضاء الأوروبي الموحد، والرفع من القدرة الاستيعابية للمطارات، وتحسين الخدمات المقدمة على المستوى الأرضي، وكذا تبني أحسن الممارسات التي تستجيب لشروط أمن وسلامة الطيران المدني.

وقد مكن دخول الاتفاق المسمى "السماء المفتوحة" المتعلق بتحرير النقل الجوي مع الإتحاد الأوروبي حيز التنفيذ ابتداءً من سنة 2006، من تعزيز الرحلات الجوية من وإلى المملكة و الرفع من عدد المسافرين في الرحلات .

ولمواكبة هذا التطور، تم إنجاز مجموعة من المشاريع الهامة تتعلق بتوسيع وتأهيل البنيات التحتية للمطارات، نذكر منها على الخصوص مطارات الدار البيضاء ومراكش وطنجة ووجدة والحسيمة والصويرة والداخلة.

و ستميز سنة 2013، على الخصوص بمواصلة أشغال تهيئة المحطة رقم 1 لمطار الدار البيضاء، وإنشاء محطات جديدة بكل من مطاري مراكش و فاس.

### 2.3.3.1.iii تطوير اللوجستيك

وضعت الحكومة الاستراتيجية الوطنية لتنمية التنافسية اللوجيستكية، لمواكبة ودعم الاستراتيجيات القطاعية التي انخرطت فيها الحكومة. وتقوم هذه الاستراتيجية على ترشيد وتبسيط تدبير أروجة البضائع، وذلك عبر إحداث شبكة وطنية ملائمة للنقل والتخزين وتتبع مسار البضائع والتوزيع الداخلي وتوجيه البضائع والمنتجات الوطنية نحو نقط تصديرها .

وتعتبر هذه الاستراتيجية استثمارية للإصلاحات التي يعرفها قطاع النقل والتي تميزت على الخصوص بتحرير النقل الطرقي للبضائع، و قطاع الموانئ، وترشيد حركة الملاحة البحرية، بالإضافة إلى الأوراش الكبرى التي يعرفها المغرب في مجال البنيات التحتية للموانئ والطرق والطرق السيارة والسكك الحديدية والمطارات.

وتقدر الاستثمارات اللازمة لتفعيل الإستراتيجية اللوجيستكية ب63,2 مليار درهم، وذلك في أفق 2015 و 116 مليار درهم في أفق سنة 2030. وهكذا، تتحمل الدولة تكاليف البنيات التحتية المتواجدة خارج المناطق الصناعية، في حين يتحمل المستثمرون تكاليف التجهيزات الداخلية المتبقية.

ومن المفترض أن تمكن الاستراتيجية الجديدة من إحداث قيمة إضافية بشكل مباشر من 3 إلى 5 نقط من الناتج الداخلي الخام، أي 20 مليار درهم، و 20 مليار درهم أخرى كقيمة مضافة غير مباشرة. كما ستمكن من إحداث 36.000 منصب شغل في أفق 2015 ، و96.000 منصب شغل في أفق 2030. هذا فضلا عن تقليص التلوث الناجم عن انبعاثات الغاز المسببة للإنحباس الحراري و كذا الازدحام بالمدن والطرق.

وسيتم خلال سنة 2013، توطيد وتقوية التقدم الذي تم إنجازه في إطار هذه الاستراتيجية عبر تعبئة الوعاء العقاري الضروري لتطوير المناطق اللوجيستكية على المحاور طنجة-تطوان و مكناس- فاس، والرباط القنيطرة وأكادير، وإحداث الوكالة الوطنية لتنمية اللوجستيك، وكذا المرصد الوطني لتنمية التنافسية اللوجيستكية.

### 4.3.1.iii تقوية التكوين المهني

يرتكز برنامج تأهيل المقاول الذي اعتمده المغرب لتحسين تنافسيتها وحسن أداءها، على تطوير الموارد البشرية، باعتبارها الثروة الحقيقية للبلاد ومحرك تنميتها. وعليه، سيتم بدل مجهودات لتقوية العرض المقدم من طرف التكوين المهني وتحسين جودته.

وفي هذا الإطار، عمل قطاع التكوين المهني خلال سنة 2012، على تقوية الشراكة ما بين القطاع الخاص والعام، وذلك عبر تفويض تدبير التكوين، للمقاولات والفيديرات المهنية، وخاصة ما يتعلق بهندسة نظام التكوين المهني وفق مقاربة قائمة على الكفاءات.

وفي مجال عروض التكوين، تم إلى غاية نهاية غشت 2012، فتح 20 مؤسسة جديدة للتكوين وتوسعة مؤسستين بهدف الرفع من عدد المتدربين ليصل العدد خلال الموسم الدراسي 2011-2012، ما يقارب 327.900 متدربا، أي بزيادة تقدر ب 7% مقارنة مع السنة الماضية.

وسيتم خلال سنة 2013، مواصلة مواكبة الاستراتيجيات القطاعية في مجال تحسين كفاءة الموارد البشرية، خاصة من خلال:

إنهاء بناء وتجهيز مؤسستين للتكوين في مهن صناعة السيارات بالدار البيضاء والقيطيرة، وكذا الشروع في بناء مؤسسة جديدة للتكوين في مهن صناعة السيارات بطنجة؛

الشروع في إنجاز مشروع بناء مؤسسة للتكوين في مجال مهن الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية بكل من طنجة وورزازات؛

إنهاء أشغال مراكز التكوين بالترنج المهني ببوجدور، ومراكز التكوين المتعدد القطاعات بجماعة أهد ولد فرج في إطار مواكبة استراتيجية هاليوتيس؛

مواصلة أشغال توسيع منظومة التعلم في قطاعي الفلاحة والصناعة التقليدية.

وأخيراً، ستميز سنة 2013، بإعطاء الانطلاقة الفعلية للاستراتيجية المندمجة للتكوين المهني، والتي ستشمل مختلف الجوانب التنظيمية، والمؤسسية، والبيداغوجية، والمالية، و حكاما القطاع.

### 5.3.1.iii تقوية البحث والتنمية

تهدف الاجراءات المتخذة، في هذا الاطار إلى تطوير البحث العلمي الجامعي و تفعيل استراتيجية مغرب الابتكار.

#### 1.5.3.1.iii تطوير البحث العلمي الجامعي

تتدرج السياسة الحكومية في مجال البحث العلمي في إطار الاستراتيجية الوطنية لتطوير البحث العلمي في أفق 2025، والتي تهدف إلى جعل البحث العلمي رافعة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد.

ومكنت الاجراءات التي تم اتخاذها في السنوات الأخيرة في هذا المجال من الرفع من النسبة المخصصة للبحث العلمي من المنتج الداخلي الخام من 0,73% خلال 2010-2011 إلى ما يقارب 0,8% حالياً، نشر حوالي 2811 مقالا بمجلات دولية خلال سنة 2012 مقابل 2335 مقالا سنة 2010، و إيداع 90 براءة اختراع على المستوى الجامعي برسم سنة 2011-2012 مقابل 70 براءة في 2009-2010، وكذا انطلاق إنجاز 475 مشروعا للبحث التطبيقي بشراكة مع المقاولات.

ويتمحور برنامج العمل لتطوير البحث العلمي، برسم الفترة الممتدة ما بين 2013-2016، حول المحاور التالية:

تحسين الاستراتيجية الوطنية للبحث العلمي والتكنولوجي لملاءمتها بالأساس مع حاجيات القطاعات الواعدة بالنسبة لتنمية البلاد.

تنظيم وتنسيق عمل هياكل البحث من خلال منحها الاعتماد ودمجها حول أقطاب منسجمة.

تعزيز البنيات التحتية التي من شأنها تثمين نتائج البحث العلمي عبر الاستغلال المشترك والأمثل للبنيات التحتية العلمية والتكنولوجية وكذا إحداث بنك للمعطيات العلمية على مستوى المعهد المغربي للإعلام العلمي والتقني وكذا تنمية المجمعات الصناعية؛

تعبئة الموارد البشرية من خلال تشجيع مشاركة كبار الباحثين في مشاريع البحث الوطنية، وتطوير شبكات البحوث في المجالات الصناعية والتكنولوجية ذات الأولوية وتعزيز تبادل الخبرات بين القطاع العام والخاص وكذا الباحثين الأكاديميين على المستوى الوطني والدولي؛

تعزيز تمويل البحث العلمي خاصة عبر الرفع من ميزانية الدولة المخصصة للبحث العلمي من أجل بلوغ 1% من الناتج الداخلي الخام ، وكذا تنمية الشراكة مع القطاع الخاص وتعزيز التعاون الدولي.

### III.1.3.2 استراتيجية مغرب الابتكار

تهدف استراتيجية مغرب ابتكار إلى إنتاج 1000 براءة اختراع مغربية وإحداث 200 مقالة ابتكارية ناشئة في أفق 2014.

وتتمحور هاته الاستراتيجية حول ثلاث محاور رئيسية تتمثل في آليات تمويل الابتكار، وبرنامج تمويل البحث والتنمية في مجال التكنولوجيات المتقدمة وإحداث مدن الابتكار.

#### آليات تمويل الابتكار

تم وضع ثلاث آليات لتمويل الابتكار، و يتعلق الامر بما يلي:

"انطلاق" من أجل دعم المقاولات المبتكرة الناشئة، والذي يستهدف من خلال طلب العروض المقاولات التي لا يتعدى عمرها سنتين وذات مؤهلات كبيرة والحاملة لمشاريع تستخدم نتائج البحوث والمشاريع المبتكرة القابلة للاستغلال التجاري، والتي تعمل في القطاع الصناعي وقطاع تكنولوجيات الاعلام والتواصل وقطاع التكنولوجيات المتقدمة. ومن المنتظر أن يتم تمويل 60 مشروعا خلال سنة 2013؛

الخدمات التكنولوجية الشبكية، التي تستهدف الشركات ومجموعات أو اتحادات الشركات المؤهلة والتي تعمل في قطاعات الصناعة وتكنولوجيات الاعلام والتواصل

والتكنولوجيات المتقدمة، وذلك من أجل تمويل التشخيص التكنولوجي أو الخدمات التي تدخل في إطار عملية الابتكار أو ذات محتوى تكنولوجي. ويتم فرز المشاريع على أساس طلبات المشاريع. ومن المنتظر أن يتم تمويل 150 مشروعاً خلال سنة 2013؛

➤ "تطوير" **الموجه لدعم التنمية**، والذي يقوم بتغطية، في حدود 4 ملايين درهم، ما يناهز 50% من النفقات الملتزم بها في إطار مشاريع البحث والتنمية المنجزة من قبل الشركات العاملة في قطاعات الصناعة وتكنولوجيات الإعلام والتواصل والتكنولوجيات المتقدمة التي توجد في طور التطوير من قبل اتحادات أو تجمعات الشركات العاملة في أقطاب التنافسية. ومن المنتظر أن يتم تمويل 30 مشروعاً خلال سنة 2013.

### ❑ برنامج تمويل مشاريع البحث والتنمية في مجال التكنولوجيات المتقدمة

يهدف هذا البرنامج بلوغ نسبة مهمة من مشاريع البحث والتطوير التكنولوجي في القطاعات ذات الأولوية لتشجيع انبثاق تكنولوجيات جديدة مُنتجة بالمغرب وذات وقع صناعي واقتصادي واضح.

يهدف هذا البرنامج الى تمويل 50% من الكلفة الاجمالية لمشروع البحث والتنمية التكنولوجية في حدود 2 مليون درهم مع احتساب الرسوم. وفي هذا الاطار، تم تمويل 50 مشروعاً في مجال البحث والتطوير برسم الفترة الممتدة بين 2011-2013 في قطاع التكنولوجيات المتقدمة. وسيتم تمويل 25 بحث سنة 2013.

### ❑ تطوير مدن الابتكار

سيمكن إنشاء مدن الابتكار من توفير بنيات تحتية تكنولوجية للاستقبال تستجيب للمعايير الدولية، ومن توفير إطار تكنولوجي ملائم لفائدة مشاريع البحث والتنمية، ولفائدة الشباب حاملي المشاريع المبتكرة. وستشتمل هذه المدن على محتضن للمشاريع وممثل للمقاولات المبتكرة وخدمات مواكبة ذات قيمة إضافية ومراكز للبحث والتنمية موجهة للسوق وكذا مكاتب للنقل التكنولوجي.

وتتواجد مدن الابتكار التي تم الشروع في استغلالها أو التي هي في طور التحضير لاستغلالها بمدن فاس والرباط ومراكش.

### III.6.3.1.3 التدابير الخاصة بدعم تنافسية المقاولات المتوسطة والصغرى والصغيرة جداً

ستواصل الحكومة برسم سنة 2013 مجهوداتها لتعزيز تنافسية المقاولات الصغرى والمتوسطة وذلك عبر تفعيل البرامج التالية:

### 1.6.3.1.iii برنامج "امتياز"

يستهدف هذا البرنامج المقاولات ذات النمو الواعد التي تحمل مشاريع تنموية ابتكارية وذلك لتمكينها من الرفع من إنتاج القيمة المضافة الوطنية وإحداث فرص الشغل أو التأثير البنوي في القطاع الذي تشتغل فيه. هذا، وتلتزم الدولة بدعم هذه المقاولات في جهودها المتعلقة بالتحديث وتحسين التنافسية على أساس عقد للتنمية يوضح التزامات وحقوق الأطراف المتعاقدة وذلك من أجل إنجاز الأهداف المتفق عليها.

تمثل مساهمة الدولة في هذا الإطار 20% من الاستثمارات المحققة من طرف الشركات الملتزمة بهذا البرنامج على أن لا تتعدى هذه المساهمة 5 ملايين درهم، شريطة أن تمثل المساهمة الذاتية للمقاولات نسبة 20%، أما النسبة المتبقية الممثلة في 60% فسيتم تمويلها على شكل قروض بنكية. ومن المرتقب أن يتم انقضاء حوالي 50 مقاولة سنويا من أجل الاستفادة من هذا البرنامج.

وإلى غاية متم سنة 2011، تمت الموافقة على 91 مشروعاً تنموياً خلال الدورات الخمسة المنظمة من طرف لجنة القطاع العام والخاص منذ يناير 2010 إلى غاية غشت 2012. الدورة الثانية لهذا البرنامج، المنظمة في شهر يوليوز 2012 مكنت من اقتناء 39 مشروع تنموي.

### 2.6.3.1.iii برنامج "مساعدة"

يهدف برنامج "مساعدة" إلى مواكبة تأهيل المقاولات التي توجد في طور التحديث والمتوفرة على إمكانيات هامة للنمو وذلك من أجل تمكينها من إنجاح مشاريعها. يضع هذا البرنامج رهن إشارة المقاولات الصغرى والمتوسطة:

عرض أفقي لتحسين المهام الداعمة؛

عرض قطاعي على المستوى قلب المهنة، و يهدف إلى تنمية القدرات المهنية للمقاولات الصغرى والمتوسطة في مجالي الإنتاج والتمويل؛

عرض تكنولوجيات الإعلام على المستويين الأفقي والقطاعي، يهدف إلى تسريع إدماج تكنولوجيات الإعلام في المقاولات الصغرى والمتوسطة (برمجيات إدارة الأعمال المهنية ملائمة لكل قطاع).

وتجدر الإشارة، إلى أن الدولة تتحمل تمويل 60% من تكلفة المشروع في حدود 600.000 درهم لكل مقاولة في إطار العرض الأفقي والقطاعي، كما تتحمل نسبة 60% من كلفة المشروع في حدود 400.000 درهم لكل مقاولة لاقتناء وبرمجة الأنظمة المعلوماتية.

في إطار هذا البرنامج، استفادت 331 مقاولة من 447 عملية للمواكبة خلال ثمانية أشهر الأولى من سنة 2012. كما ستستفيد 169 مقاولة إضافية من هذا البرنامج إلى غاية متم شهر دجنبر 2012.

### III.1.3.6.3 برنامج "إنماء"

يهدف برنامج "إنماء" الذي بدأ العمل به سنة 2011، إلى تطوير مبادئ التفوق عبر التحويل العملي لـ 800 مقاولة صناعية خلال الخمس سنوات القادمة.

وتجدر الإشارة إلى أنه، تم تكليف خبراء، مشغلين في إطار هذا البرنامج، بمواكبة تطوير الشركات على مدى 6 أشهر.

ولقد تم تفعيل هذا البرنامج منذ انطلاق العمل بالمصنع النموذجي ببوسكورة في ماي 2011. ويتجلى الهدف، بالنسبة للشركات المستفيدة، في الزيادة في الانتاجية بنسبة 25% وتخفيض كلفة الانتاج بنسبة 20% وتقليص مدة الانتاج بنسبة 50%.

### III.1.3.6.4 الدعم الخاص بالمقاولات الصغيرة جدا

يعرف المغرب اليوم توافقا على المستوى الوطني حول الأهمية السوسيو اقتصادية للشركات الصغيرة جدا، لكونها عاملا أساسيا لإحداث الثروة وفرص الشغل وبالتالي تحقيق الاستقرار الاجتماعي. ومن هذا المنطلق فإن أي تحديث للنسيج الاقتصادي مرهون بالتكفل الحقيقي بحاجيات وخصوصيات هذه الفئة من الشركات.

ويتم حاليا وضع اللمسات الاخيرة على "الاستراتيجية الوطنية لتنمية المقاولات الصغيرة جدا" والتي سيتم اعتمادها بشكل تدريجي وفق مقاربة مندمجة.

ويجدر التذكير الى أنه، تم إحداث آلية جديدة للضمان "ضمان إكسبريس" لفائدة المقاولات الصغيرة جدا بهدف جعلها عاملا مهما للتنمية الاقتصادية والنكامل الاجتماعي وإنعاش التشغيل.

تهدف هذه الآلية للضمان، والتي مكنت من تقليص 70% من مخاطر الأبنك برسم قروض الاستثمار والاستغلال الموجه للمقاولات الصغيرة جدا، إلى منح دفعة قوية للقطاع البنكي من أجل تشجيعه على تمويل هذه الفئة من المقاولات.

### III.1.4.1 إنعاش التشغيل

يعتبر إنعاش التشغيل إحدى أولويات البرنامج الحكومي بغية تقليص نسبة البطالة لتصل إلى 8% في أفق 2016.

وعليه، تسعى الحكومة إلى الرفع من مساهمة النمو الاقتصادي في التشغيل وذلك عبر الانتقاء الأمثل للاستثمارات المحدثة للثروة وفرص الشغل، وكذا تشجيع المقاولات الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا والى تشجيع التشغيل الذاتي وتحسين مؤهلات الشباب والتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وتتجلى الإنجازات المسجلة في إطار البرامج الأساسية كالتالي:

■ **برنامج إدماج:** مكن هذا البرنامج، منذ 2009 إلى متم يونيو 2012، من إدماج 191.520 باحثا عن العمل. وتمثل نسبة الحاصلين على شواهد التعليم العالي والباكالوريا، و هي الشريحة المستفيدين الاله من هذا البرنامج، 39% من مجموع المدمجين. ومن المتوقع بلوغ 60.000 مستفيد سنة 2013؛

■ **برنامج تأهيل:** الذي استفاد منه 10.155 شابا منذ 2009 إلى غاية متم يونيو سنة 2012، حيث تمثل نسبة الشابات 45%. ولقد بلغت نسبة الإدماج الإجمالي برسم هذا البرنامج 70%. ومن المتوقع بلوغ 20.000 مستفيد سنة 2013؛

■ **برنامج مقاولتي:** بلغت المشاريع التي تم تمويلها من طرف هذا البرنامج والتي اعتمدت على التمويل الذاتي 2.960 مشروعا منذ 2009 إلى متم شهر يونيو 2012. ومن المتوقع، برسم سنة 2013، مواكبة مجموع المستفيدين من هذا البرنامج؛

وبالإضافة إلى برامج إدماج وتأهيل ومقاولتي، تم برسم سنة 2012، اتخاذ تدابير جديدة لإنعاش التشغيل خاصة التكفل بالتغطية الاجتماعية وبعقود الإدماج المهني. وتجدر الإشارة إلى أن هذه التدابير انطلقت في أكتوبر 2011.

وعلى ضوء تقييم أداء هذه البرامج، سيتم إتمام الاجراءات الضرورية لتطبيق برنامج "مبادرة" الذي يهدف إلى إنعاش التشغيل في المجال الاجتماعي لدى النسيج الجمعي. وبهذا الخصوص، سيتم سنة 2013 انطلاق إنجاز دراسة لتقييم برنامج "تأهيل" لتنظيم أشغال تقييم برنامج "إدماج" المنجز سابقا وكذا تنميط الدراسات التي توجد قيد الإنجاز والمتعلقة ببرنامج "مقاولتي".

وبالإضافة إلى ذلك، من المتوقع الشروع في إعادة هيكلة برنامج إدماج بغية جعله أكثر تجانسا واستهدافا لمختلف الفئات التي تبحث عن الشغل خاصة تلك التي تعاني من صعوبة في الإدماج.

كما سيتم كذلك إطلاق برنامج "تأطير" الذي يستهدف الأشخاص الذين تنقصهم الخبرة المهنية والذين يحتاجون إلى تكوين تقني في مجالات محددة مع العمل على تأطيرهم.

ومن المتوقع فتح شبابيك خاصة لفائدة الباحثين عن العمل غير المتوفرين على شواهد من أجل توجيههم نحو نظام التكوين بواسطة التدرج المهني وجعلهم يستفيدون من خدمات الوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات خاصة في مجال تقنيات البحث عن الشغل.

وتجدر الإشارة بهذا الخصوص أنه برسم سنة 2013، وفي إطار إنقائية برامج التكوين مع إنجاز أهداف المبادرة الوطنية للتنمية البشرية التي تهدف إلى تكوين وإدماج الشباب المنقطعين عن الدراسة، تم برمجة 102 مشروع للتكوين بواسطة التدرج المهني سيستفيد منه 60.000 شاب خاصة بالوسط القروي.

وفي مجال حكامه سوق الشغل، تميزت سنة 2012 بالمصادقة من طرف المجلس الوزاري على الاتفاقية الدولية رقم 187 والتي تخص الإطار المتعلق بتعزيز الصحة والسلامة في العمل. كما توجد قيد الإعداد مشاريع النصوص المتعلقة بقانون الشغل خاصة قانون ممارسة حق الإضراب وقانون النقابات وتشجيع المفاوضة الجماعية وإبرام الاتفاقيات الجماعية.

ومن جهة أخرى، ستعمل الحكومة على تنمية قطاع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وعلى تعزيز قدرات الإنتاج وإحداث الثروة وفرص الشغل ببلادنا.

ومن تم سيتم إنجاز، في إطار "الاستراتيجية الوطنية لتنمية الاقتصاد الاجتماعي والتضامني"، مجموعة من المشاريع المهيكلة من بينها:

❑ احداث وحدة إدارية تتكاف بتأطير التجارة العادلة بالمغرب؛

❑ تعميم مقتضيات القانون الجديد المنظم للقطاع التعاوني بعد المصادقة عليه وذلك عبر إجراء لقاءات تحسيسية للمستفيدين؛

❑ دعم وتسويق وتأهيل منتوجات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني عبر:

➤ مجموعة من الاجراءات المتمثلة خاصة في تنظيم المعرض الوطني والمعارض الجهوية والأسواق المتنقلة؛

➤ توسيع عمليات تسويق المنتوجات عبر عرضها في المطارات والمساحات التجارية الكبرى وعبر تسويقها من طرف مكتب التسويق والتصدير؛

➤ إطلاق عملية نموذجية "سوق بدوي"؛

➤ المواكبة التقنية للتعاونيات لتأهيلها وتصنيف منتوجاتها.

❑ إعداد مشروع قانون لتأطير قطاع الاقتصاد الاجتماعي؛

إعداد دليل لتسيير التعاونيات و تكوين المكونين الذين سيكلفون بتعميم مضامينه؛

القيام بدراسات تهم وضع تغطية اجتماعية لفائدة التعاونيات وإحداث صندوق التوظيف التضامني لفائدة القطاع التعاوني؛

دعم ومواكبة الشبكات الجهوية للاقتصاد الاجتماعي.

## 2.III تنمية الرأسمال البشري وتقليص الفوارق الاجتماعية والمجالية

### 1.2.III تأهيل المدرسة الوطنية ومحاربة الأمية

#### 1.1.2.III تأهيل المدرسة الوطنية

انخرط المغرب منذ سنة 2009 في البرنامج الاستعجالي للتربية والتكوين الذي رُصد له غلاف إجمالي يقدر ب 34 مليار درهم. ولقد مكن هذا البرنامج من تحسين المؤشرات المتعلقة بتعميم التعليم. ومن تم، انتقلت النسب الخاصة بالتمدرس، بين السنوات المدرسية 2007-2008 و 2011-2012، من نسبة 91,4% إلى نسبة 97,9% بالنسبة للتعليم الابتدائي و 71,3% إلى 83,7% بالنسبة للتعليم الثانوي الاعدادي و 48,1% إلى 55,4% بالنسبة للتعليم الثانوي التأهيلي.

على الرغم من ذلك لم يسمح البرنامج الاستعجالي من تحقيق النتائج المرجوة في مجال التعليم ما قبل المدرسي، وفي مجال إنجاز البنيات المدرسية وكذا مجال تحسين الجودة وتحسين المردودية الداخلية للتعليم المدرسي كما يؤكد استمرار ظاهرة التكرار والهدر المدرسي.

لم يقدم البرنامج الاستعجالي الأجوبة المناسبة للإشكاليات المرتبطة بتحفيز المتدخلين وتعزيز مسؤوليتهم ودفعهم الى المشاركة في تحقيق الهدف المتمثل في إعادة تأهيل المدرسة الوطنية. ويعزى ذلك بالخصوص الى إعطاء أهمية أكبر لإنشاء البنيات المدرسية والتكوين على حساب تطوير آليات حكامه النظام التعليمي.

ومن أجل تجاوز هذه السلبيات تم إعداد مخطط للتنمية الاستراتيجية يغطي الفترة 2013-2016 يرتكز على خمس مجالات أساسية تتعلق أساسا بالعرض المدرسي وجودة التعليم والمؤسسات التعليمية والحكامة وكذا الموارد البشرية.

الهدف المنشود هو إعادة تأهيل نظام التربية والتعليم من خلال اعتماد مقاربة تعليمية جديدة تركز على استجابة المتعلمين وعلى تعزيز مهاراتهم الخاصة ومنح الفرصة لهم لإبراز إبداعاتهم وابتكاراتهم.

وفي إطار تقوية آليات حكامه النظام التربوي، سيتمكن برنامج العمل 2013-2016 من إنجاز مجموعة من الإجراءات تتعلق بالتعاقد مع الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين وتعزيز اعتماد المؤسسات التعليمية على مواردها الذاتية وإعادة هيكلة المجالس الإدارية بهذه الأكاديميات بالإضافة إلى العمل على إنشاء أنظمة معلوماتية متطورة وذلك من أجل تعزيز الشفافية ومسؤولية المتدخلين في هذا النظام.

ستعمل الحكومة على مواصلة الجهود في مجال توسيع العرض المدرسي عبر تسريع بناء 569 مؤسسة مدرسية في إطار البرنامج الاستعجالي للتربية والتكوين بالإضافة إلى البدء بإنجاز برنامج بناء 80 إعدادية متوفرة على داخلات بالإضافة إلى 60 ثانوية و30 داخلات، وذلك من أجل الاستجابة للطلب المتنامي على هذا النوع من التعليم الإلزامي. بالإضافة إلى ذلك، سيتم إطلاق الشطر الأول من برنامج وطني لتعويض البناءات المدرسية الجاهزة يضم 25 مؤسسة مدرسية جاهزة، وذلك من أجل الرفع من جودة المؤسسات التعليمية وتحسين ظروف التعليم.

وفي الأخير، وعلى ضوء النتائج الإيجابية المسجلة على مستوى المدارس الجماعية فيما يخص محاربة ظاهرة الهدر المدرسي والرسوب، ستعرف سنة 2013 إنطلاق 50 مدرسة جماعية جديدة .

### 2.1.2.iii التربية غير النظامية

ستواصل الجهود المبذولة في مجال التربية غير النظامية. و تتضمن السياسة المتبعة في هذا المجال برنامج مدرسة الفرصة الثانية والتي تهم "الشراكة" و"الاستدراك" وبرنامج المرافقة الدراسية الذي يضم بدوره برنامجين هما "إدماج مباشر" و"متابعة المدمجين".

بلغ عدد المسجلين برسم سنة 2011-2012 في برامج التربية غير النظامية 100.453 مستفيد متجاوزا 70.000 مستفيد منهم 64.570 تلميذ في إطار برنامج مدرسة الفرصة الثانية و 35.883 تلميذ في إطار برنامج المواكبة الدراسية.

ستواصل الجهود برسم سنة 2013 لتنمية التربية غير النظامية خاصة عبر إنجاز خريطة فعلية لمراكز التربية غير النظامية وإبرام شراكات مع الجماعات المحلية (المجالس الإقليمية والجهوية) لترسيخ هذا النوع من التربية في السياسات المحلية.

### 3.1.2.iii محاربة الأمية

تقديرًا للجهود التي يبذلها المغرب في مجال محو الأمية، منحت اليونسكو للمغرب ميزة الشرف لجائزة كونفوشيوس لمحو الأمية برسم سنة 2012.

وهكذا انتقل عدد المستفيدين من برامج محاربة الأمية من 180.000 شخص سنة 1998-1999 إلى حوالي 732.795 شخصا سنة 2011-2012 أي بزيادة بأكثر من 300%. وهكذا بلغ العدد المتراكم لعدد المستفيدين خلال الثماني سنوات الأخيرة (2003-2011) أكثر من 5,7 ملايين شخص.

تجدر الإشارة إلى أن عدد المستفيدين من برنامج محو الأمية بالمساجد بلغ 180.000 شخص برسم السنة الدراسية 2011/2012 وسيرتفع إلى 250.000 شخص سنة 2012/2013.

وقد مكن ارتفاع نسق البرامج المنجزة في مجال محاربة الأمية من خفض نسبة الأمية من 43% سنة 2004 إلى حوالي 30% حاليا.

وتستهدف الحكومة تسريع وتيرة محاربة الأمية قصد الوصول إلى مليون مستفيد سنويا مما سيمكن من تقليص معدل الأمية إلى 20% في أفق 2016.

وفي هذا الإطار، ستعمل الحكومة خلال سنة 2013 على تفعيل القانون 09.38 القاضي بإحداث الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية التي ستهم بوضع وتفعيل مخطط عمل أفقي يجمع كافة المتدخلين من مختلف القطاعات الوزارية المعنية. كما ستتم متابعة برنامج ما بعد محو الأمية ليشمل 50.000 شخص برسم سنة 2013 مقابل 20.000 شخص سنة 2011.

### 2.2.iii تطوير التعليم العالي

بالرغم من الانجازات التي تم تحقيقها منذ احداث البرنامج الاستعجالي للتعليم العالي (2009-2012)، يظل هذا القطاع يشكو من ظاهرة الاكتظاظ، وضعف الجودة وكذا ضعف عدد الخريجين اللذين تم إدماجهم في سوق الشغل.

وانطلاقا من وعيها بهذه النواقص، ستقوم الحكومة بإعداد استراتيجية جديدة لتطوير القطاع خلال الفترة الممتدة ما بين 2013-2016، ومن أهم المحاور التي تركز عليها هذه الخطة نذكر بالخصوص:

■ تحسين نسبة تشغيل حاملي دبلوم التعليم العالي من خلال تحسين جودة القطاع، وتوسيع العرض البيداغوجي، وتقوية القدرة الاستيعابية لمنظومة التعليم العالي؛

■ تحسين حكمة هذا القطاع، وخاصة عبر المحاور المتعلقة بالتعليم العالي الخاص، والأحياء الجامعية والنظام المعلوماتي؛

□ **تقوية الخدمات الاجتماعية للطلبة،** وأساسا من خلال رفع العدد الاجمالي للطلبة الممنوحين، والرفع من قيمة المنحة، وتوفير التغطية الصحية للطلبة وتطوير الأنشطة الثقافية والرياضية؛

□ **مراجعة الترسانة القانونية المنظمة لقطاع التعليم العالي،** بكيفية تمكن من تقوية الشفافية، والحكامة والتدبير المعقلن بالنسبة لجميع مكونات منظومة التعليم العالي. وسيتم في هذا الاطار مراجعة القانون رقم 00-01 المتعلق بتنظيم التعليم العالي؛

□ **تطوير التعاون الدولي،** وبالخصوص عبر تقوية وتنويع برامج التعاون الدولي، ووضع شراكة جديدة مع الدول الصاعدة وبالخصوص في ميادين التكنولوجيات.

أما فيما يتعلق بالتدابير المبرمجة في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2013، فتجدر الإشارة إلى أنه سيتم توسيع وإعادة تأهيل البنيات التحتية للمؤسسات الجامعية الحالية، والشروع في بناء 6 مؤسسات جامعية جديدة و 24 مدرجا إضافيا (أي ما يناهز 15.900 مقعد بيداغوجي جديد)، وتسريع تطوير الشعب المهنية، حيث من المفترض أن يصل عدد الشعب التي سيُرخص لها خلال الموسم الجامعي 2012-2013، 1.160 شعبة.

وفيما يخص الخدمات الاجتماعية لفائدة الطلبة، فمن المفترض أن يتم الرفع من قيمة المنحة، والرفع من عدد الطلبة الممنوحين ليصل إلى 216.800 طالبا، والرفع من القدرة الاستيعابية للأحياء الجامعية بما يناهز 19.000 سرير إضافي، وإعطاء الانطلاقة ل 6 مطاعم جامعية جديدة لتقديم خدماتها للطلبة.

### 3.2.III تحسين الولوج للصحة

تهدف السياسة الحكومية في مجال الصحة إلى ترسيخ مبدأ الحق في الصحة للجميع وضمان جودة الخدمات الصحية وكذا توزيعها بطريقة متكافئة على مجموع التراب الوطني، مع الأخذ بعين الاعتبار الانتقال الديمغرافي والوبائي الذي تعرفه بلادنا وتعزيز البرامج الوقائية من أجل محاربة الأمراض والأوبئة.

عرف قطاع الصحة سنة 2012 مجموعة من الانجازات من أهمها إحداث لجنة استشارية للأدوية والمواد الصيدلانية المكلفة بإنجاز المرجع الوطني للأدوية وكذا تعزيز الشراكة بين القطاع العام والخاص وبالعامل على إنشاء وتشغيل 30 وحدة طبية استعجالية للقرب وبتحيين الترسانة القانونية عبر إصدار مجموعة من النصوص القانونية تتعلق أساسا بالتكافؤ الحيوي للأدوية الجنيسة، وبمماثلة الأعمال الغير المصنفة في دليل أعمال التحاليل البيولوجية الطبية ومماثلة الأعمال الغير المصنفة في الدليل العام للأعمال المهنية.

سيتمحور عمل الحكومة، في إطار "الاستراتيجية الجديدة لقطاع الصحة" للفترة 2012-2016، برسم سنة 2013 حول المحاور الأساسية التالية :

## المحور الأول : توفير الخدمات الصحية و تحسين الاستقبال

في هذا الاطار، سترتكز الجهود المبذولة على تأهيل مصالح المستعجلات وإعادة تنظيم وتطوير خدمات الطب الاستعجالي وكذا توسيع الشبكة الاستشفائية وتعزيز صحة الأم والطفل.

فيما يخص تأهيل مصالح المستعجلات وإعادة تنظيم وتطوير خدمات الطب الاستعجالي، تتلخص أهم التدابير المرتقب القيام بها فيما يلي:

➤ إعادة تنظيم المستعجلات الطبية على أساس سلسلة مكونة من ثلاث مستويات: المستعجلات الصحية للقرب، المستعجلات الطبية الاستشفائية الأساسية والمستعجلات الطبية والصحية التي ستجز من طرف المراكز الاستشفائية الجهوية والمراكز الاستشفائية الجامعية.

➤ تطوير المستعجلات الطبية للقرب من خلال إنشاء 30 وحدة طبية استعجالية جديدة للقرب في الأقاليم التي لا تتوفر على المؤسسات الصحية الأساسية أو في المناطق البعيدة عن المؤسسات الاستشفائية.

➤ تعزيز الخدمات الاستعجالية الاستشفائية من خلال وضع ثمانية مصالح للمساعدة الطبية الاستعجالية أو مراكز تنظيم المكالمات الهاتفية الواردة على المصالح الطبية وكذا تفعيل 15 مصلحة متنقلة للمستعجلات والإنعاش التابعة لمراكز المساعدة الطبية الاستعجالية الموزعة على 13 جهة وكذا إعطاء الانطلاقة لأول تجربة للنقل الطبي بواسطة المروحيات.

➤ تطوير أقطاب استعجالية متخصصة لفائدة النساء الواضعات والمواليد الجدد وفي مجالات الطب النفسي وكذا التكفل بالحروق والرضوض (خلق مصالح متخصصة على مستوى المراكز الاستشفائية الجامعية).

➤ تعزيز توفير وتتبع الأدوية والمستلزمات الطبية الأساسية على مستوى سلاسل الخدمات الاستعجالية، وذلك عبر تحيين قائمة الأدوية الأساسية وتحميل مسؤولية التدبير العقلاني للأدوية والمستلزمات الطبية الأساسية للأطباء ورؤساء الفرق وكذا وضع مجموعة من المساطر لتدبير الأدوية بمصالح المستعجلات.

فيما يخص توسيع شبكة المستشفيات، سيتم مواصلة تأهيل المستشفيات العمومية وتحسين خدماتها في إطار تعزيز الإصلاح الاستشفائي ليشمل 21 مستشفى حسب مشروع "الصحة المغرب III"، ومواصلة أشغال بناء مستشفيات جهوية وإقليمية ومحلية، واستكمال أشغال البناء والتجهيز للمركز الاستشفائي الجامعي لوجدة وكذا انطلاق الدراسات من أجل بناء المراكز الاستشفائية الجامعية لأكادير وطنجة ومواصلة أشغال بناء مراكز

القرب لعلاج السرطان (ببني ملال وورزازات وتطوان والراشيدية) ومراكز جهوية لعلاج السرطان (بالعيون ومكناس، ووجدة وطنجة وأسفي)؛

في مجال تعزيز وتطوير صحة الأم والطفل، سيتم العمل على تأهيل مراكز الولادة الاستشفائية وعصرنة التجهيزات وشراء سيارات الإسعاف وتحسين توفر الأدوية الحيوية اللازمة لمستشفيات التوليد ولدور الولادة.

**المحور الثاني: تحسين حكامه قطاع الصحة، عن طريق تطوير الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص وتأهيل المنظومة القانونية.** وفي هذا الإطار، سيتم إعداد مشاريع قوانين خاصة بالخريطة الصحية وبمزاولة المهن الشبه طبية.

**المحور الثالث: تفعيل التغطية الصحية الأساسية، عن طريق تعزيز الجهود المواكبة لتعميم نظام المساعدة الطبية ومواصلة الدراسة الشاملة من أجل اقتراح سيناريوهات للتغطية الصحية الإجبارية للمستقلين وأصحاب المهن الحرة.**

**المحور الرابع: تطوير برنامج اليقظة الصحية ومكافحة الأمراض، عن طريق تأهيل المختبرات على المستوى الوطني وتحسين هياكل الحماية الإشعاعية وتوسيع شبكة المستشفيات الخاصة بالأمراض النفسية ووضع خدمات صحية للأمراض النفسية في مجموع المستشفيات الجهوية وتوفير الأدوية (المنبهات النفسية من الجيل الثاني والثالث) وإحداث مراكز جهوية ومراكز القرب لعلاج السرطان ومكافحة الأمراض المعدية والغير المعدية.**

### 4.2.iii تعزيز التماسك الاجتماعي ومكافحة الفقر

من بين الاجراءات المتخذة لتعزيز التماسك الاجتماعي ومكافحة الفقر، نجد تقوية موارد صندوق التماسك الاجتماعي وتنفيذ برامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية ومواصلة برنامج تحدي الألفية وصندوق التكافل العائلي.

### 1.4.2.iii صندوق دعم التماسك الاجتماعي

تم إحداث هذا الصندوق في إطار قانون المالية لسنة 2012، من أجل تعزيز آليات التماسك الاجتماعي لفائدة الساكنة الهشة وذلك في انتظار إصلاح شامل لنظام المقاصة. ولقد مكن هذا الصندوق من تمويل وتعزيز الاجراءات الاجتماعية التي تستهدف الساكنة المعوزة وخاصة عبر تمويل النفقات المتعلقة ب:

تفعيل نظام المساعدة الطبية الذي تم تعميمه سنة 2012؛

المساهمة في تمويل دعم الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة؛

المساهمة في تمويل النفقات المتعلقة بدعم التمدريس ومكافحة الهدر المدرسي.

الموارد المحققة من طرف هذا الصندوق بلغت ما يقارب 1,8 مليار درهم متم شهر شتنبر 2012.

لضمان موارد قارة لهذا الصندوق، يوفر مشروع قانون المالية لسنة 2013، يوفر مشروع قانون المالية لسنة 2013، لصالح هذا الصندوق مساهمة إجتماعية للتضامن برسم الأرباح و الدخول تطبق على الشركات التي تحقق ربحا صافيا يفوق 20 مليون درهم و على الأشخاص الذاتيين تحتسب على جزء الدخل الصافي من الضريبة ، من أصل مغربي ، الذي يفوق أو يساوي 300.000 درهم، إضافة الى مساهمة اجتماعية للتضامن المطبقة على ما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى معد للسكن الشخصي.

كما سيتم تعزيز موارد هذا الصندوق عبر الرفع من الحصة المخصصة له من الرسم الداخلي للاستهلاك على السجائر المصنعة والتي ستصل الى 4,5 % من ثمن البيع للعموم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة و المنتج الموافق لنصف حصيلية الرسوم المفروضة على عقود التأمين المخصصة لصندوق التضامن للتأمين و المبالغ المحصلة عن طريق استرجاع إعانات السكر إضافة الى الحصيلية الناتجة عن الرفع من النسبة المطبقة على الأرباح المتأتية من المبيعات الأولى للأراضي داخلة المدار الحضري ابتداء من فاتح يناير 2013 من 20 % إلى 30 %.

### 1.1.4.2.iii تعميم نظام المساعدة الطبية

يعد نظام المساعدة الطبية أحد مكونات التغطية الصحية لفائدة الفئات المعوزة التي لا تتوفر على تغطية صحية والذي يستند على مبادئ المساعدة الاجتماعية والتضامن الوطني. ويتبرج تفعيل نظام المساعدة الطبية التزام الحكومة بتوفير عروض علاجية جيدة موزعة بطريقة عادلة على مجموع التراب الوطني وبضمان الحصول على الخدمات الصحية لجميع الشرائح الاجتماعية وذلك عبر تحمل مصاريف العلاجات بصفة جماعية وتضامنية.

ويتم التمويل السنوي لنظام المساعدة الطبية بصفة رئيسية من طرف الدولة والجماعات المحلية وكذا إسهامات المستفيدين لتغطية المصاريف المتعلقة بالخدمات العلاجية. وتجدر الإشارة الى أن صاحب الجلالة الملك محمد السادس أعطى الانطلاقة الفعلية لنظام المساعدة الطبية على صعيد التراب الوطني في مارس 2012 وذلك بعد التجربة النموذجية بإقليم تادلة أزيلال. ولقد تم تسجيل 366.281 أسرة الى غاية غشت 2012 أي ما يناهز 1,01 مليون مستفيد.

وستتركز الجهود، برسم سنة 2013، خاصة على تثبيت موارد "صندوق دعم التماسك الاجتماعي" ورفع حصة الجماعات المحلية في تمويل نظام المساعدة الطبية وتحسين حكمة هذا

النظام وخاصة عبر اعتماد المحاسبة التحليلية وتحسين تدبير الموارد البشرية وتطوير إدارة المستشفيات العمومية.

### III.2.1.4.2.1.1 عملية "مليون محفظة"

تنفيذا للتعليمات الملكية السامية، بدأت هذه العملية خلال السنة الدراسية 2008-2009، والتي تهدف إلى توزيع المحافظ والأدوات والكتب المدرسية على تلاميذ التعليم الابتدائي والإعدادي مع التمييز ما بين العالم القروي والحضري فيما يخص المستوى المدرسي.

ويقدر عدد المستفيدين من هذه العملية ب 3.857.970 خلال السنة الدراسية 2011-2012 ويتوقع ارتفاع عدد المستفيدين ليصل إلى 3.898.311 مستفيد خلال السنة الدراسية 2012-2013.

### III.3.1.4.2.1.1 عملية "تيسير"

وتهدف هذه العملية إلى توزيع منح لفائدة مجموعة من الأطفال المنتمين لجميع مستويات نفس المؤسسة الابتدائية، شريطة الالتزام بشروط الحضور المحددة. وخلال سنة 2011-2012، قدر عدد المستفيدين من هذه العملية ب 670.000 تلميذ منحدر من 394.000 أسرة.

وخلال السنة الدراسية 2012-2013 من المتوقع أن يصل عدد المستفيدين إلى 783.000 تلميذ ينتمون إلى 460.000 أسرة.

### III.2.4.2.1.1 المبادرة الوطنية للتنمية البشرية

تتجسد الأهداف الرئيسية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية في تقليص نسبة الفقر والإقصاء الاجتماعي والهشاشة وذلك عبر دعم الأنشطة المدرة للدخل وتنمية القدرات وتحسين وضعية الولوج إلى الخدمات والتجهيزات الأساسية ودعم الأشخاص في وضعية هشاشة كبرى.

وتهدف هذه المبادرة إلى تدعيم عمل الدولة والجماعات المحلية في مجال التنمية البشرية دون أن تحل محل البرامج القطاعية أو مخططات التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي تلتزم بها الحكومة والجماعات المحلية. وقد استهدفت المناطق والفئات المعوزة مع السماح بمساهمة الساكنة في اختيار المشاريع، واعطاء الأولوية للتعاقد مع النسيج الجمعي وكافة المتدخلين في مجال التنمية المحلية وفي مجال القرب.

بالنسبة للمرحلة الأولى من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية (2005-2010) تم إنجاز أزيد من 22 ألف مشروع ومبادرة للتنمية، منها 3.700 نشاط مدر للدخل لفائدة أزيد من 5,2

مليون مستفيد. وبلغ الحجم الإجمالي للاستثمارات 14,1 مليار درهم ساهمت المبادرة الوطنية للتنمية البشرية فيها بـ 8,4 مليار درهم مما مكن من رفع هذه الاستثمارات بنسبة 41%.

وترتكز المبادرة الوطنية للتنمية البشرية في مرحلتها الثانية (2011-2015) على التوجيهات الملكية السامية الواردة في خطابي العرش لسنتي 2009 و 2010. وتتمحور هذه المرحلة حول ثلاثة مبادئ رئيسية تهم تعزيز تجذر فلسفة المبادرة الوطنية للتنمية البشرية والاحتفاظ بالبرامج الأربعة المتعلقة بمرحلة 2005-2010 واعتماد برنامج طموح جديد مخصص "للتأهيل الترابي" لفائدة ساكنة المناطق التي تعاني من العزلة.

و لقد استفادت المرحلة الثانية من غلاف مالي إجمالي قدره 17 مليار درهم عبر مساهمة الميزانية العامة للدولة (9,4 مليار درهم) والجماعات المحلية (5,6 مليار درهم) والمؤسسات العمومية (1 مليار درهم) والتعاون الدولي (1 مليار درهم) وذلك لتفعيل البرامج الخمسة التالية :

❑ برنامج مكافحة الفقر بالوسط القروي والذي سيستفيد منه 701 جماعة قروية؛

❑ برنامج محاربة الإقصاء الاجتماعي بالوسط الحضري، الذي سيستفيد منه 530 حيا حضريا؛

❑ برنامج محاربة الهشاشة الذي يسعى إلى تحسين ودعم وتعزيز الإدماج العائلي والاجتماعي؛

❑ البرنامج الأفقي، الذي يروم من خلال مشاريعه تعزيز قدرات الفاعلين المكلفين بالتنمية البشرية من خلال دعم أنشطة التكوين وتعزيز القدرات والتواصل.

❑ البرنامج الخاص بتأهيل المجال الترابي، وسيستفيد منه حوالي مليون شخص من القاطنين بـ 3.300 دوار تابعين لـ 22 إقليما. ويروم هذا البرنامج الى تحسين ظروف عيش سكان بعض المناطق الجبلية أو التي تعاني من العزلة، وتقليص الفوارق في مجال الولوج إلى البنيات التحتية الأساسية والتجهيزات وخدمات القرب.

وتجدر الإشارة إلى أنه، من أجل إنجاز المرحلة الثانية من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، ستولي الحكومة اهتماما كبيرا للأنشطة المدرة للدخل ولتسريع وتيرة التنمية في الجماعات الجبلية وتوسيع مشاركة النساء والشباب والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة وتعزيز مراقبة وتقييم إنجاز الاستثمارات وضمان انسجام السياسات العمومية القطاعية.

### 3.4.2.III برنامج تحدي الألفية

يتجلى برنامج حساب تحدي الألفية المغرب الذي تم توقيعه تحت رئاسة صاحب الجلالة الملك محمد السادس يوم 31 غشت 2007 بين المغرب ومؤسسة تحدي الألفية، في هبة من حكومة الولايات المتحدة مبلغها 697,5 مليون دولار، والهدف من هذا البرنامج هو استهداف 600.000 أسرة.

وتجدر الإشارة إلى أن الالتزامات المالية بلغت، إلى غاية 30 أبريل 2012، 567,339 مليون دولار أي ما يمثل 81% من الميزانية الاجمالية للبرنامج كما أنه من المتوقع أن تصل هذه الالتزامات إلى 651,088 مليون دولار إلى غاية 31 دجنبر 2012 أي ما يمثل 93% من هذه الميزانية.

عرفت الانجازات المحققة في إطار هذا البرنامج، الى متم شهر ماي 2012، تقدما ملموسا على مستوى كل مشروع:

فيما يتعلق بمشروع "زراعة الأشجار المثمرة"، تمت الأراضي المزروعة على مساحة 62.000 هكتار من أصل 80.000 هكتار تم رصدتها لهذه العملية. وفيما يتعلق بالبنية التحتية السقوية تم وضع 400 كيلومتر من القنوات من أصل 700 كيلومتر مبرمجة وتم تشييد 20 منشأ من أصل 40؛

وبالنسبة لمشروع "الصيد التقليدي"، فقد تم الانتهاء من إنشاء نقطة مهينة للتفريغ بتيفنيت، وميناء طانطان وسوق بيع السمك بالجملة ببني ملال. ويوجد قيد الانشاء 18 موقعا إضافيا للصيد التقليدي. وبالإضافة الى ذلك، تم تكوين 1000 من البائعين المتجولين للسمك والذين نُظّموا في إطار جمعيات، كما تم تجهيز 223 منهم بدراجات ثلاثية العجلات مزودة بصناديق عازلة للحرارة؛

أما فيما يخص برنامج "الصناعة التقليدية ومدينة وفاس"، توجد في طور الانهاء أشغال بناء فندق و 27 وحدة لفائدة الصناع التقليديين في مجال النحاس الموجودون بساحة "الالة يعدونة". بالإضافة الى ذلك، سيتم قريبا اقتناء 140 فرنا غازيا لتعويض الأفران التقليدية الموجودة لدى صناع الخزف بفاس وبمراكش؛

وفيما يتعلق بنشاط "محاربة الأمية المهنية والتكوين المهني"، سيستفيد 61.440 من الصناع التقليديين والمزارعين ومهنيي الصيد وأسره من محاربة الأمية المهنية، حيث تمثل نسبة النساء 63%. وفيما يتعلق بالتكوين المهني سيستفيد 4.137 شابا من التكوين في مجال الصناعة التقليدية، زيادة على 10.500 صانع تقليدي استفاد من التكوين المستمر؛

وفيما يخص "الخدمات المالية - القروض الصغرى"، تم تخصيص 25 مليون دولار لدعم القروض الصغرى وذلك بالإضافة الى مجموعة من الاجراءات المهيكلة كالدعم التقني المتعلق بتحويل جمعيات القروض الصغرى والتكنولوجيات الحديثة والأنظمة المعلوماتية للتسيير.

و أخيرا فيما يتعلق بمشروع " دعم المقاوله" تم الانتهاء من الاجراءات التي تلي الانشاء الخاصة ب 400 مقاوله صغيرة جدا و 200 جمعية مدرة للدخل.

### 4.4.2.III صندوق التكافل العائلي:

أحدث صندوق التكافل العائلي برسم القانون المالي لسنة 2010 وذلك تعزيزا لتماسك واستمرارية وحدة الأسرة وكذا للحد من الهشاشة التي يعاني منها جزء كبير من السكان نتيجة النفكك العائلي.

كما ستعرف سنة 2013 تفعيل هذا الصندوق قصد مساندة النساء المطلقات والأطفال الذين لهم الحق في النفقة. وتجدر الإشارة أن موارد الصندوق التي يتم تدبيرها من طرف صندوق الإيداع والتدبير مكونة بنسبة 20% من محصول الرسوم القضائي ومن أي موارد يمكن رصدها لفائدة الحساب بموجب تشريع أو تنظيم.

حدد قانون المالية لسنة 2012 تحملات الصندوق في مبلغ 160 مليون درهم تمثل مبلغ تسبيقات عن المعاش لفائدة الأمهات المطلقات الفقيرات ولأولادهن الذين لهم الحق في النفقة. وقد تم تحديد سقف مبلغ هذه التسبيقات في 350 درهما شهريا لكل مستفيد على أن لا يفوق مجموع تسبيقات أفراد العائلة الواحدة 1050 درهما.

### 5.2.III التنمية الاجتماعية الادماجية

#### 1.5.2.III سياسة المرأة

تلتزم الحكومة في برنامجها للفترة 2012-2016 بالرفع من تمثيلية النساء في جميع المجالات وبوضع قضية المساواة ومكافحة التمييز ضد المرأة من أهم انشغالاتها.

تمت بلورة الأجندة الحكومية بمنظور التكافؤ وأطلق عليها اسم «إكرام» ، وهي تعتبر إطارا موحدًا لمختلف مبادرات القطاعات الحكومية في مجال المساواة بين الرجل والمرأة.

يمكن اختصار أهم الإنجازات التي تم تحقيقها من قبل وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية خلال سنة 2012 كما يلي:

- إطلاق انجاز ثلاث دراسات في المجالات التالية: الاستقلالية الاقتصادية والإدماج الاجتماعي والمشاركة السياسية للمرأة؛
  - إعداد مشروع قانون بشأن مكافحة العنف ضد المرأة بشراكة مع وزارة العدل والحريات؛
  - نشر المرسوم المتعلق بإحداث لجنة مشتركة بين الوزارات للمساواة، وذلك في إطار تنفيذ الخطة الحكومية للمساواة "إكرام" 2012-2016؛
  - إعداد مشروع مرسوم بشأن المرصد الوطني لتحسين صورة المرأة في وسائل الإعلام؛
  - إعداد مشروع قانون إنشاء هيئة الإنصاف ومكافحة جميع أشكال التمييز؛
  - إعداد برنامج وطني لتمكين المرأة القروية بهدف تحسين ولوج المرأة إلى الخدمات الصحية، ومحو الأمية، وتعزيز البنية التحتية وتحسين دخلها.
- يرتكز برنامج عمل الوزارة خلال سنة 2013 على المحاور التالية:
- اعتماد آليات لتتبع مشاريع الجمعيات العاملة في مجال المرأة؛
  - إعداد تشريعات لإرساء قواعد العدل والمساواة؛
  - إعداد مشروع لإنشاء مرصد وطني لمحاربة العنف ضد المرأة، وذلك بالتنسيق مع الإدارات ذات الصلة ومنظمات المجتمع المدني ومراكز الاستماع و المساعدة القانونية.

### 2.5.2.iii سياسة الأسرة والطفل و الاشخاص المسنين

- فيما يخص حماية الأسرة و الأطفال والاشخاص المسنين، ارتكز برنامج عمل وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية خلال سنة 2012 على:
- تقييم خطة العمل الوطنية للأطفال للفترة 2006-2010 وتقديمها في المؤتمر الوطني الثالث عشر لحقوق الطفل؛
  - تطوير قاعدة استراتيجية للتعاون والتواصل في إطار برنامج دعم تنفيذ قانون الأسرة لتسهيل ولوج المرأة إلى خدمات قطاع العدل؛
  - إعداد التقرير النهائي للتحقيق في حالة أطفال الشوارع في الدار البيضاء؛
  - إطلاق تنفيذ برنامج "مدن بدون أطفال الشوارع"

تنظيم حملة توعية وطنية لصالح الأشخاص المسنين.

وستعمل الحكومة خلال سنة 2013 على :

تقوية قدرات الجمعيات العاملة في مجال الأسرة؛

إعداد المرحلة الثانية لخطة العمل الوطنية للطفولة؛

إعداد برنامج لرفع مستوى مؤسسات الرعاية الاجتماعية للمسنين ونفعيله ؛

بلورة برنامج عمل حول "مدن بدون أطفال الشوارع"؛

إحداث مؤسسات للقرب لمواكبة الأطفال ضحايا العنف.

### 3.5.2.iii دعم الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة

فيما يتعلق بحماية حقوق الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة ، تميزت سنة 2012 بإنجاز الإجراءات التالية:

إطلاق طلب للعروض لتنفيذ الإحصاء الوطني الثاني حول الإعاقة؛

تطوير أربعة دلائل توجيهية لفائدة أسر الأطفال ذوي الإعاقة؛

إعداد دراسة عن أوضاع التعليم والتدريب للمكفوفين وضعاف البصر؛

إعداد خطة عمل لتحسين الولوجيات في إطار اتفاق تعاون تم توقيعه في مارس 2012 مع البنك الدولي؛

تقديم المساعدة التقنية لفائدة 2772 محتاج من ذوي الإعاقة.

وتتعلق الإجراءات الأساسية المزمع اتخاذها في إطار مشروع قانون المالية برسم سنة 2013 ب:

تكوين الأشخاص المسؤولين عن وحدات الاستقبال التي سيتم إحداثها على المستوى الإقليمي بشراكة مع التعاون الوطني؛

منح المساعدات المالية للجمعيات العاملة في مجال الإعاقة؛

إنجاز الإحصاء الوطني الثاني بشأن الإعاقة؛

- تقديم واصدار دراسة عن وضع التعليم والتكوين لدى المكفوفين وضعاف البصر في المغرب؛
- إعداد وطبع وتوزيع دليل مخصص للتوعية حول الوقاية من الإعاقة الناتجة عن الحوادث؛
- دعم الأنشطة المدرة للدخل لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة، من خلال مبادرات جمعوية؛
- إحداث وحدات الاستقبال والتوجيه للأشخاص ذوي الإعاقة على المستوى الإقليمي، بشراكة مع التعاون الوطني.

### 4.5.2.iii إنعاش الشباب

مكنت الجهود المبذولة سنة 2012 من تسجيل تقدم كبير في إطار الاستراتيجية الوطنية المندمجة للشباب 2010-2016 حيث تم تقوية شبكة بنيات الاستقبال عبر إحداث 120 دار للشباب و19 مركزا لحماية الطفولة و100 مركزا للشباب و125 مركزا نسائي وأربع مراكز جديدة للتخميم.

وستتميز سنة 2013، بتنفيذ هذه الاستراتيجية عبر تحسين ظروف الاستقبال في مراكز حماية الطفولة وتوسيع شبكة المخيمات مع الزيادة في طاقتها الاستيعابية لبلوغ 300.000 مستفيد وكذا تعزيز الدعم المالي لفائدة جمعيات الشباب.

كما سيتم تفعيل المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعي الذي سيسهر على تتبع ودراسة القضايا المتعلقة بالشباب وتعزيز العمل الجمعي.

### 5.5.2.iii تحسين الخدمات المقدمة للمغاربة المقيمين في الخارج

تشتمل السياسة المتبعة من طرف الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج على خطة عمل على المدى المتوسط والتي تتألف من البرامج الثلاثة التالية:

- **البرنامج الثقافي والتربوي** الذي يهدف إلى دعم تدريس اللغة العربية في بلدان الإقامة وملائمته مع حاجيات الجالية المغربية بالخارج والتطور الحاصل في محيطها وتنميين التراث الثقافي والحضاري المغربي بالخارج وإلى ضمان الاندماج الإيجابي للأجيال الصاعدة في بلد الإقامة مع الحفاظ على روابطهم مع بلدانهم الأصل ؛
- **البرنامج الاجتماعي** الرامي إلى الدفاع عن مصالح مغاربة العالم وتعزيز دور الدولة المغربية عبر الرفع من جودة الخدمات الاجتماعية المقدمة على مستوى القنصليات عبر تأطير وتوجيه المغاربة المقيمين بالخارج وكذا نقل جثامين المتوفين إلى المغرب بالنسبة

لأفراد الجالية الذين يوجدون في وضعية هشّة وتنمية الشراكة مع الجمعيات العاملة في هذا المجال؛

■ برنامج دعم الجمعيات الذي يهدف إلى تعزيز قدرات تدخل الجمعيات التي تعمل في مجالات الدفاع عن حقوق ومصالح المغاربة المقيمين بالخارج وفي مجال التنمية وذلك من خلال تكوين الفريق المشرف على هذا البرنامج والمكونين.

وفي هذا الإطار، تتمثل أهم الاجراءات المبرمجة برسم سنة 2013 في ما يلي:

■ مواصلة برنامج تدريس اللغة العربية وإنشاء المراكز الثقافية في البلد المضيف من أجل الحفاظ على أواصر الجيل الثاني والثالث مع الوطن الأم.

■ تعزيز الخدمات الاجتماعية داخل القنصليات بالخارج وتفعيل دعم العمل الاجتماعي للفئات الضعيفة والأشخاص في وضعية صعبة كالمقاعد من خلال تقديم الدعم لتنفيذ المشاريع، وإبرام الشراكات والمساعدة القانونية، والمساعدة المالية لنقل جثامين المتوفين إلى المغرب.

■ تنمية الشراكة مع الجمعيات العاملة في مجال الجالية المغربية بالخارج.

### III.6.5.2 دعم المقاومين وأعضاء جيش التحرير

تولي الحكومة اهتماما خاصا للحفاظ على الذاكرة التاريخية وأمجاد الكفاح الوطني من أجل نشر قيم الوطنية وثقافة المواطنة الفاعلة وتحسين الظروف المادية والاجتماعية لأسرة المقاومة وأعضاء جيش التحرير.

لذا فإن سنة 2013 ستعرف مواصلة برنامج إستعادة الأرشيف الوطني الخاص بالحقبة الاستعمارية (1912 - 1956) والجهود المبذولة لتحسين الظروف المادية والاجتماعية لأسرة المقاومة وجيش التحرير بما في ذلك تحمل التامين الصحي الأساسي والتكميلي، والمساهمة في اقتناء الأراضي أو السكن، وتوفير المساعدات للمحتاجين ودعم إنشاء أو توسيع التعاونيات وتنفيذ المشاريع الاقتصادية.

### III.7.5.2 إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي للسجناء

ترتكز التدابير التي تعتمدها الحكومة القيام بها برسم سنة 2013، فيما يخص تحديث إدارة السجون وإعادة إدماج السجناء على الثلاث محاور رئيسية التالية:

■ تحسين الظروف المعيشية والإيواء لنزلاء السجون، خاصة عبر تحسين:

■ ظروف الإيواء لنزلاء السجون من خلال زيادة المساحة المتوسطة المخصصة لكل سجين؛

✚ نوعية وكمية الغذاء من خلال تحسين الوجبة الغذائية التي لا تتجاوز قيمتها حاليا 14,5 درهم في اليوم لكل سجين؛

✚ شروط النظافة في السجون، من خلال زيادة الميزانية اليومية لكل سجين يوميا الى 50 سنتيما في سنة 2013 بدلا من 30 سنتيما حاليا؛

✚ الرعاية الطبية عبر رفع الميزانية اليومية لكل سجين إلى 1,2 درهم في اليوم بدلا من درهم واحد حاليا.

📌 تطوير جيل جديد من مراكز الاحتجاز التي تلبي احتياجات القرب و الأمن واستبدال السجون المعزولة والمتهاككة؛

📌 تحسين إدماج السجناء على المستوى الاجتماعي والاقتصادي عبر تطوير برامج التعليم والتكوين المهني بشراكة مع مكتب التكوين المهني و الأنشطة الاجتماعية والثقافية وأشكال جديدة من التكوين بشراكة مع القطاع الخاص.

### 6.2.iii التنمية الثقافية والإعلامية والرياضية

#### 1.6.2.iii التنمية الثقافية والإعلامية

ستواصل الحكومة، في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2013، تنفيذ سياسة ثقافية منفتحة على العالم تطبعها الهوية المغربية بتنوعها الثقافي واللغوي والحضاري.

وهكذا، ستميز سنة 2013 بمواصلة جهود تغطية التراب الوطني بمؤسسات القرب الثقافية من خلال إحداث خمسة عشر دار للثقافة وثلاثة معاهد موسيقية و مسرحين و خمسة عشر مركزا ثقافيا جديدا بشراكة مع الجماعات المحلية.

و فيما يخص الحفاظ على التراث المعماري، سوف يتم استعادة ستة عشر موقعا تاريخيا و ترميم المواقع الصخرية لكلميم و السمارة. كما سيتم تجهيز المتحف الوطني للفنون المعاصرة والمعهد الوطني للموسيقى والرقص، و أيضا الترويج للقراءة العامة والنشر عبر بناء المكتبات وتطوير المكتبات العامة.

بالإضافة إلى ذلك، سيتم ضخ أموال إضافية من خلال "الصندوق الوطني للعمل الثقافي" لتمويل الإجراءات الرامية إلى تشجيع نشر وتوزيع الكتاب على الصعيد الوطني، وتنظيم الفعاليات الثقافية والمهرجانات الفنية وتطوير التراث الوطني المادي وغير المادي.

أما بالنسبة للإعلام، فإن السياسة التي تتبعها الحكومة تهدف إلى تحديث وتطوير المشهد الإعلامي وتطوير قطاع الإعلام وتحديث المؤسسة الصحفية، وتنظيم قطاع الإعلان و الترويج للصناعة السينمائية وتعزيز حماية الملكية الفكرية ومكافحة التقليد والقرصنة.

و في هذا الإطار، تميزت سنة 2012 بإعداد دفاتر تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة والقناة الثانية صورياد الهادفة الى تطوير مهني ومسؤول و تنافسي لقطاع الأعلام العمومي من أجل الاستجابة الى مبادئ التعددية و التنافسية. كما واصلت الحكومة دعمها لقطاع الصحافة، ومراجعة شروط الدعم للإنتاجات السينمائية وأحدثت المعهد العالي لمهن السمعي البصري والسينما لتعزيز تأهيل الموارد البشرية العاملة في هذا القطاع.

و من المرتقب في سنة 2013، فيما يتعلق بالقطاع السمعي البصري، وضع الشرط الثالث للعقدة - البرنامج الذي يجمع الدولة ب الشركة الوطنية للإذاعة و التلفزة و بشركة القناة الثانية صورياد مع الحرص على احترام مقتضيات دفاتر التحملات الجديدة.

و ستعرف سنة 2013، فيما يتعلق بقطاع السينما، مواصلة تنفيذ الإجراء الجديد الذي يهدف الى دعم الإنتاج السينمائي الذي يميز جودة الإنتاج و تنمية النشاط السينمائي في ورزرات و تهيئة القاعات السينمائية الحالية و تحويلها الى مركبات متعددة القاعات و تقوية الدعم الموجه لمستغلي القاعات السينمائية من أجل تجهيزها بمعدات العرض الرقمية و إعداد الكتاب الأبيض حول الإنتاج السينمائي.

وأخيرا، فيما يتعلق بالأخبار، سيتم في سنة 2013 إعداد مشروع قانون الصحافة ومشاريع القوانين المتعلقة بالوصول للوثائق الإدارية و ضمان حق الحصول على المعلومة.

### 2.6.2.iii التنمية الرياضية

وتستند خطة العمل الاستراتيجية في هذا المجال للفترة الممتدة من 2010 الى 2016 ، على ثلاثة محاور هي: (أ) تنمية شبكة المنشآت الرياضية و منشآت الاستقبال و مؤسسات القرب للشباب، (ب) تنمية ممارسة الرياضة المهيكلة و تعزيز رياضة النخبة و العالية الأداء، (ج) انشاء نظام تدريب و تأطير فعال لفائدة مختلف المتدخلين في الميدان الرياضي.

تميزت سنة 2012 باستكمال إنجاز الملعب الكبير بأكاير و ترميم المركز الرياضي مولاي رشيد و بناء سبع قاعات متعددة الرياضات بمختلف جهات المملكة و سبعون مركز قرب رياضي و ملعبان مجهزان بالعشب الاصطناعي. وتم أيضا انطلاق أشغال بناء سبع و ثلاثون ملعبا مجهزا بالعشب الاصطناعي ومئتان و خمسون مركزا رياضيا للقرب.

أما برسم سنة 2013، فتتلخص أهم المشاريع المتوقعة في المصادقة على مشروع قانون بخصوص محاربة تعاطي المنشطات في المجال الرياضي وتحسين الفحص الطبي عبر الترخيص للمختبرات الوطنية بواسطة الوكالة الدولية لمحاربة تعاطي المنشطات.

و سوف يتم تكريس الجهودات المبذولة في مجال البنية التحتية لرياضة القرب عبر انطلاق مائة مركز رياضي للقرب. و من المرتقب تطوير الأنشطة الرياضية المدرسية عبر

إحياء نظام المسابقات وتكوين 500 إطار متخصص من المستوى العالي في مجال التنشيط الرياضي و الشباب.

### 7.2.III تأطير الحقل الديني

أدرجت الحكومة ضمن أولوياتها توطيد أسس الهوية الوطنية المغربية التي يعتبر الإسلام أول قاعدة أساسية لها. وهكذا، تتمثل الإجراءات الرئيسية لسنة 2013 من :

□ الحفاظ على المذهب المالكي من خلال تحسين الخطاب الديني و إرسال وحدة من حوالي 230 "مشفع" لتأطير المغاربة المقيمين في الخارج وتشجيع تعلم القرآن وذلك عبر طباعة 1,5 مليون نسخة من القرآن الكريم و تنظيم مباريات الحفظ و التجويد تُوجت بمنح جوائز للفائزين.

□ تحسين الوضع المادي والخدمات الاجتماعية للقيمين الدينيين وتعزيز التأطير الديني من خلال متابعة برنامج التكوين الأولي للأئمة والمرشدين وكذلك التأطير والتكوين المستمر لجميع أئمة المساجد. وفي هذا الصدد، من المرتقب تكوين 200 مرشدة في سنة 2013.

□ تعزيز وتحديث أماكن العبادة والتعليم التقليدي عبر إنجاز الشطر الثاني من برنامج ترميم المساجد الأيالة للسقوط التسعة عشر ألف والمهددة بالسقوط و بناء مساجد جديدة في الأحياء المهمشة ومواصلة تنفيذ البرنامج الوطني للتزويد بالماء الصالح للشرب و التطهير بالمدارس القروية ومدارس التعليم العتيق و المساجد و كذا بناء أربع مدارس للتعليم العتيق.

□ مواصلة بناء المركبات الدينية والثقافية والتي تشمل، بالإضافة إلى المسجد، مقرات المجالس العلمية المحلية والمصالح الخارجية للوزارة، و قاعة المؤتمرات ومكتبة.

### 8.2.III إعادة التوازن المجالي و البيئي

#### 1.8.2.III السكن الاجتماعي و المدن الجديدة

يمثل قطاع الإسكان المحرك الحقيقي للنمو لما له من آثار على القطاعات الأخرى وعاملا من عوامل التقدم الاجتماعي والمساهمة في تحسين الظروف المعيشية للسكان. في هذا الصدد، وضعت الحكومة هدفا لإنتاج سكن لائق وتنويع عروض السكن وتخفيض إلى النصف في نسبة العجز في المساكن في أفق سنة 2016 عبر بناء 170 000 وحدة سكنية في السنة.

تتمثل الإجراءات الأساسية المزمع تنفيذها في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2013 لمختلف برامج الإسكان في ما يلي :

## □ برنامج "مدن بدون صفيح"

انطلق هذا البرنامج في سنة 2004 وهو يعد دعامة لمحاربة الإقصاء الاجتماعي والفقير في المناطق الحضرية بالمغرب والتي نفذت في إطار اتفاقيات "عقود المدينة" مع السلطات الجهوية والمحلية. يهدف هذا البرنامج إلى القضاء على جميع مدن الصفيح في 85 مدينة ومركز لفائدة 348.400 أسرة. وتبلغ التكلفة الإجمالية لهذا البرنامج 25 مليار درهم منها 10 ملايين درهم كمساهمة الدولة.

ستعرف سنة 2013، تسريع هذا البرنامج عبر إعلان سبع مدن جديدة بدون صفيح (درو، بوعرفة، وجدة، سوق السبت-ولاد تايمه، طنجة، تاركيست و تويسيت) و تنفيذ "عقد المدينة" لتأزرة واتفاقيات تمويل برنامج "مدن بدون صفيح" لكل من الصخيرات و تمارة، و مواصلة برنامج السكن الاجتماعي بالأقاليم الجنوبية للمملكة والجهود التي تبذلها الحكومة من أجل القضاء على مدن الصفيح في الدار البيضاء الكبرى.

## □ برنامج تأهيل المباني الآيلة للسقوط

منذ انطلاقه سنة 2000، تم إنجاز 78 عملية، في إطار برنامج تأهيل المباني القديمة و ترميم المباني الآيلة للسقوط، و قدرت تكلفتها بحوالي ملياري درهم.

يجرى حاليا صياغة قانون جديد بشأن البنايات الآيلة للسقوط، من بين أهم مستجداته توضيح وتحديد الاجراء الذي يجب اتباعه من طرف رئيس الجماعة في حالة وجود بناية آيلة للسقوط و تحديد التدابير التي يجب اتخاذها في حالة عدم تنفيذ الأشغال من طرف المالك في الأجل المحدد و انشاء لجنة محلية يترأسها الوالي و التي تعطي انطلاق عملية الخبرة لهذا النوع من البنايات.

## □ برنامج "المدن الجديدة"

من أجل مواجهة الضغط الديمغرافي الذي تعرفه المدن المغربية الكبرى، أعطت الدولة انطلاق أربع مدن جديدة : تامنصورت، تامسنا، لخياطة و شرافات و التي توجد على التوالي بالقرب من مراكش، الرباط، الدار البيضاء و طنجة.

و قد بلغت الوحدات السكنية التي تم إطلاقها متم 2011 حوالي 76.232 وحدة ، منها 55.363 وحدة تم إنجازها.

## □ برنامج السكن الاجتماعي بسعر 250.000 درهم

أدخل قانون المالية لسنة 2010 نظام جديد يتعلق بتحفيز السكن الاجتماعي من خلال برامج بناء 500 سكن اجتماعي. في هذا الإطار، يعتبر "سكنا اجتماعيا" كل سكن تتراوح

مساحته بين 50 و 100 مترا مربعا و ثمن بيعه لا يتجاوز 250 000 درهم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة التي تتحملها الدولة.

في هذا الاطار، تم توقيع في نهاية شهر يوليوز 2012، 546 اتفاقية بين الدولة والمستثمرين من أجل انجاز 979.540 وحدة سكنية.

### □ برنامج السكن الاجتماعي المنخفض التكلفة

يعتبر السكن منخفض التكلفة إذا كان يمتد على مساحة تتراوح بين 50 و 60 مترا مربعا و ثمن بيع أولي لا يتجاوز 140 000 درهم.

ابتداء من سنة 2008، يستفيد من مزايا ضريبية كل المستثمرين العقاريين الذين يلتزمون بإنجاز 200 سكن منخفض التكلفة في المجال الحضري و/أو 50 سكن منخفض التكلفة في المجال القروي. و قد شهدت سنة 2011 إطلاق 47.475 وحدة سكنية منها 24.239 وحدة قد تم انجازها.

□ برنامج السكن الاجتماعي الموجه للكراء : لقد تم إدراج تدابير جديدة في قانون المالية لسنة 2012 من أجل تعزيز مساكن الكراء. تم كذلك منح مزايا للمستثمرين في السكن الاجتماعي الذين سيفتتون على الأقل 25 سكنا اجتماعيا من أجل كرائها كسكن رئيسي لمدة لا تقل عن 8 سنوات. و حدد ثمن الإيجار في مبلغ لا يتجاوز 1 200 درهم.

### 2.8.2.iii التخطيط الحضري وتهيئة المجال وجعلها في خدمة تنمية منسجمة ومتماسكة للمجالات

وستواصل الحكومة مجهوداتها لضمان تنمية منسجمة ومتماسكة للمجالات، تعزيز آليات الاستجابة للتخطيط الحضري و التهيئة المجالية عبر تسريع وتيرة انتاج وثائق التعمير ووضع استراتيجيات التهيئة المجالية.

□ تسريع وتيرة انتاج وثائق التعمير : بلغ معدل التغطية الترابية بوثائق التعمير سنة 2012 (المخططات الرئيسية للتهيئة الحضرية، مخططات التهيئة و مخططات التنمية للمناطق القروية) 98 % في المجال الحضري و 62 % في المجال القروي.

سيتم تسريع انتاج هذه الوثائق في سنة 2013 و ذلك من خلال اعداد ثمانية (8) مخططات رئيسية للتهيئة الحضرية لا يمكن بدونها التخطيط للتنمية الحضرية لمراكش الكبرى وأكادير الكبرى والفنيطرة و نواحيها.

□ تفعيل استراتيجيات التهيئة الترابية : تعتبر المخططات الجهوية للتهيئة الترابية وثائق مرجعية من أجل تحديد التوجهات الاستراتيجية لتهيئة الجهات.

سوف تعزز الجهود المبذولة من أجل تغطية مختلف جهات المملكة بالمخططات الجهوية للتهيئة الترابية في سنة 2013، بإطلاق دراستين تهمان المخططات الجهوية للدار البيضاء الكبرى و الجهة الشرقية وإتمام إنجاز سبع (7) دراسات تتعلق بمخططات مراكش-تانسيفت-الحوز، الرباط - سلا - زمور - زعير ، الغرب - شراردة - بني حسن، دكالة - عبدة ، فاس- بولمان ، سوس- ماسة- درعة و طنجة - تطوان.

### III.3.8.2. سياسة المدينة لضمان التشاركية و التنمية المستدامة:

منذ سنة 2002، تم تفعيل برنامج إعادة هيكلة أحياء السكن الغير النضامي والتأهيل الحضري مع التركيز على التجهيز بالبنيات التحتية الناقصة وتحسين الطابع المعماري للبنيات المتواجدة و ذلك بشراكة مع الجماعات المحلية.

و تتواجد المشاريع الأساسية التي تم القيام بها في هذا الإطار بمدينة طنجة، تطوان و فاس.

وانطلاقا من هذه السنة، سيتم اعتماد سياسة عمومية جديدة، تقوم على مقاربة إرادية مندمجة و تشاركية و أفقية، تهدف أساسا إلى تعزيز دور المدينة في التنمية الاقتصادية و تقليص مظاهر العجز و الهشاشة و التهميش و الأقصاء الاجتماعي في المناطق الحضرية الحساسة التي تعرف ضغطا اجتماعيا و خصوصا على مستوى التجهيزات و نقص الولوج إلى الخدمات العمومية.

و قد توجت عملية الشراكة التي تم تفعيلها في مضمون هذه السياسة الجديدة بتنظيم جلسات وطنية حول سياسة المدينة في 27 يونيو 2012. و حددت هذه الجلسات وسائل تفعيل السياسة الجديدة و نظام حكومتها التي سوف تعتمد على المشاريع النموذجية التي ستطلق في 2013.

### III.4.8.2. تأهيل العالم القروي و المناطق الجبلية

تشكل تنمية المناطق القروية و الجبلية أولوية بالنسبة للحكومة بهدف تقليص الخصاص الذي تعاني منه الساكنة المعنية على مستوى الولوج إلى التجهيزات و الخدمات الأساسية في مجالات التعليم و الصحة و العزلة و البعد عن المراكز الاقتصادية الحيوية للبلاد.

و في هذا الإطار، تم تسجيل نتائج ملموسة، حيث أن معدل الربط بالشبكة الكهربائية في المجال القروي وصل إلى 98 % سنة 2012 مقابل 18% سنة 1995، و معدل الولوج إلى الماء الصالح للشرب وصل إلى 92% في نهاية 2011 مقابل 14% في 1994. كما تم تسريع وتيرة البرنامج الوطني الثاني للطرق القروية عبر الانتقال إلى إنجاز 2000 كلم سنويا لتصل نسبة فك العزلة عن العالم القروي إلى 74% في نهاية يونيو 2012.

وسيتم، من جهة أخرى، تفعيل البرامج الرامية إلى تحسين أداء القطاع الفلاحي وتنويع مصادر دخل الساكنة القروية والرفع من نسبة التمدرس بالعالم القروي خاصة لدى الفتيات بفضل تكثيف شبكة مؤسسات التعليم الأساسي وتوفير سكن مناسب للمعلمين بهذه المناطق ومضاعفة عدد الداخليات والمطاعم المدرسية وتجهيز المدارس بالمعدات الصحية وشبكات التطهير وإنجاز البنيات التحتية لتقديم العلاجات الطبية.

وقد قامت الحكومة في 2012، بتعزيز الموارد المالية لصندوق التنمية القروية من 500 مليون درهم إلى 1مليار درهم وتوسيع مجال تدخله إلى المناطق الجبلية وذلك بعد اعتماد استراتيجية التنمية المندمجة في هذه المناطق.

وتعتزم الحكومة مواصلة هذه الجهودات برسم سنة 2013 بتعزيز موارد هذا الصندوق من 1 مليار درهم إلى 1,5 مليار درهم منها 500 مليون درهم مخصصة لإدماج السياسات القطاعية على مستوى المناطق الجبلية.

### 5.8.2.iii الحفاظ على البيئة و الموارد المائية

يعتبر الحفاظ على البيئة في كل قطاعات الأنشطة الاقتصادية من بين الأولويات الأساسية لجميع السياسات والاستراتيجيات التنموية باعتباره شرطا أساسيا لضمان ديمومة التراث الوطني وتحسين مستوى العيش.

وعلى المستوى القانوني، وطبقا للتوجيهات الملكية السامية، وتكريسا للالتزام الحكومي، تم إعداد مشروع قانون-إطار بمثابة ميثاق للبيئة و التنمية المستدامة، يوجد حاليا في طور المصادقة.

ويهدف هذا المشروع بالأساس إلى بلورة مضامين الميثاق الوطني للبيئة والتنمية المستدامة، وذلك بمنحه سندا قانونيا ليشمل المبادئ، الواجبات، الحقوق و الالتزامات التي ينص عليها هذا الميثاق.

وهكذا، يجسد هذا المشروع مدى عزم بلدنا على ضمان دوام جهودات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، مع الحرص على تنفيذ الاستراتيجيات القطاعية والبرامج ومخططات العمل الالتزام بالاحترام التام لمتطلبات الحفاظ على البيئة و التنمية المستدامة.

وتنقسم العمليات المندرجة ضمن الحفاظ على البيئة و الموارد المائية إلى أربعة محاور أساسية وهي تقوية التطهير السائل و تدبير النفايات المنزلية والحفاظ على الموارد المائية والغابوية بالإضافة إلى محاربة التصحر.

### 1.5.8.2.III البرنامج الوطني للتطهير السائل

تميزت وضعية التطهير السائل في المجال الحضري في نهاية 2011، بإنتاج إجمالي للنفايات السائلة يصل إلى 700 مليون متر مكعب في السنة، مقابل 600 مليون متر مكعب سنة 2005. كما أن مستوى معالجة المياه المستعملة أصبح يقارب 24% مقابل 7% في 2005 كما توسعت احترافية تدبير قطاع التطهير السائل لتشمل حاليا 177 جماعة مقابل 101 في 2005.

و يرتقب سنة 2013 مواصلة دعم مشاريع التطهير التي توجد في طور الإنجاز في أكثر من 100 مدينة و مركز حضري.

### 2.5.8.2.III البرنامج الوطني للنفايات المنزلية

تم إلى غاية متم شهر ماي 2012، إحداث 14 مطرحة مراقبا، وأربعة مطارح توجد في طور الإنجاز. بالإضافة إلى إعادة تأهيل 21 مطرحة عشوائيا وإعداد خمسة مخططات مديرية إقليمية لتدبير النفايات المنزلية.

و في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2013، من المرتقب إعادة تأهيل و ترقية 14 مطرحة تلقائيا باستثمار إجمالي يقدر ب 42 مليون درهم وانطلاق إنجاز 9 مطارح مراقبة بكلفة إجمالية قدرها 491 مليون درهم.

### 3.5.8.2.III الحفاظ على الموارد المائية

تواصل الحكومة سياسة التدبير الفعال للماء تركز على التحكم في الطلب و تحسين العرض و تنويع موارد الماء. و في هذا الصدد، سيتم بذل المزيد من الجهود، من جهة، لإعادة تنظيم هذا القطاع وفق مقاربة تشاركية و مندمجة، و من جهة أخرى لتعزيز المكتسبات من خلال تحسين الموارد المعبئة وصيانة المنشآت المائية وتجهيزات إعادة توزيع المياه.

ويرتكز برنامج عمل هذه الاستراتيجية على البرامج التالية:

□ البرنامج الوطني للتطهير الذي يهدف إلى رفع نسبة الولوج إلى التطهير إلى 80 % في أفق 2020، من أجل إعادة استعمال المياه المعالجة لتلبية حاجيات الري والصناعة وإعادة إحياء الفرشات المائية الباطنية.

□ برنامج تهمين الموارد المائية خاصة منها تلك المستعملة في المجال الفلاحي والتي تمثل حاليا 90% من المياه المعبأة. هكذا، سيتم من جهة، تدارك، في إطار مخطط المغرب الأخضر، الخصائص المتراكم على مستوى تجهيز المناطق التي تهيمن عليها مياه السدود، ومن جهة أخرى، العمل على الاقتصاد في استهلاك الماء عبر اعتماد تقنيات

الري بأنظمة تعتمد الري الموضعي و الري بالتنقيط. و من المفترض أن يهيم هذا الاستبدال حوالي 670.000 هكتار في أفق 2020 مقابل 150.000 هكتار حاليا. و في هذا الإطار، عرفت سنة 2009 إعطاء انطلاقة البرنامج الوطني للاقتصاد في مياه الري؛

- ❑ برنامج تعبئة المياه السطحية عبر مواصلة بوتيرة كبيرة لسياسة إنجاز السدود.
- ❑ برنامج تهيئة الأحواض المائية والرامي إلى الحد من تعرية الأراضي على المستوى القبلي للسدود بغية تقليص توصلها والمحافظة بالتالي على قدراتها التخزينية للمياه؛
- ❑ برنامج صيانة التجهيزات المائية من أجل المحافظة على جودة خدماتها و إطالة أمد حياتها؛
- ❑ برنامج الوقاية ومكافحة أخطار الفيضانات لقد تم في هذا الصدد إحداث صندوق التضامن ضد الكوارث الطبيعية وإعداد برنامج للحماية من الفيضانات وإصدار القانون المتعلق بالكوارث الطبيعية وبلورة برنامج الوقاية من الفيضانات.

و تجدر الإشارة في هذا الصدد، إلى أن المغرب مقبل على تجاوز أهداف الألفية للتنمية في مجال تدبير قطاع الماء والبيئة، بالنظر إلى التقدم المسجل على الخصوص في الولوج إلى الماء الصالح للشرب بالعالم القروي وربط الأحياء شبه الحضرية بشبكة التطهير. وعلى سبيل المثال، فقد انتقلت نسبة الولوج إلى الماء الصالح للشرب من 62% سنة 2004 إلى 92% سنة 2011.

يتم حاليا ، من ناحية أخرى، تطوير مجموعة جديدة من الحلول البديلة المتجلية على الخصوص في تحلية مياه البحر، و معالجة المياه العادمة، والتحكم في الطلب، وملاءمة تدبير الموارد المائية مع التغيرات المناخية.

وأخيرا، تجدر الإشارة إلى أنه في سنة 2013، سيتم تفعيل المجلس الأعلى للماء وتسريع إعداد وتطبيق المخطط الوطني للماء ومواصلة تفعيل الاستراتيجية الوطنية للماء.

### III.4.5.8.2. المحافظة على الموارد الغابوية ومكافحة التصحر

نظرا للدور المهم للغابة في حماية البيئة والتعدد البيئي والحفاظ على التوازنات الطبيعية، وكذلك في إحداث مناصب شغل وتنمية الثروات، وضع المغرب برنامجا غابويا وطنيا يحدد ركائز وحدود السياسة الغابوية في أفق 2020.

ومن ناحية أخرى، ونظرا للأهمية التي يكتسبها شجر الأركان في المحافظة على التوازنات الإيكولوجية و محاربة التصحر، وكذلك في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لمناطق

غرس هذه الشجرة المستوطنة، تم التوقيع عقد برنامج بين الدولة واتحاد مهني سلسلة إنتاج شجرة الأركان يشمل استثمارا إجماليا بمبلغ 8, 2 مليار درهم في أفق 2020.

تتجلى العمليات الأساسية التي تمت برمجتها في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2013 فيما يخص المحافظة على الموارد الغابوية ومكافحة التصحر في:

■ **تأمين الملك الغابوي وحماية الغابة** عبر مواصلة مجهودات تصفية الوضعية العقارية للملك الغابوي بالنسبة لمساحة تناهز 3، 1 مليون هكتار، وفتح وصيانة وتأهيل حوالي 1.800 كلم المندمجة في إطار مشاريع تجديد وإعادة التشجير وتهيئة الأحواض المنحدرة وأيضا، بتعزيز عمليات المراقبة ومكافحة حرائق الغابات والحماية الصحية النباتية للأنظمة الإيكولوجية الغابوية وملائمتها لتأثيرات التغيرات المناخية؛

■ **إعادة بناء وتنمية الأنظمة الإيكولوجية الغابوية** عبر إعادة التشجير وتجديد وتحسين المراعي الغابوية على مساحة تقدر ب 50.000 هكتار وعبر إعداد برنامج لصيانة المغروسات القديمة على مساحة 40.000 هكتار وإنتاج 45 مليون شتلة وتفعيل برنامج التعويض من أجل الحماية لفائدة الساكنة المستفيدة على مساحة تقدر ب 100.000 هكتار وأخيرا بإنجاز أشغال الجراحة على مساحة تقدر ب 17.000 هكتار؛

■ **مكافحة التصحر وحماية المياه والأراضي والتوازنات الطبيعية الهشة** عبر تثبيت 450 هكتار من الكثبان الرملية الساحلية والقارية لحماية التجمعات السكنية والأراضي الفلاحية والبنىات الطرقية وعبر تعزيز ثروات الصيد البري والقاري وإعادة تشجير مناطق القنص البري؛

■ **مواصلة أشغال التهيئة على مستوى 22 حوض منحدر ذات أولوية** ومواصلة العمليات التي تدخل في إطار مشروع تهيئة الأحواض المنحدرة علال الفاسي وواد الملاح.

### 3.III التحديث المؤسسي والإصلاحات الهيكلية

تواصل الحكومة في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2013، مسلسل التحديث المؤسسي والإصلاحات الهيكلية الضرورية لإعطاء دفعة للتنمية الاقتصادية.

#### 1.3.III التحديث المؤسسي

##### 1.1.3.III الجهوية المتقدمة

يمثل إرساء الجهوية المتقدمة ورشا حيويا لتعزيز الديمقراطية وتطوير وتحديث هيكل الدولة والنهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية المندمجة.

وفي هذا الإطار، فإن الجهود ستتظافر من أجل إعداد قانون تنظيمي يؤسس لتدبير ديمقراطي لشؤون الجهة والجماعات الترابية و يقوي سلطاتها ويضمن نقل الصلاحيات إلى الجهات بطريقة تدريجية وذلك في إطار قانوني واضح يرتكز على مبدأ التعاقد.

وستحظى الجهات بجهاز تنفيذي قوي يستفيد من اختصاصات موسعة ومن الموارد المادية والبشرية اللازمة. كما سيتم تطوير دور الدولة من خلال إعطاء مرونة أكبر وحصر رقابتها القبلية وتقوية الرقابة والتقييم البعدي مع إبقاء الرقابة القضائية والقانونية.

وتجدر الإشارة إلى أنه ستم مواكبة نقل الصلاحيات إلى الجهات بتعزيز تدريجي لمواردها المالية.

### III.2.1.3. تحديث الإدارة العمومية

ترتكز المجهودات المبذولة من طرف الحكومة في مجال تحديث الإدارة العمومية برسم سنة 2013 حول المحاور التالية:

#### تعزيز اللاتركيز الإداري

يرتبط ورش اللاتركيز الإداري بشكل وثيق بمشروع الجهوية المتقدمة ويهدف إلى ترشيد توزيع المهام بين الإدارات المركزية للوزارات ومصالحها الخارجية وفقا لمبدأ تدبير الشأن المحلي من طرف الفاعلين المحليين بغرض تقديم خدمات عمومية جيدة للمواطنين.

وسيتم تعزيز ومواصلة التقدم الحاصل في هذا المجال عبر التعجيل بإصدار الميثاق الوطني للتمركز الإداري، واعتماد المقاربة المجالية في برمجة الميزانية وتفعيل السياسات العمومية وكذا تعميم المنهجية التشاركية والتعاقدية المبنية على النتائج في العلاقات بين الإدارة المركزية ومصالحها الخارجية.

تبسيط المساطر: في هذا الإطار، سيتم تبسيط حوالي 100 مسطرة إدارية متعلقة بالمجالات الحيوية للمواطنين من ضمنها 20 مسطرة وضعت على الأنترنت.

تنمية الإدارة الإلكترونية وذلك من أجل تشجيع ولوج المواطن للخدمات الضرورية. وسيتم إطلاق بوابة موحدة ومشاركة بين الخدمات العمومية عبر الأنترنت إضافة إلى نظام مندمج لتنمية خدمات الاستقبال والإخبار حول الإجراءات الإدارية.

تنمية الثروة البشرية عبر مراجعة شاملة للنظام الأساسي للوظيفة العمومية لملاءمته مع مقاربة التدبير بالنتائج وبتقديم الحساب. كما سيتم الاهتمام بشكل خاص، بتسريع نتائج الدراسات المتعلقة بوضع منظومة جديدة للأجور وتفعيل دلائل مرجعية للوظائف والكفاءات على مستوى القطاعات الوزارية، والتدبير المتوقع للوظائف والكفاءات.

وأخيراً، ستعرف سنة 2013 تسريع عملية إدماج المدرسة الوطنية للإدارة والمعهد العالي للإدارة، وذلك من أجل الرفع من مستوى التكوين الموجه للموظفين على الصعيد المركزي والجهوي.

### III.3.1.3. إصلاح القانون التنظيمي لقانون المالية

يأتي إصلاح القانون التنظيمي لقانون المالية استجابة لتوجه الحكومة الرامي إلى عصنة التدبير العمومي، وملاءمة النظام المالي مع الدستور الجديد. وكذلك لمواكبة الدينامية الجديدة المرتبطة بالجهوية المعتمدة على الحكامة الترابية واللاتركيز الإداري والمساهمة في تقارب وانسجام السياسات العمومية. ويرمي هذا الإصلاح إلى تحقيق ثلاثة أهداف أساسية:

□ توطيد دور القانون المالي في مواكبة وتسهيل تحقيق الإصلاحات الهيكلية والاستراتيجيات القطاعية مع مواصلة الحفاظ على توازن الإطار الماكرو اقتصادي؛

□ تحسين أداء العمل الحكومي وجودة الخدمات المقدمة للمواطنين؛

□ تعزيز شفافية تدبير المال العام؛

□ تحسين دور الرقابي للبرلمان.

ويعتمد ورش إصلاح القانون التنظيمي لقانون المالية على منهجية تشاركية مع كل الفاعلين المعنيين.

وفي هذا الإطار، تم تنظيم يوم دراسي حول إصلاح القانون التنظيمي لقانون المالية خلال شهر يونيو 2012 بالبرلمان، والذي مكن من تكوين لجنة تقنية تضم ممثلين عن لجنة المالية والتنمية الاقتصادية بمجلس النواب وممثلين عن وزارة الاقتصاد والمالية لأجل إغناء المشروع الذي أعدته هذه الوزارة وذلك قبل ادراجه في مسلسل المصادقة.

### III.4.1.3. إصلاح مراقبة وحكامة المنشآت والمؤسسات العمومية

يعتبر تطبيق ممارسات الحكامة الجيدة من بين الأهداف الأساسية للبرنامج الحكومي للفترة 2012-2016، وذلك من أجل تعزيز فاعلية العمل الحكومي في مسلسل اتخاذ القرار وتحسين أخلاقيات الحياة العامة ومحاربة الرشوة.

ومن بين المحاور الأساسية لهذا البرنامج، نجد تحسين حكامة المنشآت والمؤسسات العمومية وإصلاح نظام مراقبة الدولة لهذه المؤسسات وكذا تعميم النظام التعاقدية متعدد السنوات بين الدولة والشركات والمؤسسات العمومية.

وفي هذا الإطار، تميزت سنتي 2011 و2012 بتفعيل مجموعة من الأهداف أهمها اعتماد المدونة المغربية لممارسات الحكامة الجديدة ب المنشآت والمؤسسات العمومية وتعزيز نظام مراقبة الدولة لهذه المؤسسات عبر إصلاحه بهدف تعزيز فعالية المراقبة والتعميم التدريجي للنظام التعاقدى من أجل تحديد المسؤوليات ومستوى الأداء المطلوب وكذا تكثيف عمليات تدقيق هذه الشركات والمؤسسات.

وسيتم التطرق إلى تفاصيل هذه الإصلاحات في التقرير الخاص بقطاع المؤسسات و المنشآت العمومية المرافق بمشروع قانون المالية.

### III. 5.1.3. تعزيز المؤسسات المكلفة بالحكمة الجيدة

اعتبر الدستور الجديد الحكامة الجيدة كأساس للدولة الديمقراطية حيث خصص لها بابا كاملا. وقد تم التطرق إلى مجموعة من مبادئ الحكامة الجيدة وتخليق الحياة العامة والحقوق الاقتصادية.

بالإضافة إلى ذلك كرس الدستور الجديد استقلالية المؤسسات المكلفة بالحكمة الجيدة كمجلس المنافسة والهيئة الوطنية للنزاهة ومحاربة الرشوة والهيئة العليا للاتصال السمعي البصري. كما تم توسيع مهام المجلس الاقتصادي والاجتماعي لتشمل الإشكاليات البيئية واختصاصات المجلس الأعلى للتعليم لتشمل التكوين والبحث العلمي.

وتواصل الحكومة مجهودات تعزيز هذه المؤسسات وتحديث إطارها القانوني وتكريس استقلاليتها وتنسيق أعمالها.

كما أن مشروع القانون المغير للقانون رقم 99-06 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كرس استقلالية مجلس المنافسة وعزز من اختصاصاته وآليات عمله.

وبالإضافة إلى ذلك، سيمنح مشروع القانون المتعلق بالهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية ومحاربة الرشوة، إطارا قانونيا مناسباً لتعزيز فاعلية عمل هذه الهيئة وتمكينها من القيام بالاختصاصات الجديدة المشار إليها في الدستور فيما يخص محاربة كل أشكال الفساد.

ومن جهتها، استمرت المحاكم المالية في دينامييتها المتمثلة في المراقبة العليا للحسابات والمؤسسات العمومية، كما يبين ذلك عدد المؤسسات والمنشآت العامة التي خضعت لهذا النوع من المراقبة منذ 2006 وإلى غاية 2011 والذي بلغ 107، حيث قامت هذه المحاكم بإصدار 22 تقرير خاص متعلق بمراقبة تسيير 20 مؤسسة وشركة عمومية تنتمي إلى مجموعة من القطاعات الاقتصادية والاجتماعية.

وسيتم توطيد هذه الدينامية سنة 2013، كما سيتم تعزيز الوسائل البشرية والمادية الموضوعة رهن إشارة هذه المحاكم. وفي هذا الإطار سيتم تسريع أشغال بناء المجالس الجهوية للحسابات لمدينتي طنجة والدار البيضاء وكذا مركز للتوثيق.

### III. 1.5.1.3. تطوير الاستشارة والمساعدة على اتخاذ القرار الاقتصادي

قام المجلس الاقتصادي والاجتماعي سنة 2012 بمبادرة ذاتية، بإعطاء الانطلاقة لمجموعة من الدراسات والتي ساهمت في إغناء النقاش حول السياسات العمومية. وتتعلق هذه الدراسات خصوصا بتشغيل الشباب والاقتصاد الأخضر وحكامة القطاع العام والجهوية الموسعة.

وتتعلق الدراسات المبرمجة برسم سنة 2013 خصوصا بالحوار الاجتماعي وتنافسية الاقتصاد والتماكك الاجتماعي والتنمية المستدامة بالإضافة إلى طلبات الاستشارة المقدمة من طرف الحكومة أو البرلمان.

كما سيتم تعزيز إشعاع هذا المجلس سنة 2013 من خلال تطوير الشراكة مع المؤسسات الدولية وتنظيم ورشات وندوات حول المواضيع المستجدة.

ومن جهتها، وضعت المندوبية السامية للتخطيط مقاربة جديدة للتخطيط على المدى المتوسط تعتمد على منهجية مستقبلية وعلى إعداد التوقعات على المدى القصير في إطار الميزانيات الاقتصادية التي تعتبر آليات للتوقع وللمتابعة على المدى القصير. وستقوم المندوبية السامية كذلك برسم سنة 2013 بإنجاز مجموعة من الدراسات الاحصائية على مدى سنة وأقل من سنة ودراسات لتصور وقع اجراءات السياسة العمومية على إشكاليات التنمية بالمغرب. وستعرف سنة 2013 كذلك، تسريع الأشغال التحضيرية للإحصاء العام للسكان والسكنى المرتقب سنة 2014.

### III. 2.5.1.3. تعزيز المؤسسات المكلفة بحقوق الإنسان

يعتبر التزام المغرب باحترام حقوق الإنسان منذ عقدين التزاما لا رجعة فيه ترجم إلى مجموعة من الإصلاحات الدستورية والقانونية والمؤسسية وكذا إلى انخراط المغرب في مجموعة من المواثيق والآليات الدولية المتعلقة بحماية حقوق الإنسان.

وفي هذا الصدد، قام المغرب بتعزيز الإطار المؤسسي الخاص بحقوق الإنسان سنة 2011، حيث تم خلق المؤسسات التالية:

□ الوسيط الذي يعتبر هيئة وطنية مستقلة ومتخصصة، تم إحداثها من أجل تثبيت المكتسبات المحققة ومن أجل تطوير مؤسسة ديوان المظالم.

المجلس الوطني لحقوق الإنسان الذي أحدث سنة 2011 لتعويض المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان والذي أسند له مهمة ملاحظة ومراقبة وتتبع وضعية حقوق الإنسان على صعيد مجموع التراب الوطني.

المنذ إداتها وخلال الفترة الممتدة بين أبريل 2011 وديجنبر 2012، قامت المنذوبية الدستورية لحقوق الإنسان ومخطط العمل الوطني في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان وكذا المطالب الملحة للمجتمع المدني.

ومنذ إحداثها وخلال الفترة الممتدة بين أبريل 2011 وديجنبر 2012، قامت المنذوبية بوضع برنامج استعجالي يشمل المحاور التالية:

استدراك التأخير الذي سجله المغرب ( 7 سنوات في بعض الحالات ) على صعيد تحضير تقارير وطنية دورية حول تفعيل الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان؛

إعداد وتقديم والمصادقة على التقرير الوطني برسم الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان؛

تحضير وإنجاز عملية افتتاح ثلاث مساطر خاصة بالأمم المتحدة؛

تحضير ومشاركة وطنية في خمس دورات لمجلس حقوق الإنسان.

وتعزز المنذوبية الوزارية مواصلة تنفيذ الإجراءات والأنشطة المقررة في برنامج عملها الاستراتيجي لفترة 2012 – 2016، وخصوصا عبر:

مواكبة ودعم عملية الحفاظ على حقوق الإنسان بواسطة تتبع وتقييم مخطط العمل الوطني في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان وكذا إدخال مقاربة حقوق الإنسان في البرامج والسياسات العمومية؛

دعم التواصل مع الأمم المتحدة بخصوص حقوق الإنسان والحوار والتعاون مع الهيئات الأوروبية والمنظمات غير الحكومية الدولية والجامعات ومراكز البحث الأجنبية التي لها ارتباط بحقوق الإنسان؛

### III. 6.1.3. تحسين العمل التشريعي و التنظيمي

#### III. 1.6.1.3. دعم الإصدار التشريعي و التنظيمي

في إطار مواكبة النشاط التشريعي والتنظيمي للحكومة وخاصة في مجال إصدار نصوص القوانين التنظيمية والقوانين العادية التي أقرها الدستور الجديد والمدرجة في الاجندة

التشريعية للحكومة التي تغطي فترة خمس سنوات، فإنه من المرتقب على مستوى مشروع قانون المالية لسنة 2013، تعزيز الموارد البشرية الموضوعة رهن إشارة الأمانة العامة للحكومة.

وهكذا، فإن سنة 2013، ستتسم بإعادة تأهيل المطبعة الرسمية وتنمية قدراتها وتحديث برامج المعلومات للأمانة العامة للحكومة عبر إحداث فضاء جديد وخاص للأرشيف وتوسيع خدمة الإعلام القانوني لفائدة المرتفقين.

### III. 2.6.1.3 تحسين العلاقة مع البرلمان و المجتمع المدني

تم تسجيل تحسن نوعي لعلاقة الحكومة مع البرلمان، خلال السنة الأولى من الدورة التشريعية التاسعة، على الصعيد التواصلي والتشريعي والمراقبة.

على الصعيد التشريعي، بلغ عدد النصوص القانونية المقدمة من طرف الحكومة خلال السنة التشريعية الأولى 24 نص من بينها 19 نص تمت المصادقة عليه.

وعلى صعيد المراقبة، عرفت هذه السنة تنظيم ستة دورات للإجابة على الأسئلة المتعلقة بالسياسة العامة بحضور رئيس الحكومة. وتجدر الإشارة إلى الحضور الملحوظ والمتنامي للمديرين والمسؤولين عن المؤسسات العمومية وعن الفدراليات الرياضية للبرلمان وكذا إلى النسبة المرتفعة لأجوبة الحكومة على الأسئلة المطروحة.

وفي ما يتعلق بمجال التواصل، نظم أعضاء الحكومة 38 اجتماعا مع الفرق البرلمانية. بالإضافة إلى ذلك، استفادت أشغال البرلمان من تغطية إعلامية جيدة سيتم تعزيزها مع الإطلاق المبرمج للإذاعة البرلمانية.

يرتقب في إطار مشروع القانون المالي لسنة 2013، تعزيز الموارد البشرية والأنظمة المعلوماتية الموضوعة رهن إشارة الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني لتمكينها من تحسين تنسيق العمل التشريعي للحكومة وتعزيز الحوار والتنسيق بين المؤسسة التشريعية والتنفيذية.

و تجدر الإشارة إلى الجهود المبذولة من طرف الحكومة من أجل تطوير الديمقراطية التشاركية وتعزيز دور المجتمع المدني في وضع وتنفيذ وتقييم السياسات العمومية. و في هذا الصدد، سينظم حوار وطني حول جمعيات المجتمع المدني وإنجاز بحث متعلق بالعمل الجمعي على الصعيد الوطني و ذلك خلال سنة 2013.

فيما يخص تعزيز قدرات جمعيات المجتمع المدني و المنظمات غير الحكومية في مجال التشريع و الحكامة، تسعى الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان و المجتمع المدني إلى برمجة

و تفعيل مشاريع التكوين لصالح هذه الفئات و ذلك من أجل أداء مهامهم الدستورية بما في ذلك إعداد الملتزمات و العرائض و تقييم السياسات العمومية.

إضافة إلى هذا، ستعمل هذه الوزارة على إعادة تصميم موقعها على شبكة الإنترنت و كذا إنشاء نظام معلوماتي خاص بمتبوع و تأطير و مواكبة أنشطة جمعيات المجتمع المدني و المنظمات الغير الحكومية.

### III.3.6.1.3 تقوية الإدارة الترابية والمصالح الأمنية

تتدرج خطة عمل الإدارة الترابية والمصالح الأمنية ضمن التوجيهات الاستراتيجية للمخطط الخماسي الثاني الممتد من 2013 إلى 2017 والتي تركز على " القيـــــادة " كمستوى إداري يتمحور حوله تنظيم الإدارة الترابية.

ويتضمن المخطط الخماسي المذكور كتوجه استراتيجي تفويض جل الاختصاصات والموارد خصوصا البشرية منها لمراكز القيادة عبر تراب المملكة حيث سيتم الاكتفاء على الصعيد المركزي بالاختصاصات التي تتماشى مع الاختيار اللامركزي الذي اعتمده المغرب كوسيلة للتنظيم والتدبير الإداريين من أجل خدمة المواطن عبر إدارة القرب.

#### الإدارة المركزية والإدارة الترابية

تهم العمليات المبرمجة برسم سنة 2013 أساسا اللجوء إلى الوسائل الحديثة لتكنولوجيا المعلومات وربط مراكز القيادة بشبكة الاتصالات وذلك بهدف تمكين الإدارة المركزية والترابية من الموارد البشرية المؤهلة والكافية.

وستعرف كذلك سنة 2013 مواصلة العمليات المتعلقة ببناء مقرات الحراسة الترابية على صعيد مراكز القيادة وإنهاء بناء وتجهيز مقرات الأقاليم الجديدة وتطوير تأمين شبكة ربط مراكز القيادة بنظام المعلومات وكذا تزويد المصالح الترابية بوسائل التنقل.

#### الوقاية المدنية:

يهم البرنامج الحكومي تحسين قدرة تدخل الوقاية المدنية وخصوصا على صعيد العمليات المتعلقة بالإفناذ والإغاثة وحماية حياة الأشخاص في مواجهة مخاطر الكوارث.

وهكذا يرمي برنامج عمل الوقاية المدنية برسم سنة 2013 إلى بناء ثلاثة مراكز للإغاثة ووحدة جهوية متحركة للتدخل بكلميم - سمارة وتجديد حظيرة أليات الإغاثة وتجهيز مراكز الإغاثة الجديدة وإنهاء أشغال بناء مدرسة الوقاية المدنية والوحدة المتحركة للتدخل الوطني بسيدي علال البحراوي.

## المصالح الأمنية:

يتسم مشروع قانون المالية لسنة 2013 بتسخير الوسائل الضرورية من موارد بشرية ومادية ولوجستيكية وبنائيات إدارية لفائدة المصالح الأمنية التابعة لوزارة الداخلية، إذ يهتم الأمر الإدارة العامة للأمن الوطني ومديرية مراقبة التراب الوطني ومفتشية القوات المساعدة، وذلك بغرض تمكينها من أداء مهامها في أحسن الظروف وخصوصا في مجال مكافحة الإرهاب وكل أشكال الانحراف والإجرام والإخلال بالنظام العام.

### III 4.6.1.3 تحديث الجهاز الدبلوماسي المغربي وتعزيز العمل الخارجي للدولة

تنفيذا للتوجيهات السامية الملكية واحتراما للالتزامات البرنامج الحكومي، تستمر الحكومة في العمل على تحديث الجهاز الدبلوماسي وتعزيز دوره من أجل الحفاظ على مصالح بلادنا ومن أجل الرقي بإشعاعه الثقافي والروحي ودعم العمل الاقتصادي في العالم.

تتجلى أهم الإجراءات المبرمجة في إطار مشروع القانون المالي لسنة 2013، في تحسين انتشار الدبلوماسية المغربية من خلال إحداث ثلاث سفارات وأربع قنصليات جديدة وتعزيز دعم العمل الدبلوماسي من أجل الدفاع عن المصالح العليا للمملكة وتحسين الكفاءات المهنية لموظفي السلك الدبلوماسي.

من جهة أخرى ستتم مواصلة مجهودات تعزيز أملك المغرب في الخارج سنة 2013، من خلال بناء واقتناء المباني من أجل التخفيف من الكلفة الكرائية بالخارج.

### III 2.3 إصلاحات بنوية:

#### III 1.2.3 إصلاح العدل:

يشكل إصلاح العدالة أحد الركائز الأساسية للبرنامج الحكومي ويهدف إلى تعزيز الثقة والمصداقية في قضاء فعال وعادل باعتباره أساس دولة الحق والقانون والأمن القضائي وعماد الحكامة الجيدة ومحفزا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد.

ويجب التذكير بأن مسلسل إصلاح العدل قد انطلق مع الخطابين الملكي بتاريخ 20 غشت 2009 و08 أكتوبر 2010 اللذين توجا بمقتضيات الدستور الجديد الذي كرس مبدأ استقلال سلطة العدالة أمام السلطتين التشريعية والتنفيذية. كما يتضمن إصلاح العدالة مبادئ حماية حقوق المتقاضين وقواعد تسيير القضاء وكذا دور العدالة في حماية حقوق وحرريات الأفراد والجماعات.

وفي إطار احترام هذه المبادئ، أعطت الحكومة انطلاق الحوار الوطني حول إصلاح العدالة بتاريخ 28 ماي 2012 تحت رعاية الهيئة العليا للحوار الوطني لإصلاح العدالة التي تم إحداثها بتاريخ 08 ماي 2012.

وستلتزم هذه الهيئة الاستشارية بتوجيهات صاحب الجلالة على إثر عرضها لمشاريع التوصيات المتعلقة بإصلاح النظام القضائي. وتتوفر هذه الهيئة على تركيبة متكاملة بحيث تضم جميع الهيئات الديمقراطية والقطاعات الحكومية والقضائية والمجتمع المدني ومختلف الهيئات المؤهلة والمعنية بإصلاح النظام القضائي.

وفي هذا الصدد، تم إلى نهاية شهر شتنبر 2012 تنظيم ثلاث ندوات جهوية ستنتج في بداية سنة 2013 بتنظيم المناظرة الوطنية حول إصلاح منظومة العدالة.

وموازية مع هذه المناظرة، ستواصل الحكومة برسم سنة 2013 مجهوداتها من أجل تحديث الإدارة القضائية والتي تهتم على الخصوص ما يلي:

❑ مواصلة برنامج تهيئة وتجهيز المحاكم الابتدائية والأقسام المسماة "محاكم قضاء الأسرة" من خلال إنطلاق مشاريع بناء محاكم الأسرة بكل من وزان وابن سليمان وبركان وبوعرفة وقصبة تادلة والعيون؛

❑ انطلاق أشغال بناء 8 محاكم ابتدائية و19 مركزا للقضاة المقيمين،

❑ تفعيل المساعدة القضائية بهدف الحفاظ على حق الدفاع لفائدة المواطنين الذين يوجدون في أوضاع مادية صعبة.

### 2.2.3.iii الإصلاح الضريبي

تميزت سنة 2012 بإنجاز مجموعة من اجراءات تحديث وتبسيط المساطر وتطوير الإدارة الالكترونية والتي تتجلى أهمها في ما يلي:

❑ تبسيط الإجراءات المتعلقة بمنح شهادة الانتظام الضريبي من أجل امشاركة في الصفقات العمومية من خلال اعتماد آلية تسمح بالحصول على هذه الشهادة في مدة لا تتجاوز 48 ساعة.

❑ تبسيط الإجراءات المتعلقة بمنح الشهادة التي تثبت أداء الضرائب والرسوم على البناء موضوع البيع، من خلال اعتماد آلية تسمح بالحصول على هذه الشهادة في مدة لا تتجاوز 48 ساعة.

تقليص عدد الوثائق الضرورية للاستفادة من إرجاع الضريبة على الدخل المتعلقة بتقليص فوائد القروض أو المدخول المتفق عليه مسبقاً من أجل اقتناء السكن الرئيسي. وتجدر الإشارة إلى أن تقديم بطاقة التعريف الوطنية الالكترونية يعفي صاحبها من توفير بعض الوثائق كشهادة الإقامة.

تحسين السرعة في معالجة المنازعات وتقليص مدة إجابة الملمزمين من خلال المحافظة على مردود يومي يسمح بمعالجة 5 ملفات على الأقل والالتزام بتصفية 80% على الأقل من الشكايات بحلول 31 ديسمبر 2012 مع توسيع تفويض السلطة لفائدة المدبرين المحليين.

مأسسة برنامج "تفويض الملمزمين" الذي يهتم باختيار الشركات ذات الوضعية الضريبية السليمة والمسيرة بطريقة شفافة والتي لها مستوى جيد من الانضباط الضريبي، وذلك حسب إجراء مقنن، لتمكينها من الاستفادة من إجراءات تفضيلية لتسهيل أداء التزاماتها الضريبية في أحسن الظروف: الإعادة السريعة للضريبة على القيمة المضافة، شبك خاص بهذه الفئة من الشركات، المعالجة الودية للمنازعات...

تفعيل إمكانية أداء الضريبة على الدخل من خلال الخصم من المنبع بطريقة إلكترونية وذلك في إطار استمرارية برنامج رفع الطابع المادي للخدمات المرتبطة بالتصريح وأداء الضرائب.

وخلال سنة 2013 ووفقاً للالتزامات الحكومية، يرتقب تنظيم مناظرة حول الإصلاح الضريبي في إطار المنهجية التشاركية و المنفتحة التي تعتمدها الحكومة.

### III.3.2.3. إصلاح المقاصة

تشكل نفقات المقاصة عبئاً متزايداً على ميزانية الدولة وهكذا بلغت تحملات المقاصة خلال الفترة يناير-يونيو 2012، ما قدره 36,9 مليار درهم.

ومن المتوقع أن تبلغ تحملات المقاصة خلال الفترة سبتمبر-ديسمبر 2012 ما بين 13 و15,4 مليار درهم وذلك باحتساب سعر متوسط للبتروول متراوح بين 100 و110 دولار للبرميل.

وهكذا ستتراوح تحملات المقاصة المتوقعة برسم سنة 2012 ما بين 50 و52,3 مليار درهم حسب سعر البتروول الخام خلال الفترة سبتمبر-ديسمبر 2012 الذي سيتراوح بين 100 و110 دولار للبرميل.

ولتغطية عبئ تحملات المقاصة، يتوقع تسريع وتيرة الإصلاح الشامل لهذا النظام من أجل ضمان توازن ميزانية الدولة والمحافظة على إيقاع الاستثمارات العمومية وذلك في إطار رؤية تنبني على التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد.

وسيتم التطرق بالتفصيل لنظام المقاصة بالمغرب في التقرير المنجز حول المقاصة، المرفق لأول مرة بمشروع قانون المالية لسنة 2013.

### III.4.2.3. إصلاح نظام التقاعد

يتميز نظام التقاعد المغربي بتواجد عدة أنظمة تقاعد والتي تختلف عن بعضها البعض حسب إطارها القانوني وكيفية تدبيرها ومواردها والخدمات المقدمة للمنخرطين. وتتكون أساسا من ثلاثة أنظمة عمومية إجبارية وهي الصندوق المغربي للتقاعد (CMR) والنظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد (RCAR) والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (CNSS) بالإضافة الى الصندوق المهني المغربي للتقاعد (CIMR) الذي يعتبر نظاما اختياريا يسير من طرف القطاع الخاص.

وقد عرف عدد المستفيدين من أنظمة التقاعد ارتفاعا بوتيرة أسرع من عدد المنخرطين خلال السنوات الأخيرة مما أدى الى اختلال المعدل الديموغرافي لأنظمة التقاعد. حيث انتقل هذا المعدل من 15 منخرط في المتوسط لكل متقاعد سنة 1980 إلى 5,8 منخرط سنة 1993 وإلى 4,6 منخرط سنة 2009.

وقد أدى تدهور المعدل الديموغرافي والمستوى العالي للخدمات المقدمة من طرف بعض أنظمة التقاعد إلى اختلال توازن بين نفقات وموارد مختلف الأنظمة.

وستعرف الحالة المالية لأنظمة التقاعد مستقبلا ترديا أكبر بسبب الانتقال الديموغرافي الذي يعرفه المغرب والتغير الجذري الذي يعرفه هرم الأعمار.

وقد أفرزت الدراسات المنجزة في هذا المجال السيناريوهات المحتملة لاستدامة أنظمة التقاعد والتي سيستند عليها لرسم معالم إصلاح أنظمة التقاعد.

### III.4. إعادة التوازنات الماكرو اقتصادية

إن تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية يتطلب الحفاظ على التوازنات الماكرواقتصادية.

### 1.4.1. إعادة التوازن المالي

تسعى الحكومة، في إطار برنامجها، إلى العودة تدريجيا إلى مستوى عجز الميزانية في حدود 3% من الناتج الداخلي الخام.

وفي إطار مشروع القانون المالي لسنة 2013، ومن أجل تحقيق الأهداف المحددة المتعلقة بالنمو وخلق فرص الشغل، مع الحد من تدهور التوازن المالي سترتكز الجهود على التحكم في النفقات وتحسين المداخيل.

#### 1.1.4.1. التحكم في النفقات

##### 1.1.1.4.1. نفقات المعدات والنفقات المختلفة

يتم إيلاء أهمية بالغة للتحكم في تطور نفقات المعدات والنفقات المختلفة التي تشكل أحد المكونات الأساسية لنمط عيش الإدارة.

وهكذا تم خلال سنة 2012 اتخاذ التدابير التالية:

❑ تخفيض 50% من النفقات المتعلقة بالفندقة والايواء والاستقبال وتنظيم الاحتفالات الرسمية؛

❑ وضع معايير موحدة لاقتناء السيارات وتشديد البنائيات الإدارية تتلاءم مع الحاجيات الملحة للإدارات وترشيد نفقات التسيير المتعلقة بها.

هذا وستتم خلال سنة 2013 مواصلة الجهود الرامية لترشيد نمط عيش الإدارة والتي ستطبق أيضا على المنشآت والمؤسسات العمومية. وتتجلى هذه التدابير فيما يلي:

❑ إرجاء تشييد البنائيات الإدارية أو المساكن الوظيفية وتشجيع الاستغلال المشترك للبنائيات الموجودة والاعتماد على الكراء المنتهي بالشراء؛

❑ حصر النفقات المتعلقة باقتناء وصيانة السيارات في الحاجيات الملحة والمبررة وتشجيع اللجوء إلى الكراء المنتهي بالشراء وذلك في أفق الإصلاح الشامل لنظام تدبير حظيرة سيارات الإدارات العمومية؛

❑ تخفيض النفقات المتعلقة بالدراسات مع إعطاء الأولوية للدراسات التي سبق إنجازها ولتبادل الممارسات الجيدة ولتثمين الموارد البشرية؛

❑ ترشيد نفقات التسيير الاعتيادية من خلال الاستعمال المشترك للوسائل المتوفرة؛

❑ تخفيض النفقات المتعلقة بالاستقبالات والايواء والإطعام؛

❑ حصر النفقات المتعلقة بتنظيم المؤتمرات والندوات والتظاهرات والمهمات بالخارج في الحاجيات الملحة للتمثيل الرسمي.

وتجدر الإشارة الى أنه سيتم صرف إعانات الدولة للشركات والمؤسسات العمومية حسب فائض خزيرتها وكذا حسب وتيرة الإنجاز الفعلي للمشاريع الاستثمارية الموكولة لها.

### 2.1.1.4.iii نفقات الموظفين والدين العمومي والمقاصة

ستواصل الدولة سنة 2013 مجهوداتها المتعلقة بالتحكم في كلفة الأجور والدين العمومي والمقاصة. وسيتم ترجمة السياسة المتبعة في هذا المجال على مستوى تقارير مرافقة لمشروع قانون المالية حول كلفة الأجور والمقاصة والدين العمومي.

### 3.1.1.4.iii اجراءات أخرى للتحكم في النفقات:

بالإضافة إلى الإجراءات المشار إليها أعلاه، سيتم التحكم في النفقات العمومية من خلال ترشيد النفقات وتحسين فاعليتها من خلال إصلاح القانون التنظيمي لقانون المالية.

وستقوم الحكومة كذلك بتطوير آليات جديدة للاستثمار على شكل شركات بين القطاع العام والخاص، حيث أنه قد تم إدراج مشروع القانون الخاص بهذه الشركات في مسطرة المصادقة.

### 2.1.4.iii تحسين المداخل

بالموازاة مع التحكم في النفقات، سيتم بذل مجهودات هامة من أجل تعبئة الموارد خاصة منها المداخل الضريبية والجمركية.

وتحرص السياسة المتبعة في المجال الضريبي من جهة على عدم تفاقم الضغط الضريبي بغية تحسين مردودية وتنافسية المقاولات ومن جهة أخرى، على ضمان مزيد من العدالة في توزيع الأعباء الضريبية حسب قدرات الملزمين طبقاً للمقتضيات الدستورية في هذا المجال، وهو ما من شأنه تعزيز الثقة الضريبية لدى الملزمين.

وفي هذا الصدد، تهدف الجهود المبذولة إلى تحديث النظام الضريبي وإعادة هيكلة الإدارة الضريبية وترشيد أساليب العمل.

وسيتم التطرق بالتفصيل لمختلف المقترحات المقترحة على مستوى مشروع القانون المالي لسنة 2013 في المجال الضريبي والجمركي في الباب الرابع من هذه المذكرة التقديمية.

بالإضافة إلى المداخل الضريبية والجمركية، ستنتم مواصلة تطوير المداخل عبر الشراكات بين القطاع العام والخاص وتتمين الملكية الخاصة للدولة بتدبير الممتلكات العقارية وتصفية الباقي استخلاصه وسياسة جديدة لتوزيع أرباح المؤسسات العمومية.

### 2.4.iii إعادة التوازنات الخارجية وتحسين الموجودات الخارجية

أثر تدهور النشاط الاقتصادي على الصعيد العالمي وبالخصوص في منطقة الأورو، الشريك الأول لبلادنا، سلبيًا على الطلب العالمي الموجه للمغرب مما أدى إلى تفاقم عجز الميزان التجاري وميزان الأداءات وتقليص هامش احتياطي العملة.

وقامت الحكومة باعتماد مجموعة من الإجراءات المستعجلة الهادفة إلى تخفيف الضغط على التوازنات الخارجية وبالخصوص تسريع تعبئة الهبات والقروض الخارجية في إطار الاتفاقيات المبرمة مع المؤسسات المالية الدولية وخط الوقاية والسيولة الموفر من طرف صندوق النقد الدولي بمبلغ يصل إلى 6,2 مليار دولار.

وستتم مواكبة هذه الإجراءات المبرمجة في إطار مشروع القانون المالي بإجراءات هيكلية تهدف بالخصوص إلى تحسين العرض القابل للتصدير والتنافسية ومواصلة الجهود الرامية إلى تحسين جاذبية بلادنا للاستفادة من الاستثمارات الخارجية.

### 1.2.4.iii الرفع من حجم الصادرات

ترتكز الجهود المبذولة للرفع من حجم الصادرات على تعزيز الإطار القانوني للتجارة الخارجية وتبسيط المساطر الجمركية وإحداث مناطق حرة وتوسيع الأسواق الخارجية وإعداد برنامج لمواكبة تنمية المقاولات العاملة في مجال التصدير.

### 1.1.2.4.iii تعزيز الإطار القانوني للتجارة الخارجية

وبخصوص ملاءمة الإطار القانوني للتجارة الخارجية، ستنتميز سنة 2013، بإتمام إعداد مشروع قانون يهدف إلى مراجعة القانون 13 - 89 المتعلق بالتجارة الخارجية ومواصلة جهودات ضبط المنتجات عبر إحداث قاعدة مغربية جديدة للمنتوج "حلال" الذي يهدف إلى جعل هذا الرمز التجاري المغربي مرجعا تجاريا على المستوى الدولي.

### 2.1.2.4.iii تبسيط المساطر

تطالب المقاولات بصفة متكررة بتبسيط و تسهيل المساطر المتعلقة بالتجارة على الصعيد الدولي. و من أجل هذا، تم اعتماد قاعدة معلوماتية "بورت نت" بغية إنجاز المساطر المتعلقة بالتجارة الخارجية بطريقة إلكترونية.

وبالإضافة إلى ذلك، ستتواصل الجهود لتبسيط المساطر الجمركية خاصة عبر:

□ **تفعيل المسار الأخضر** الذي سيمكن من تركيز عمليات المراقبة على العمليات العالية المخاطر وتقليص لمدة التخليص الجمركي للبضائع؛

□ **اعتماد الإرسال الإلكتروني للوثائق المثبتة** التي تمكن من تسجيل تقدم كبير في مجال إزالة الطابع المادي للمساطر الجمركية والمساهمة في التفعيل السريع للمسار الأخضر والتحول نحو نظام الأرشيف الإلكتروني للوثائق الجمركية.

ومن المتوقع أن تساهم هذه المشاريع بمجرد إنجازها في تعزيز تنافسية مقاولاتنا وذلك عبر اعتماد نظام جمركي يتماشى مع أحسن النماذج على المستوى الدولي.

### 3.1.2.4.iii إحداث مناطق حرة

بادر المغرب إلى إحداث حوالي 12 منطقة حرة، بما فيها أربعة مناطق تم استغلالها فعليا. وبالموازاة مع ذلك، تمت مراجعة الأنظمة القانونية المتعلقة بالمناطق الحرة للتصدير بهدف تفعيل مخطط الانبثاق الصناعي من أجل الاستفادة في أحسن الظروف من فرص الاستثمار المتاحة وتسريع إنجاز هذه المناطق.

وتجدر الإشارة في الأخير، إلى انه يتم حاليا مراجعة القانون 94-19 المتعلق بالمناطق الحرة للتصدير من أجل ملاءمة الإطار القانوني والمساطر المنظمة لدخول وخروج وروج السلع بين المناطق الحرة من جهة وبين هذه المناطق و"التراب الخاضع" (الجزء الأرضي من التراب الجمركي) من جهة أخرى.

### 4.1.2.4.iii تحسين تدبير الأنظمة الاقتصادية الخاصة بالجمارك

تعتبر الأنظمة الاقتصادية الخاصة بالجمارك آلية فعالة لإنعاش الصادرات والاستثمار. وبذلك، فهي تساهم بأكثر من 65% من حجم الصادرات الإجمالية وبأكثر من 75% من صادرات المغرب دون احتساب الفوسفاط.

ومع توالي السنين تم تعديل وتنظيم هذه الأنظمة وذلك عبر تعديل مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة والنصوص القانونية المنظمة لهذه الأنظمة.

في إطار مواصلة تحسين تدبير هذه الأنظمة وفي انتظار إعداد تصور شامل يهدف إلى مراجعتها في ضل ظرفية جبائية تتميز بالتعميم الشبه كلي لحقوق الاستيراد في نسبة 2,5% وحتى 0% بالنسبة لبعض الاتفاقيات، من الموقع على المدى القصير :

□ **تبسيط وتوضيح نظام تصفية حسابات القبول المؤقت لتحسين الصنع الفعال** الذي يتميز حاليا بوجود نظامين (نظام يركز على التصريح ونظام معياري)؛

توقع نظام نموذجي للمبادلات ( كما عبرت عنه اتفاقية كيوطو التي تم تعديلها من طرف المنظمة العالمية للجمارك من أجل تبسيط وتوحيد الأنظمة الجمركية)؛ و السماح به دون انقطاع بسلسلة الانتاج (الاستيراد المسبق)

تبسيط شروط تسوية وضعية السلع المستوفية لأجل وضعها تحت نظام مستودع المخزون.

### III. 5.1.2.4. تنوع الاسواق المستهدفة

لقد حظيت سياسة تنوع الصادرات والأسواق بدعم كبير وذلك من خلال إبرام اتفاقيات التبادل الحر مع عدد متزايد من الدول والتجمعات الإقليمية، وهو ما سيمكن من توسيع وجهات التصدير قصد استيعاب أكثر للمنتجات الوطنية.

وتجدر الإشارة إلى أن قطاع التجارة الخارجية أعطى برسم سنة 2012 انطلاق عملية تقييم الإمكانيات المتاحة بالسوق الإفريقية وإعداد تصور لاستراتيجية عمل من أجل ولوج هذا السوق. وذلك بهدف تحديد الدول أو المناطق الواعدة وكذا المنتجات المناسبة وبالتالي إعداد استراتيجية خاصة لولوج كل منطقة .

### III. 2.1.2.4. مواكبة المقاولات العاملة في مجال التصدير

يهدف تفعيل إستراتيجية "مغرب تصدير+" إلى الرفع منذ الآن وإلى غاية 2015 من حجم الصادرات المغربية إلى 229 مليار درهم وزيادة 45 مليار درهم إضافية إلى الناتج الداخلي الخام وإحداث 200.000 منصب شغل مباشر وكذا ولوج 1.000 مصدر جديد إلى الاسوق الدولية.

وستواصل الحكومة برسم سنة 2013 تفعيل البرامج المدرجة في إطار الاستراتيجية خاصة:

#### برنامج دعم اتحادات التصدير الجديدة

يهدف هذا البرنامج إلى دعم وتأسيس وتنمية وتجميع 55 اتحادا للتصدير خلال الفترة 2011-2017 وذلك عبر توفير الدعم المالي والتقني.

عرفت سنة 2012 تنظيم حملة إعلامية حول هذا البرنامج الجديد على مستوى مختلف جهات المملكة. استهدفت هذه الحملة مختلف الفاعلين في مجال التصدير منها 449 مقابلة صغيرة ومتوسطة تعمل في مجال التصدير أو يحتمل عملها في هذا المجال و38 محطة على المستوى الجهوي (المراكز الجهوية للاستثمار وغرف التجارة والصناعة والخدمات إلخ...). ومن المتوقع في نهاية سنة 2012 أن يتم توقيع 15 اتفاقية مع اتحادات التصدير المختارة.

ومن المتوقع برسم سنة 2013 إحداث 10 اتحادات للتصدير من أجل تعزيز التنمية الدولية للمقاولات الصغيرة والمتوسطة ورفع رقم المعاملات الناتجة عن عمليات التصدير.

#### برنامج تدويل خمس معارض قطاعية

ستواصل الحكومة سنة 2013 تفعيل هذا البرنامج الذي يهدف إلى تدويل خمس معارض تتعلق بقطاعات التكنولوجيات الجديدة وترحيل الخدمات والصناعات الصيدلانية والمنتجات المحلية والصناعات الإلكترونية وصناعة السيارات.

وتم برسم سنة 2012 تنظيم المعرض الدولي للصحة "ميديكال إكسبو" ومعرضين آخرين سيتم تنظيمهما قبل متم هذه السنة ويتعلق الأمر بمعرض الإلكترونيك "إلك أكسبو" ومعرض المنتجات المحلية "تيروار إكسبو".

#### برنامج اعتماد دعم الفلاحين المنتجين الصغار والمتوسطين

يستهدف هذا البرنامج 3.818 من الفلاحين المنتجين الصغار والمتوسطين على الصعيد الوطني مما يتيح لهم الاستفادة الشاملة من المجالات التي لم يتم استغلالها بعد بشكل جيد مثل المنتجات البيولوجية والمنتجات التعاقدية الخاصة والمنتجات المحلية الخاصة والعلامات التجارية الجغرافية المحمية ومنتجات الاقتصاد التضامني والتجارة العادلة.

وفي هذا الإطار عرفت سنة 2012 الإعلان عن طلب عروض من أجل مواكبة عملية الإيعتماد ومن المتوقع برسم سنة 2013، تفعيل مواكبة المنتجين الفلاحيين الصغار والمتوسطين في الإيعتماد الدولي لمنتجاتهم.

#### برنامج خاص بعقود تنمية الصادرات

يتوقع برسم هذا البرنامج خلال الفترة 2011-2017، منح دعم مالي لفائدة 375 مقاولة مصدرة أو من المحتمل أن تصبح مقاولة مصدرة ويتجلى هذا الدعم في تحمل تكاليف الدعاية وتنمية الصادرات.

وفي هذا الإطار، تميزت سنة 2012 بإعداد المساطر المرتبطة بتفعيل هذا البرنامج.

#### برنامج التدقيق من أجل التصدير

يرتكز هذا البرنامج على تفعيل جهاز التدقيق من أجل التصدير يستهدف 1.000 مقاولة خلال الفترة 2011-2015 وذلك من أجل دعم المقاولات الصغيرة والمتوسطة وتحسين كفاءتها في التصدير.

تميزت سنة 2012 بانطلاق الشطر الثاني من المشروع النموذجي الذي انطلق سنة 2011 لفائدة 24 مقولة تعمل في مجال الصناعة الجلدية.

### III.2.2.4. التتحكم في تدفق الواردات

من أجل تخفيض العجز التجاري، تم اتخاذ مجموعة من الإجراءات بغية تنظيم تدفق الواردات، نذكر منها على سبيل الذكر اجراءات تطوير عرض محلي تنافسي.

موازاة مع هذا، سيتم مواصلة تعزيز التدابير المتعلقة بالدفاع التجاري و الذي يعتبر أداة فعالة لسياسة التجارة الخارجية و ذلك طبقا للأحكام المتعلقة بالقانون 09-15 المتعلق بالدفاع التجاري.

و سيتم اعتماد حواجز تقنية غير تعريفية كالمعايير الصناعية اللازمة والأنظمة التقنية.

### III.3.2.4. إنعاش الإستثمارات الخارجية المباشرة

تم تصنيف المغرب من طرف "إف-دي-إي-انتلجيس" كبلد للمستقبل على المستوى الإفريقي لسنة 2011-2012 كما اعتبرته من الدول القلائل التي سجلت ارتفاعا في نسبة جلب مشاريع الاستثمارات الخارجية المباشرة وذلك حسب معطيات "إف-دي-إي-ماركت".

وهكذا، ورغم الظرفية الدولية الصعبة والتي انعكست سلبا على الطلب الخارجي على السوق المغربية، بلغت الموارد الناتجة عن الاستثمارات الخارجية المباشرة 14,3 مليار درهم وذلك إلى غاية متم شهر يونيو 2012 مسجلة ارتفاعا بنسبة 5,4% مقارنة مع نفس الفترة من سنة 2011، وهو ما يفسر استمرارية ثقة المستثمرين الأجانب في الاقتصاد المغربي.

ومن أجل مواصلة تعزيز جاذبية البلاد للاستثمار الأجنبي المباشر، وبالإضافة إلى التدابير الرامية إلى تحسين بيئة الأعمال وتنافسية عوامل الإنتاج، تتوقع الحكومة برسم سنة 2013 تعزيز تدخلات الوكالة المغربية لتنمية الاستثمارات وتحسين آلية تتبع وتقييم المشاريع الاستثمارية.

### III.1.3.2.4. تعزيز تدخلات الوكالة المغربية لتنمية الاستثمارات

تتوقع الوكالة برسم سنة 2013 تفعيل عمليات تشجيع وتسويق العرض المغربي في مجال الاستثمار والتي تتركز على المحاور التالية:

توسيع المجال القطاعي والجغرافي لعملية ترويج وتسويق العرض المغربي في مجال الاستثمارات؛

التسويق المباشر الإستباقي للمستثمرين المستهدفين وذلك بتوفير الوسائل الضرورية لمكاتب التمثيليات الخارجية للإستثمار؛

تنظيم اجتماعات وندوات عامة وقطاعية من أجل مواكبة وتسهيل التسويق المباشر؛

مواكبة الأنشطة التجارية عبر تنظيم حملات إعلامية تكميلية بالمناطق الجغرافية المستهدفة : فرنسا وإسبانيا وإيطاليا وألمانيا والصين واليابان والولايات المتحدة الأمريكية ودول الخليج؛

تكثيف الأنشطة التجارية والإعلامية ببعض الدول مثل ألمانيا وإيطاليا والصين؛

تحسين ظروف مواكبة المستثمرين من أجل إنجاز مشاريعهم بالمغرب.

### III. 2.3.2.4. تعزيز تتبع وتقييم مشاريع الاستثمارات التشاركية

إلى غاية متم شهر يونيو 2012، صادقت لجنة الاستثمارات على 35 مشروعاً بغلاف استثماري إجمالي يصل إلى 18,7 مليار درهم، من شأنه أن يحدث 4.700 منصب شغل.

وهمت هذه المشاريع الاستثمارية على الخصوص قطاعات الصناعة والسياحة والاتصالات والتوزيع التجاري وكذا العقار والتجارة. وسيتم إنجاز هذه المشاريع أساساً بجهات العيون - الساقية الحمراء والرباط - سلا - زمور - زعير والدار البيضاء الكبرى وطنجة - تطوان .

ومن أجل تحسين آليات تتبع وتقييم المشاريع الاستثمارية التشاركية، تم بتاريخ 4 شتنبر 2012 نشر دورية للسيد رئيس الحكومة تحدد مهام كتابة لجنة الإستثمارات. تركز هذه الدورية على شروط وأشكال تقييم تكاليف وأرباح الامتيازات الممنوحة لمشاريع الاستثمارات التعاقدية وذلك من أجل تعزيز الشفافية وفعالية التحفيز العمومية الممنوحة للمستثمرين في إطار النظام التعاقدية.

تنص هذه الدورية على إعداد تقرير سنوي ونشره من طرف الوكالة المغربية لتنمية الاستثمارات، بصفتها تمثل كتابة لجنة الاستثمارات، مع إبراز مدى تقدم إنجاز اتفاقيات الاستثمار التي تم توقيعها خلال السنة وتلك التي توجد قيد الإنجاز والتي انتهى أجل إنجازها .

وفي نفس الإطار، ومن أجل مواكبة المستثمرين في إنجاز مشاريعهم في إطار اتفاقيات الاستثمار، قام رئيس الحكومة بتاريخ 28 ماي 2012 بإحداث لجنة لتتبع إنجاز المشاريع الاستثمارية أسندت رئاستها إلى وزارة الاقتصاد والمالية. مكنت أشغال هذه اللجنة من تشخيص العراقيل التي تحول دون الإنجاز الجيد لمشاريع الاستثمارات وإيجاد الحلول المناسبة بفضل تدخلات محددة.

وفي الأخير، وفي إطار تعزيز الشراكة بين القطاع العام والخاص تم توقيع اتفاقية شراكة مع الاتحاد العام لمقاولات المغرب يوم 6 مارس 2012. تهدف هذه الاتفاقية إلى إحداث لجان مشتركة بين القطاع العام والخاص حول المواضيع الاقتصادية والاجتماعية بغية تركيز الجهود حول الملفات ذات الأولوية وتسريع تنفيذها.

## الباب الرابع: تقديم الأحكام المقترحة في إطار قانون المالية لسنة 2013

تتضمن المقترحات المدرجة في مشروع قانون المالية للسنة المالية 2013 أحكاما ذات طابع جبائي وتدابير أخرى مختلفة.

### I - أحكام ذات طابع جبائي

#### أ - رسوم الجمرك والضرائب غير المباشرة

##### 1- التأهيل والمصادقة

##### 1-1 التأهيل

بمقتضى الفصلين 5 و183 من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة، المصادق عليها بالظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1-77-339 الصادر في 25 شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) كما تم تعديلها وتتميمها، يمكن أن تقوم الحكومة بتغيير أو وقف استيفاء، باستثناء الضريبة على القيمة المضافة، الرسوم الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم المفروضة على الواردات والصادرات وكذا الرسوم الداخلية على الاستهلاك بناء على قانون إذن بإصدار وذلك وفقا لأحكام الفصل 70 من الدستور.

في هذا الإطار، ينص البند I من الفصل 2 من مشروع قانون المالية لسنة 2013، على تأهيل الحكومة لاتخاذ الإجراءات التالية بمقتضى مراسيم وذلك خلال السنة المالية 2013 :

تغيير أو وقف استيفاء الرسوم الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم المفروضة على الواردات والصادرات، وكذا الرسوم الداخلية على الاستهلاك؛

تغيير أو تتميم كذلك بمراسيم قوائم المنتجات التي يعود أصلها ومصدرها إلى بعض البلدان الإفريقية المستفيدة من الإعفاء أو التخفيض من رسم الاستيراد وكذا قائمة الدول المذكورة.

##### 2-1 - المصادقة

إن المراسيم المتخذة بموجب التأهيل التشريعي المشار إليه أعلاه، يجب أن تخضع للمصادقة البرلمانية عند انتهاء الأجل المنصوص عليه في قانون التأهيل وذلك طبقا لأحكام الفصل 70 من الدستور.

لذا، فإن البند II من المادة 2 من مشروع قانون المالية لسنة 2013، يرمي إلى المصادقة

على المرسوم التالي المتخذ سنة 2012 :

**1- المرسوم رقم 2-12-321 الصادر في 13 شعبان 1433 ( 3 يوليو 2012 ) بوقف استيفاء مبلغ رسم الاستيراد المفروض على استيراد الحليب المعقم ( UHT ) المفروزة قشدته و المفروزة نصف قشدته والتام.**

في إطار تتبع تزويد الأسواق بالمواد الأساسية خلال شهر رمضان المبارك لسنة 1433 هجرية وبعد تقييم العرض لمنتجات الحليب، اتضح أن الوضعية المرتقبة للاحتياطي من الحليب خلال هذا الشهر ستكون مستحسنة باستثناء الحليب UHT الذي سيعرف خصاصا يقدر ب 7 ملايين لتر مقارنة بالسنة الماضية. ويرجع هذا الخصاص إلى صعوبات الإنتاج من الحليب UHT عند إحدى أهم الوحدات الصناعية بالمغرب.

ومن أجل سد هذا الخصاص وتجنب أي نفاذ لمنتجات الحليب خلال شهر رمضان، يُقترح اللجوء لاستيراد كمية تقدر ب 20000 طن معفاة من الرسوم الجمركية والضرائب. هذا الإجراء سيعمل به خلال مدة شهر (من 15 يوليو 2012 إلى 15 غشت 2012) وسيتمكن من سد الخصاص من الحليب UHT وتأمين تزويد منتظم للأسواق خلال شهر رمضان الذي يعرف طلبا متزايدا من هذه المادة.

**2- المرسوم رقم 2-12-511 الصادر في 5 ذي القعدة 1433 ( 21 سبتمبر 2012 ) بوقف استيفاء رسم الاستيراد المفروض على القمح اللين و مشتقاته.**

بلغت حصيدية تجميع القمح اللين على المستوى الوطني إلى نهاية شهر غشت 15,3 مليون قنطار، أي أقل من المستوى المتوقع مسبقا. و بالفعل، فإن الحصيدية خلال شهر غشت بلغت فقط 0,9 مليون قنطار عوض 2,8 مليون قنطار المتوقعة، كما أن حصيدية الأسبوع الأول من شهر سبتمبر تقل بكثير عن تلك المتوقعة مسبقا بحيث بلغت 0,24 مليون قنطار عوض 0,5 مليون قنطار.

وبمراجعة توقعات المحصول خلال شهر سبتمبر نحو الانخفاض، فإن المخزون النهائي في آخر سبتمبر سيكون حوالي 13 مليون قنطار الشيء الذي سيحول دون التموين العادي للسوق المحلي وبالتالي سيؤدي إلى اللجوء إلى استيراد القمح اللين ابتداء من شهر أكتوبر.

وعلى الصعيد الدولي تميزت أثمان القمح اللين بتسجيل انخفاض خلال الأسبوع الأول من شهر سبتمبر يمكن رده بالخصوص إلى تحسن الظروف المناخية في الولايات الأمريكية، مما قد يقوي احتمال رجوع الأثمان الدولية إلى مستويات لا يتطلب معه التدخل لدعم ثمن الخبز.

واعتبارا للمستوى الحالي للأثمان العالمية للقمح اللين التي تتراوح بين 350 و 355 دولارا للطن، فإن الثمن عند الاستيراد سيتجاوز 332 درهم للقنطار و بالتالي، فإن هذا الثمن يفوق بكثير السعر المستهدف المحدد في 260 درهم للقنطار.

وبناء على ما تقدم و بهدف تأمين تمويل منتظم للسوق المحلي، تم اقتراح توقيف استيفاء رسم الاستيراد المفروض على القمح اللين و مشتقاته الوارد في السطرين التعريفيين 1001.90.90.10 و 1001.90.90.90، ابتداء من فاتح أكتوبر إلى غاية 31 ديسمبر 2012 .

## 2 - مدونة الجمارك و الضرائب غير المباشرة

### 1-2 - عدم أداء الرسوم والمكوس في حالة تسوية حسابات مستودع الادخار الحر الخصوصي عن طريق التصدير خارج الأجل المحددة

سمحت، تسوية عمليات القبول المؤقت والقبول المؤقت لأجل تحسين الصنع الفعال عن طريق التصدير خارج الأجل، للإدارة بمواكبة المقاولات المصدرة و بالخصوص في الظروف الصعبة.

غير أن البضائع الموضوعة تحت نظام مستودع الادخار الحر الخصوصي من طرف محطات التمويل لا تستفيد من هذا الامتياز، رغم أن الغالبية العظمى من هذه البضائع هي موجهة للتحويل من أجل التصدير كغيرها من البضائع الموضوعة تحت نظام القبول المؤقت لأجل تحسين الصنع الفعال.

وهكذا، يرمي التعديل المقترح إلى تمديد التصدير خارج الأجل لفائدة مستودعات الادخار الحر الخصوصي التي تحقق 85% من رقم معاملاتها عن طريق تفويت البضائع تحت أحد الأنظمة الموقفة من أجل التحويل لتصدير منتجات المقاصة.

### 2-2- تصفية حسابات القبول المؤقت لأجل تحسين الصنع الفعال على أساس العناصر المصرح بها من قبل المتعهد فقط

ينص المقتضى الخاص بكيفيات تصفية حسابات القبول المؤقت لأجل تحسين الصنع الفعال، على أن التصفية يمكن أن تكون على أساس أحكام الملحق II للمرسوم رقم 2-77-862 المتخذ لتطبيق مدونة الجمارك أو على أساس العناصر المصرح بها من قبل المتعهد. وقد تم اعتماد نظام التصريح قصد الأخذ بعين الاعتبار التطورات التكنولوجية و تغير طبيعة المدخلات المستعملة.

غير أن التجربة قد بينت بأن اللجوء إلى هذه الثنائية في عمليات التصفية، ينتج عنه لبس لدى المتعاملين الاقتصاديين الذين يستعملون الكيفية المنصوص عليها في الملحق المذكور دون أن تتطابق مع واقع مسلسل الإنتاج و بالتالي يجدون أنفسهم أمام فوارق تنحو غالبا نحو النقصان.

وعليه ، فإن نظام التصريح يسمح للمتعهد بالتصريح عند التصفية بالنفايات والمردودية المتطابقة مع واقع مسلسلهم الإنتاجي.

وتراقب الإدارة العناصر المصرح بها، و يمكنها لأسباب تقنية اللجوء إلى القطاع الوزاري المعني، في أجل لا يتجاوز ثلاثة أشهر الموالية لتاريخ تسجيل التصريح المتعلق بالتصدير الموحد على إثر القبول المؤقت لأجل تحسين الصنع الفعال المقصود . وبعد انصرام هذا الأجل، تعتبر العناصر المصرح بها من قبل المتعهد مقبولة.

ويتعين الإشارة في هذا الصدد ، إلى أن الإدارة قد وضعت ميكانزمات مراقبة أوتوماتيكية تمكن من التقريب بين القيمة و الوزن المصرح بهما عند فتح الحساب ومن جهة أخرى القيمة والوزن المصرح بهما للتصفيه.

### 2-3- التصدير المؤقت لأجل تحسين الصنع السلبي مع اعتماد نظام المبادلة بالمثيل

يرمي التعديل المقترح، المستوحى من ما هو معمول به عالميا و من توصيات اتفاقية كيوطو لتبسيط وتنسيق الأنظمة الجمركية، إلى خلق نظام جمركي جديد يمكن من تصدير، بصفة نهائية، بضائع معيبة قصد إصلاحها و استيراد بضائع تعويضية مع الإعفاء التام من المكوس و الرسوم الجمركية المستحقة.

ويتعين أن يكون لبضائع التعويض نفس التصنيف التعريفي و نفس المميزات التقنية و أن تكون لها نفس الجودة التجارية للبضائع المعيبة.

من جهة أخرى ومن أجل الاستجابة لطلبات المتعاملين الاقتصاديين المستعجلة، يقترح كذلك الترخيص بالاستيراد المسبق لبضائع التعويض قبل تصدير البضائع المعيبة.

ويهدف هذا التدبير إلى تلافي توقف سلسلة الإنتاج أو توقف وسيلة الإنتاج عن العمل ابتداء من تاريخ التصدير و إلى غاية تاريخ استيراد بضاعة التعويض (مثال: طائرة تضل رابضة إلى حين تصدير المحرك العطل و استيراد محرك آخر للتعويض) .

وتحدد بنص تنظيمي شروط تحقيق هذا النظام الجديد.

### 2-4- مراجعة النظام الجزري الجمركي

يتميز النظام الجزري الجمركي الحالي بالطابع المتشدد و الجزري بحيث يمكن أن تصل الغرامات المالية إلى خمسة أضعاف قيمة البضاعة موضوع النزاع إضافة إلى عقوبات أخرى.

وأخذا بعين الاعتبار الإطار الجديد المتميز بتحرير التجارة الخارجية و تفكيك التعريفات الجمركية ، بدأ أنه من الملائم إدخال تعديلات على هذا النظام في اتجاه ملائمة مع هذا المناخ و تبسيطه.

وهكذا، فإن التعديلات المقترحة تهدف إلى :

■ إحداث تراتبية للعقوبات المالية بحسب خطورة المخالفات ودرجة الضرر الذي تحدثه ؛

■ تأسيس العقوبة المالية على الضرائب والرسوم باعتبارها مكونا أساسيا للضرر، علما بأن الهاجس الأساسي يبقى الضرائب والرسوم الجمركية وأن الغرامة الجمركية تكتسي صبغة تعويض مدني وأن الغرامة المبنية على أساس القيمة يعمل بها في حالات خرق المقتضيات المتعلقة بالمنع ؛

■ جعل العقوبة أكثر واقعية عبر تناسب الغرامة مع الضرر المحدث بالنسبة للمخالفات المتعلقة بالتهريب كما بالنسبة لباقي المخالفات باعتماد الغرامة المالية على أساس الضرائب و الرسوم الجمركية عوضا عن قيمة البضائع.

### 3 - تعريف الرسوم الجمركية 1-3 - مراجعة هيكلية التعريفية المطبقة على المواد الفلاحية

تتميز هيكلية التعريفية الحالية للمنتجات الفلاحية المصنفة في الفصول من 01 إلى 24 من تعرفرة رسوم الاستيراد، بنسب مرتفعة و مقادير متعددة لرسم الاستيراد، مما يترتب عنه تباين في الأسعار المطبقة بالنسبة لرسم الاستيراد بين حد أدنى قدره 2.5 % وحد أقصى يصل إلى 304 %

ويضاف إلى هاته الهيكلية التعريفية المعقدة، الفرق الجبائي بين نظام الحق العام النظام التفضيلي المنصوص عليه في الاتفاقيات التعريفية واتفاقيات التبادل الحر المبرمة من لدن المغرب (الاتحاد الأوربي ، الولايات المتحدة الأمريكية ، الاتفاقية الرباعية ، الدول العربية ، الخ ....).

ومن شأن هذا الفرق الجبائي أن يخلق خلا تعريفيًا يتضخم مع التحرير التدريجي المنصوص عليه في هاته الاتفاقيات، مما قد يترتب عنه تحول في تموين بلادنا نحو مصادر أعلى كلفة على حساب الكفاءة الاقتصادية.

ومن جهة أخرى، تجدر الإشارة إلى أن من بين أهم الدعائم التي يقوم عليها مخطط المغرب الأخضر هي تنمية الزراعة الحديثة من خلال تشجيع الاستثمار الصناعي ذي الإنتاجية العالية والقيمة المضافة المرتفعة. ولا يمكن تحقيق هذا الهدف إلا بإعادة هيكلية التعريفية الجمركية للمنتجات الفلاحية وذلك لتمكين العاملين بالقطاع الفلاحي من عوامل الإنتاج التي تمكنهم من لعب دورهم كمحرك رئيسي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في المغرب.

اعتبارا لما سبق، يقترح إعادة النظر في هيكلية التعريفية الجمركية للمنتجات الفلاحية وذلك بغية دعم الأهداف التالية :

■ تعزيز انخراط القطاع الفلاحي المغربي في السوق العالمية، وذلك بطريقة متحكم فيها تراعي أهداف مخطط المغرب الأخضر ؛

■ تحسين القدرة التنافسية لمختلف مكونات القطاع الفلاحي، وخاصة منها تلك التي تتوفر

على إمكانيات عالية للتطور، مع مراعاة حساسيتها ؛

■ تنسيق وترشيد التعريف الجمركية من أجل توضيحها و تبسيطها بالنسبة للعاملين الاقتصاديين، وذلك بتخفيض الحد الأقصى لرسم الاستيراد إلى 200 % مع اعتماد 14 % مقادير من هذا الرسم عوض 37 المعمول بها حاليا ؛

■ الخفض من الفارق الجبائي بين نظام الحق العام و النظام التفضيلي وذلك قصد الحيلولة دون تحول التبادلات التجارية نحو مصادر محدودة المردودية ؛

■ محاربة التهريب و تقويم بعض الاختلالات التعريفية.

### 3-2 - تنسيق رسوم الاستيراد المطبقة على أقمشة المفروشات

تخضع حاليا أقمشة المفروشات إلى رسم استيراد بنسبة 17.5 % . غير أن هاته الأقمشة عندما تكون مصنفة في الفصل 58 من التعريف الجمركية فلا تخضع إلا لنسبة 10 % من رسم الاستيراد.

ويعزى هذا التباين في تطبيق رسم الاستيراد إلى عدم وجود أي تمييز بين أقمشة الملابس و أقمشة المفروشات في الفصل 58 المذكور أعلاه .

لذا وبغية تدارك هذا التباين في تطبيق رسم الاستيراد وبالتالي تعزيز إنتاجية القطاع الوطني لإنتاج أقمشة المفروشات ، يقترح تمييز هذا النوع من الأقمشة في الفصل 58 من تعريفه رسوم الاستيراد مع تطبيق رسم استيراد بنسبة 17.5 %.

### 4- إصلاح النظام الجبائي المطبق على التبغ المصنع

يمكن اعتبار إصلاح النظام الجبائي المطبق على التبغ المصنع كشرط مسبق قبل استكمال تحرير القطاع، وذلك قصد إرساء قواعد المنافسة بين الفاعلين المعنيين. ويبقى هاجس تعزيز مداخل الدولة هدفاً أسمى إلى جانب مراعاة صحة المستهلك.

فالمنظومة الجاري بها العمل، تنص على تحديد ثمن أدنى للأنواع الجديدة التي تم تسويقها اعتباراً من فاتح يناير 2011، وهو تاريخ تحرير احتكار الاستيراد والتوزيع بالجملة. وبموازاة مع ذلك، تستمر الأنواع المتداولة قبل هذا التاريخ، خاضعة لأثمنة أقل من الثمن الأدنى والذي يمثل الوسط الحسابي البسيط المتعلق بأثمنة البيع للعموم الخاصة بالتبغ المصنع والمطبقة على نوع مماثل. إلا أن اشتراط الثمن الأدنى، يعتبر تمييزاً تعسيفياً يمنح وضعية ريعية.

ومن ناحية أخرى فإن الاكتفاء بالشق القيمي (ad valorem) كوعاء للضريبة على الاستهلاك الداخلي، لا يستجيب لما تتوخاه السياسة العامة من أهداف. وذلك أن الضرائب ذات الوعاء القيمي، يكتنفها الكثير من المساوئ نذكر من بينها :

- ❑ صعوبة وضع توقعات بالنسبة لمداخل الدولة ؛
  - ❑ اعتماد ثمن المنتج كوعاء للضريبة، يدفع بالمصنعين إلى تخفيض أثمان البيع ؛
  - ❑ تطبيق هذه البنية الجبائية يؤدي إلى فوارق شاسعة بين أسعار الأنواع الرخيصة والأخرى الثمينة، مما يتسبب في نزوح عدد كبير من المدخنين نحو استهلاك الأنواع الرخيصة ؛
  - ❑ حصول تلاعب على مستوى تحديد قيمة المنتج ، لأن القيمة هي وعاء الضريبة (مثال ذلك الأثمنة الدافعة نحو النزوح المذكور) .
- يستخلص من الاعتبارات المذكورة، ضرورة الإقدام على إصلاح النظام الجبائي الخاص بالتبغ المصنع، مع الأخذ بعين الاعتبار تعليمات بعض الهيئات الدولية وكذا تجارب بعض الدول الشركاء وخاصة الأوروبية.

تجدر الإشارة إلى أن النظام المقترح ، يمتاز بمزج ثلاثة عناصر :

- ❑ إحداث شق جبائي عيني ؛
  - ❑ الإبقاء على الشق الجبائي المقام على أساس أثمان البيع، ومن ثمة على القيمة ؛ و
  - ❑ اعتماد مبلغ تحصيل أدنى من أجل صيانة مستوى مداخل الدولة.
- يشار إلى أن الإصلاح المقترح سيأخذ منحى تصاعديا على مراحل خلال ثلاث سنوات.

## 5- الإعفاء من رسم الاستيراد لفائدة بعض المنتجات المتأصلة والواردة من بعض البلدان الإفريقية

يعتبر جوز الكاجو فاكهة ذات قشرة غير منتجة محليا و تخضع لرسم استيراد بنسبة 25%. و يتم تموين السوق المغربي أساسا من هذه المادة المصنعة عبر استيرادها من بعض الدول الآسيوية.

ولا يسمح هذا المستوى المرتفع من رسم الاستيراد بتطوير وحدات تحويل هذه المادة في المغرب، علما بأن تحويل هذه المواد يتركز أساسا في الدول الصاعدة كإندونيسيا والبرازيل التي تحصل على المواد الخام من بعض الدول الإفريقية.

ويهدف تشجيع نشاط التحويل الصناعي للفواكه الجافة، يقترح تمديد الإعفاء من رسم الاستيراد الممنوح إلى المنتجات المتأصلة و الواردة من بعض البلدان الإفريقية إلى جوز الكاجو بقشرة وذلك في إطار المبادرة المتخذة إزاء البلدان الأقل نموا في إفريقيا.

## 6- التنصيص على الامتيازات الممنوحة لبعض الفئات من الأشخاص

لكي يكون للامتيازات الممنوحة لبعض الفئات من الأشخاص عند التعشير على سياراتهم سندا قانونيا، يقترح إدراج في مشروع القانون المالي لسنة 2013، مقتضى قانوني يمنح لهذه الفئات من الأشخاص تخفيضا على قيمة السيارة في حالتها الجديدة.

ويمنح هذا التخفيض وفقا للصيغة التالية:

■ 85% على قيمة السيارة في حالتها الجديدة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج ؛

■ 50% على قيمة السيارة في حالتها الجديدة لفائدة الدبلوماسيين المغاربة عند العودة النهائية .

وقد تم تحديد و تأطير شروط منح هذا الامتياز لتفادي أي شطط في هذا المجال.

## 7- تسوية متأخرات الزيادات و الغرامات و غرامات التأخير المتعلقة بالرسوم و المكوس المستحقة لإدارة الجمارك و الضرائب غير المباشرة.

في إطار الجهود المبذولة لتحسين عمليات تحصيل المداخيل الجمركية و تطهير وضعية الملمزمين إزاء الإدارة، يقترح إدراج مقتضى يرمي إلى إعفاء الملمزمين من أداء العقوبات و الغرامات و الزيادات و فوائد التأخير و صوائر التحصيل المتعلقة بالرسوم و المكوس المستحقة لإدارة الجمارك و الضرائب غير المباشرة قبل تاريخ فاتح يناير 2012 و بقيت دون أداء إلى غاية 31 ديسمبر 2012 و ذلك شريطة قيام الملمزمين المعنيين بأداء متأخرات الرسوم و المكوس قبل تاريخ 31 أكتوبر 2013.

### ب - الضرائب والرسوم ومختلف التدابير الجبائية

#### 1 - تدابير خاصة بالضريبة على الشركات

##### 1-1- تمديد الاستفادة من تخفيض الضريبة على الشركات لفائدة الشركات المدرجة في بورصة القيم

مددت المادة 7 من قانون المالية للسنة المالية 2010 إلى غاية 31 دجنبر 2012 التخفيضات الضريبية المنصوص عليها لفائدة الشركات التي تقوم بإدراج سنداتهما في البورصة و ذلك بتطبيق تخفيض بنسبة 25% فيما يخص الشركات التي تدخل للبورصة في إطار فتح رأسمالها وبيع سنداتهما و بنسبة 50% فيما يخص الشركات التي تقوم بإدراج سنداتهما في البورصة مع الرفع من رأسمالها بنسبة لا تقل عن 20%.

ورغبة في إعطاء ديناميكية لسوق البورصة و لتشجيع الشركات قصد الولوج للبورصة، يقترح تمديد الاستفادة من التحفيزات الضريبية السالفة الذكر بالنسبة لعمليات الإدراج في البورصة المحققة إلى غاية 31 دجنبر 2016.

## 2-1- تمديد العمل بالنظام الانتقالي لاندماج الشركات إلى غاية 31 ديسمبر 2016

أدرج القانون المالي للسنة المالية 2010 نظاما انتقاليا لضمان الحياد الجبائي لعمليات الاندماج والانقسام المحققة خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 2010 إلى 31 ديسمبر 2012.

و في إطار مواصلة سياسة تشجيع عمليات إعادة هيكلة وتركيز الشركات و رغبة في تحسين تنافسية هذه الشركات للتصدي للمنافسة الدولية، يقترح تمديد العمل بالنظام الانتقالي للاندماج السالف الذكر إلى غاية 31 ديسمبر 2016.

## 3-1- إحداث نظام جبائي محايد لفائدة عمليات إقراض السندات

في إطار التدابير الرامية إلى إنعاش المنطقة المالية للدار البيضاء وخلق ديناميكية في بورصة القيم، يقترح إحداث نظام يمكن من ضمان حياد جبائي لفائدة عمليات اقتراض السندات، كما هو الشأن بالنسبة لعمليات استحفاظ السندات.

ويمثل إقراض السندات عقدا يسلم بموجبه أحد الأطراف لطرف آخر سندات بكامل الملكية، مقابل مكافأة متفق عليها. وبمقتضى هذا العقد، يلتزم المقترض بصورة لا رجعة فيها بإرجاع السندات ودفع المكافأة للمقترض في تاريخ يتفق عليه الطرفان.

ويهدف التدبير المقترح إلى إدراج نظام الحياد الجبائي لفائدة عمليات اقتراض السندات و ذلك بعدم اعتبارها من الناحية الجبائية كعمليات تقويت للسندات رغم تحويل ملكيتها من الناحية القانونية إلى المقترض خلال فترة القرض، مما يترتب عنه عدم الأخذ بعين الاعتبار لأي عائد تقويت لتحديد الحصيلة الجبائية الخاضعة للضريبة على الشركات لدى المقترض.

أما فيما يخص مكافآت إقراض السندات الممنوحة من لدن المقترض لفائدة المقترض، فإنها تعتبر من الناحية الجبائية بمثابة فوائد خاضعة للضريبة المحجوزة في المنبع برسم حاصلات التوظيفات المالية ذات الدخل الثابت بسعر 20% وللضريبة على القيمة المضافة بسعر 10%.

إلا أنه في حالة إخلال أحد الطرفين ببند عقد الإقراض، تصبح عملية إقراض السندات من الناحية الجبائية بمثابة عملية تقويت ويتم اعتبار الأرباح المترتبة عنها خاضعة للضريبة وفق مقتضيات الجبائية الجاري بها العمل.

و في هذا الصدد، يقترح في حالة الإخلال السالفة الذكر تتميم قواعد التقادم لتمكين الإدارة الجبائية من تسوية الوضعية الجبائية للملزم خلال السنة المحاسبية الأولى من الفترة غير المتقدمة.

#### **4-1- تمديد التخفيض من الضريبة على الشركات الممنوح لفائدة الشركات التي تقوم بالزيادة في رؤوس أموالها**

مدد قانون المالية لسنة 2011 إلى غاية 31 دجنبر 2012 التخفيض من الضريبة على الشركات المحدث لفائدة الشركات التي لا يتجاوز رقم أعمالها (50) مليون درهم، دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة، و التي تقوم بزيادة في رأس المال بحصص مشاركة نقدية أو بديون مستحقة عليها في حسابات شركاء جارية.

و في إطار سياسة تشجيع المقاولات الصغرى و المتوسطة لدعم هيكلتها المالية و وضعيتها في السوق و تمكينها من التصدي للمنافسة الدولية، يقترح تمديد الاستفادة من تخفيض الضريبة السالف الذكر لفائدة الشركات التي تقوم ما بين فاتح يناير 2013 و 31 ديسمبر 2013 بإدخال الغاية بزيادة في رأس مالها.

#### **5-1- إحداث سعر محدد في 10% بالنسبة للشركات التي تحقق ربحا جبائيا يساوي أو يقل عن 200.000 درهم**

اعتبارا لأهمية المقاولات الصغرى والمتوسطة في النسيج الاقتصادي الوطني، أحدثت المادة 7 من قانون المالية لسنة 2011 سعرا للضريبة على الشركات محددًا في 15% لفائدة الشركات التي تحقق رقم أعمال يساوي أو يقل عن ثلاثة ملايين (3.000.000) درهم دون احتساب الضريبة من القيمة المضافة.

و رغبة في تحسين مناخ الأعمال وتشجيع هذه الفئة من الشركات على شفافية أكثر وكذا الاستجابة لتطلعات الفاعلين الاقتصاديين الذين يطالبون بضريبة على الشركات تأخذ بعين الاعتبار مبلغ الأرباح المحققة، يقترح إحداث سعر للضريبة على الشركات محدد في 10%، يحل محل سعر 15% السالف الذكر، يطبق على الشركات التي تحقق أرباحا تساوي أو تقل عن 200.000 درهم، وذلك برسم السنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من فاتح يناير 2013.

## **2 - تدابير خاصة بالضريبة على الدخل**

### **1-2- تمديد أجل إعفاء التعويض الشهري عن التدريب إلى غاية 31 ديسمبر 2016**

تنص حاليا أحكام المادة 57-16 من المدونة العامة للضرائب على إعفاء التعويض الإجمالي الشهري عن التدريب المحدد في 6.000 درهم والمدفوع خلال الفترة الممتدة من فاتح

يناير 2011 إلى 31 دجنبر 2012 للمتدربين خريجي التعليم العالي أو التكوين المهني الذين يتم تشغيلهم في مؤسسات القطاع الخاص.

و لضمان إدماج أفضل للشباب الحامل للشواهد في سوق العمل ، يقترح تمديد أجل الإعفاء إلى غاية 31 دجنبر 2016.

## **2-2- تمديد أجل العمل بالإجراء المتعلق بالمساهمة بالذمة المهنية لشخص أو أشخاص طبيعيين في شركة خاضعة للضريبة على الشركات**

في إطار السياسة المواكبة للمقاومات الفردية في مجهودها المتعلق بإعادة الهيكلة، أدخلت بمقتضى المادة 7 من قانون المالية لسنة 2012 تعديلات على النظام الجبائي المحدث بموجب قانون المالية لسنة 2010 و الذي تم تعديله بقانون المالية 2011 والمتعلق بالمساهمة بالذمة المهنية لشخص أو أشخاص طبيعيين في شركة خاضعة للضريبة على الشركات وذلك بتعزيز الحياض الجبائي.

ورغبة في تشجيع عمليات المساهمة بالذمة المهنية لشخص أو أشخاص طبيعيين في شركة خاضعة للضريبة على الشركات و منح فرصة إضافية لعدد اكبر من الخاضعين للضريبة على الدخل للاستفادة من هذا الإجراء، يقترح تمديد العمل بهذا النظام من فاتح يناير 2013 إلى 31 ديسمبر 2016.

## **2-3- تمديد الأجل المقرر لفائدة الملتزمين الذين يكشفون لأول مرة عن هويتهم والعاملين في القطاع غير المنظم**

تنص الأحكام الحالية 247- XVIII من المدونة العامة للضرائب لفائدة الخاضعين الذين يزاولون أنشطة في القطاع غير المهيكل على تدابير تحفيزية تمكنهم من الاندماج في النسيج الاقتصادي وذلك لفترة تمتد من فاتح يناير 2011 إلى 31 دجنبر 2012 .

ولتشجيع الملتزمين على الانخراط أكثر في هذا التدبير، يقترح تمديد أجل تطبيقه إلى غاية 31 دجنبر 2013 .

## **2-4- توضيح طريقة تحديد ثمن التملك عند تحديد الربح العقاري في حالة تفويت عقارات وقع تملكها عن طريق الإرث**

حسب أحكام المادة 65 - II من المدونة العامة للضرائب المعمول بها حاليا و المتعلقة بتحديد الربح العقاري المفروضة عليه الضريبة ، يمثل ثمن التملك الواجب اعتباره عند تفويت عقارات وقع تملكها عن طريق الإرث :

❑ إما القيمة التجارية للعقارات المقيدة في الجرد الذي أنجزه الورثة خلال الإثني عشر شهرا الموالية لشهر وفاة الهالك ؛

❑ و إما، إذا تعذر ذلك ومع مراعاة أحكام المادة 224 أدناه القيمة التجارية للعقارات يوم وفاة الهالك كما صرح بها الخاضع للضريبة.

إلا أن هذه الأحكام كما هو منصوص عليها حاليا في المدونة العامة للضرائب، قد تسمح لبعض الخاضعين للضريبة الذين يفوتون عقارات وقع تملكها عن طريق الإرث ، بتقدير قيمة تجارية مبالغ فيها لهذه العقارات عند القيام بجرد التركة و ذلك بهدف التقليل من الربح العقاري الخاضع للضريبة.

ولتوضيح المقصوديات المتعلقة بثمان التملك في حالة الإرث يقترح تنميط أحكام المادة 65 السالفة الذكر وذلك بالتنصيص على أن ثمن التملك الواجب اعتباره هو:

❑ إما ثمن التملك بعوض من طرف الهالك للعقار الذي ورثه المفوت؛

❑ وإما، إذا تعذر ذلك ، القيمة التجارية للعقارات يوم نقل ملكيتها إلى الهالك عن طريق الإرث أو الهبة كما صرح بها الوارث المفوت؛

❑ وإما ثمن تكلفة العقار إذا سلمه الهالك لنفسه.

## 2-5- تطبيق سعر 20% غير الإبرائي على المكافآت الممنوحة للأجراء الذين يشغلون مناصب عمل لحساب الشركة المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء"

نصت أحكام قانون المالية لسنة 2011، على تطبيق سعر إبرائي نسبة 20% على المرتبات والمكافآت والأجور الإجمالية المدفوعة للأجراء الذين يشغلون مناصب عمل لحساب الشركات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء" وذلك لمدة أقصاها 5 سنوات ابتداء من تاريخ توليهم لمهامهم.

غير أنه بالنسبة للأجراء الذين يحصلون على دخول متواضعة فان تطبيق هذا السعر لا يؤدي إلى تحقيق الفائدة المرجوة منه مقارنة مع فرض الضريبة عليهم حسب جدول أسعار هذه الضريبة.

ولإقرار العدالة الجبائية بين مختلف أجراء هذه الشركات، يقترح تطبيق سعر 20% بشكل غير إبرائي، مما سيمكن الأجير المتضرر من هذا السعر بان يستفيد بعد إيداع إقراره بالدخل الإجمالي، من إسترجاع الضريبة المحتسبة اعتمادا على أسعار الجدول.

## 2-6- إعفاء الدخول والأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة المحققة في إطار مخطط الادخار في المقولة

لتشجيع الأجراء على تكوين محفظة قيم منقولة (أسهم) بدعم من مقاولاتهم و تحفيزهم بالتالي على الادخار يقترح:

■ منح إعفاء تام للدخول والأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة المحققة في إطار مخطط الادخار في المقولة، شريطة الاحتفاظ بها في المخطط السالف الذكر لمدة 5 سنوات و أن لا يتجاوز مبلغ الدفعات المنجزة في إطار المخطط المذكور 600.000 درهم؛

■ إعفاء الدفعة التكميلية التي تدفعها المقولة المشغلة للأجراء في حدود 10% من المبلغ السنوي للأجر الخاضع للضريبة.

و لتمكين الإدارة من تتبع هذه المخططات يقترح التنصيص:

■ بالنسبة للمشغل، على واجب إرفاق الإقرار بالمرتبات والأجور ببيان يلخص بالنسبة لكل أجير مستفيد مبلغ الدفعة التكميلية التي دفعها المشغل؛

■ بالنسبة للهيئات المسيرة للمخططات، على واجب الإقرار بجميع المعلومات المتعلقة بأصحاب مخطط الادخار في المقولة.

## 2-7- رفع سعر الضريبة على الدخل المطبق على الأرباح المتأتية من تفويت الأراضي غير المبنية

مراعاة للمردودية التي يكتسيها سوق المعاملات العقارية و بالأخص تلك المتعلقة منها بالأراضي غير المبنية يقترح في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2013:

■ رفع سعر الضريبة المطبق حاليا من 20% إلى 30% بالنسبة للأرباح المتأتية من التفويت الأول للأراضي المدرجة ابتداء من فاتح يناير 2013 في المدار الحضري و الحقوق العينية العقارية المتعلقة بهذه الأراضي.

■ تطبيق أسعار الضريبة بالنسبة للأرباح المتأتية من تفويت الأراضي الأخرى الغير المبنية و الحقوق العينية العقارية المتعلقة بهذه الأراضي حسب المدة المنصرمة ما بين تاريخ تملك الأرض وتاريخ تفويتها على النحو التالي:

± 20% إذا كانت هذه المدة أقل من 3 سنوات؛

± 25% إذا كانت هذه المدة تفوق أو تعادل 3 سنوات وتقل عن 5 سنوات؛

± 30% إذا كانت هذه المدة تعادل أو تتجاوز 5 سنوات.

و تجدر الإشارة إلى أن الأرباح المثبتة أو المحققة بمناسبة تفويت العقارات الأخرى تبقى خاضعة لسعر 20%.

### 3- تدابير خاصة بالضريبة على القيمة المضافة

#### 3-1- توضيح المقتضيات الخاصة باستيراد الأغذية المعدة لتغذية المواشي والدواجن

يطبق حاليا في الداخل السعر المخفض 7% على الأغذية المعدة لتغذية المواشي والدواجن ما عدا الأغذية البسيطة مثل الحبوب والنفائيات واللباب وحثالة الشعير والتبن. ويعزى هذا الاستثناء إلى اعتبار هذه الأغذية كمواد فلاحية خارجة عن نطاق تطبيق الضريبة على القيمة المضافة.

وعند استيراد هذه الأغذية البسيطة يتم تطبيق مقتضيات المادة 121 - 1° المتعلقة بالسعر المخفض 7% والتي تحيل إلى مقتضيات المادة 99 - 1° من المدونة العامة للضرائب. وينتج عن هذه الإحالة تطبيق السعر العادي 20% عند استيراد الأغذية البسيطة مثل الحبوب واللباب وحثالة الشعير والتبن وذلك بسبب استثناءها من تطبيق السعر المخفض 7%.

إلا أن هذه الوضعية لا تتماشى والسياسة الضريبية الهادفة إلى ملاءمة النظام الضريبي المطبق في الداخل وعند الاستيراد.

ومن أجل توضيح هذه المقتضيات وفي إطار الملاءمة، يقترح إعادة صياغة المادة 121 من المدونة العامة للضرائب، حتى لا تستثنى الأغذية البسيطة مثل: النفائيات واللباب وحثالة الشعير والتبن من الاستفادة من السعر المخفض 7% عند الاستيراد.

#### 3-2- تخفيض سعر الضريبة المطبقة على الكسب من 10% إلى 7%

يخضع حاليا للضريبة على القيمة المضافة بسعر 10%، الكسب (Tourteaux) المستعمل في صنع الأغذية المعدة لتغذية المواشي والدواجن.

تبعاً لمطلب قطاع تغذية الدواجن الهادف إلى خفض سعر الضريبة على القيمة المضافة المطبقة على الكسب من 10% إلى 7%، من أجل التخفيف من حالة المصدم التي يعاني منها القطاع حاليا إذ يناهز 677 مليون درهم، يقترح الاستجابة لهذا المطلب وذلك بتخفيض السعر المطبق على الكسب إلى 7%.

### 3-3- تمديد مدة إعفاء عمليات القرض التي تقوم بها جمعيات السلفات الصغرى

استفادت جمعيات السلفات الصغرى من الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة بالنسبة لعمليات القرض التي تقوم بها لفائدة عملائها و ذلك ابتداء من فاتح يناير 2006 إلى غاية 31 ديسمبر 2012.

و من أجل دعم تطوير التمويلات الصغرى و كذا تشجيع صغار المقاولين على تنمية مشاريعهم الخاصة التي تمكن من إدماجهم في النسيج الأقتصادي يقترح تمديد مدة هذا الإعفاء إلى غاية 31 ديسمبر 2016.

### 3-4- إحداث نظام استثنائي بالنسبة للسلع التجهيزية المنقولة المستعملة

يخضع حاليا للضريبة على القيمة المضافة بالسعر العادي 20%، تجار السلع التجهيزية المنقولة المستعملة الذين يساوي أو يفوق رقم أعمالهم المحقق خلال السنة السابقة مليوني (2000.000) درهم.

إن إخضاع هؤلاء الملزمين للضريبة ينتج عنه مصاعب مرتبطة بتطبيق هذه الضريبة وذلك نظرا لعدم خصمهم الضريبة على مشترياتهم بالخصوص لدى الخواص مما يساهم في تقادم الأنشطة غير المهيكلة التي تسيء للقطاع.

ومن أجل تفادي هذه الوضعية، يقترح إحداث نظام خاص بتطبيق الضريبة على السلع السالفة الذكر على أساس:

■ الفرق بين ثمن البيع و ثمن شراء السلع المستعملة بالنسبة للسلع المقتناة لدى الخواص؛

■ ثمن البيع بالنسبة للسلع المقتناة لدى الأشخاص الخاضعين لهذه الضريبة؛

### 3-5- نسخ المقتضى المتعلق بما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى معد للسكن الشخصي واستبداله بمساهمة التضامن

نظرا لضعف مردودية الضريبة على القيمة المضافة المفروضة على ما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى معد للسكن الشخصي وما يطبع تطبيق هذا الإجراء من غش وتزوير وتقديم لفاتورات صورية مما يؤثر سلبا على علاقة الثقة التي يجب أن تسود بين الخاضعين للضريبة والإدارة الضريبية، يقترح نسخ هذا المقتضى واستبداله بمساهمة التضامن.

### 3-6- تمديد الإعفاء عند استيراد التجهيزات العسكرية

تعفى حاليا من الضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد المعدات والتجهيزات والآلات العسكرية والأسلحة والذخيرة وكذا أجزاء وقطاع الغيار واللوازم الخاصة بها المستوردة من طرف إدارة الدفاع الوطني، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 123 - 42° من المدونة العامة للضرائب ومن أجل الملاءمة وتطبيق مبدأ الحياد الضريبي، يقترح تمديد هذا الإعفاء لتستفيد منه جميع الإدارات المكلفة بالأمن العام ابتداء من فاتح يناير 2013.

### 4 - تدبير خاص بواجبات التسجيل

#### ● إعفاء عقود تأسيس وزيادة في رأس مال الشركات المكتسبة لصفة القطب المالي للدار البيضاء

تعفى حاليا من واجبات التسجيل عقود تأسيس وزيادة في رأس مال البنوك والشركات القابضة الحرة و الشركات الواقعة في مناطق التصدير الحرة.

و من أجل تشجيع إحداث الشركات المكتسبة لصفة القطب المالي للدار البيضاء، يقترح تمتيعها بالإعفاء من واجبات التسجيل بالنسبة لعقود تأسيس وزيادة في رأس مال هذه الشركات، على غرار ما هو معمول به بالنسبة للبنوك والشركات القابضة الحرة و كذا الشركات الواقعة في مناطق التصدير الحرة.

### 5 - تدبير خاص بالضريبة الخصوصية السنوية على السيارات

يتم حاليا أداء الضريبة الخصوصية السنوية على السيارات لدى قابض إدارة الضرائب أو المحاسب العمومي المأذون له بصفة قانونية من لدن إدارة الضرائب. كما يمكن أداؤها لدى مقاولات التأمين وفق الكيفيات التي يحددها قرار للوزير المكلف بالمالية.

ولتنويع و توسيع طرق أداء هذه الضريبة، يقترح تمكين هيآت أخرى باستخلاصها، تحدد بنص تنظيمي.

## 6 - تدابير مشتركة

6-1- توضيح إلزامية الإقرار بعوائد الأسهم وحصص المشاركة و الدخول  
المعتبرة في حكمها

تنص حاليا المادة 152 من المدونة العامة للضرائب على إلزامية إيداع الشركات لإقرار سنوي بعوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول المعتبرة في حكمها، المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب المستفيدين.

غير أن هذه المادة لا تميز بين الشركات غير المدرجة في البورصة والتي توزع عوائد الأسهم بصفة مباشرة و بين الشركات المدرجة في البورصة و التي توزع عوائد أسهمها عن طريق الوسطاء الماليين المؤهلين لمسك حساب السندات.

و قد تبين من خلال الممارسة أن هناك اختلافا في التأويلات فيما يخص تحديد الشخص الملزم بالتصريح و الأداء و الذي يتحمل الجزاءات في حالة وجود إخلالات.

ولتصحيح هذه الوضعية، يقترح توضيح مسؤولية الأشخاص الملزمين بالإقرار مع تبيان ما يلي:

■ بالنسبة للشركات غير المدرجة في البورصة والتي توزع مباشرة عوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول المعتبرة في حكمها، فإن مسؤولية الإقرار السنوي ترجع لهذه الشركات؛

■ بالنسبة للشركات المدرجة في البورصة فإن هذه المسؤولية تعود للوسطاء الماليين المؤهلين لمسك حساب السندات والمتدخلين في أداء تلك العوائد.

6-2- توضيح الجزاءات المترتبة عن المخالفات المتعلقة بدخول رؤوس الأموال  
المنقولة

تنص حاليا المادة 196 من المدونة العامة للضرائب على تطبيق زيادة تساوي 15% على الخاضعين للضريبة الذين لا يدلون بالإقرارات المتعلقة بالدخول الناتجة عن رؤوس الأموال المنقولة أو الذين يدلون بهذه الإقرارات خارج الأجل. وحتسب هذه الزيادة على مبلغ الضريبة التي لم يتم الإقرار بها.

و تنص هذه المادة كذلك على تطبيق زيادة مماثلة تحتسب على مبلغ الضريبة التي لم يتم الإقرار بها بالنسبة للخاضعين للضريبة الذين يدلون بتصاريح تشتمل على بيانات غير كاملة أو ناقصة.

غير أنه في حالة ما إذا كان الإقرار يشتمل على بيانات غير كاملة أو ناقصة، يجب أن تحتسب الزيادة على أساس الضريبة المحجوزة في المنبع المتعلقة بالبيانات غير الكاملة أو الناقصة وليس على أساس مبلغ الضريبة الغير المصرح بها.

و ذلك لأن التصريح تم إداعه فعليا و إن كانت بياناته غير كاملة أو ناقصة.

وعليه يقترح توضيح مقتضيات المادة 196 السالفة الذكر مع تحديد أنه في حالة الإدلاء بإقرارات مشتملة على بيانات غير كاملة أو عندما تكون المبالغ المصرح بها أو المدفوعة ناقصة، فإن الزيادة تحتسب فقط على أساس المبالغ المتعلقة بالبيانات الغير الكاملة أو المبالغ الناقصة.

### **3-6- مراجعة أسعار الجزاءات المترتبة عن المخالفات الناجمة عن الإقرارات المتعلقة بالمكافآت المخولة أو المدفوعة للغير**

في حالة الإخلال بالالتزامات المتعلقة بالإقرارات المتعلقة بالمكافآت المخولة أو المدفوعة للغير، تنص حاليا المادة 194 من المدونة العامة للضرائب على تطبيق زيادة قدرها 25% على مبلغ المكافآت المدفوعة للغير أو مبلغ المكافآت المرتبطة بالبيانات غير الكاملة أو المبالغ الناقصة.

وقد يعتبر هذا الجزاء مبالغ فيه بالنظر إلى حجم المخالفة المرتكبة، لا سيما عندما تكون البيانات الغير الكاملة في التصريح لا تلحق ضررا بمصالح الخزينة.

ولتدارك هذا الوضع، يقترح التخفيض من نسبة هذا الجزاء من 25% إلى 15% وذلك من أجل ملاءمته مع الجزاءات المماثلة المنصوص عليها في المدونة العامة للضرائب.

### **4-6- إحداث مسطرة مبسطة لتطبيق الجزاءات في حالة الإقرار الذي لا يتضمن العناصر المنصوص عليها في القانون**

عندما لا تتضمن التصاريح المنصوص عليها حاليا في المواد 79 و 81 و 151 و 152 و 153 و 154 من المدونة العامة للضرائب البيانات المشار إليها في هذه المواد و لا يكون لهذه العناصر أي أثر على أساس أو مبلغ الضريبة، فإن الجزاءات المترتبة عن عدم الإدلاء بهذه البيانات تطبق دون اللجوء إلى أية مسطرة جبائية.

غير أن غياب مسطرة لتطبيق تلك الجزاءات، من شأنه أن يضر بحقوق و ضمانات الخاضعين للضريبة، خاصة المقاولات المهيكلة والشفافة التي تتعامل بإيجابية مع طلبات المعلومات الخاصة بالمديرية العامة للضرائب.

ولتفادي هذه الوضعية، يقترح إحداث مسطرة مبسطة يتم تطبيقها قبل فرض الجزاءات المشار إليها أعلاه و ذلك من خلال دعوة الخاضعين للضريبة عن طريق رسالة وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 219 من المدونة العامة للضرائب، لتنظيم إقراراتهم بالمعلومات

الناقصة داخل أجل خمسة عشر (15) يوما الموالية لتاريخ تسلم الرسالة المذكورة.

وفي حالة عدم قيام الخاضعين للضريبة بتنفيذ إقراراتهم داخل الأجل المذكور سالفًا، فإن الإدارة تخبرهم بواسطة رسالة موجهة وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 219 من المدونة العامة للضرائب، بتطبيق الجزاءات الآتية الذكر.

## 6-5- سن استثناءات عن المقتضيات المتعلقة بكتمان السر المهني لفائدة بعض الهيئات العمومية

تلزم حاليا إدارة الضرائب بكتمان السر المهني تطبيقا لمقتضيات المادة 246 من المدونة العامة للضرائب، حيث لا يمكنها أن تدلي بمعلومات لأشخاص غير المتعاقدين أو الملزمين بالضريبة المعنيين إلا بموجب أمر صادر عن القاضي المختص.

وفي إطار ملاءمة التشريع الجبائي المغربي مع باقي التشريعات الدولية، يقترح إدراج استثناءات للمقتضيات المتعلقة بالسر المهني لفائدة الإدارات العمومية التابعة لوزارة الاقتصاد والمالية وللبعض الهيئات العمومية.

ويتعلق الأمر بالإدارات و الهيئات التي تحتاج لتبادل المعلومات مع المديرية العامة للضرائب للقيام بمهام المصلحة العامة المنوطة بها لا سيما: إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة؛

■ مكتب الصرف؛

■ الخزينة العامة للمملكة؛

■ الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

ويتوخى هذا الإجراء تحقيق الأهداف التالية:

■ التآطير وتقوية التعاون فيما يخص تبادل المعلومات بين إدارة الضرائب والهيئات السالفة الذكر؛

■ تحسين جودة المعلومات المتبادلة ؛

■ إنجاز مراقبة متناسقة بين الهيئات السالفة الذكر، و ذلك في إطار محاربة الغش والتملص في المجالات المتعلقة بالجبائيات والجمارك و الصرف و تحصيل الديون العمومية والضمان الاجتماعي.

## 6-6- تمديد الإعفاءات المتعلقة بإنجاز المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة

يعفى حاليا المنعشون العقاريون فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز

مساكن ذات قيمة عقارية مخفضة و الهادفة على الخصوص إلى الوقاية و محاربة السكن غير اللائق، من الضرائب و الواجبات و الرسوم التالية :

■ الضريبة على الشركات؛

■ الضريبة على الدخل؛

■ الضريبة على القيمة المضافة؛

■ واجبات التسجيل؛

■ واجبات التحفيظ؛

■ و جميع الضرائب و الرسوم و الأتاوات المستخلصة لفائدة الدولة.

و تمنح هذه الإعفاءات في إطار الاتفاقيات المبرمة ما بين المنعشين العقاريين و الدولة خلال المدة المتراوحة ما بين فاتح يناير 2008 و 31 ديسمبر 2012.

في إطار السياسة الحكومية الهادفة إلى تدعيم البرامج الاجتماعية المخصصة للفئات المعوزة، يقترح تمديد هذه الإعفاءات إلى غاية 31 ديسمبر 2020 و ذلك من أجل تشجيع عمليات إنجاز المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة و الوقاية و محاربة السكن غير اللائق.

## **6-7- الرفع من سعر الضريبة المحجوزة في المنبع على عوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول المعتبرة في حكمها**

يحدد حاليا سعر الضريبة المحجوزة في المنبع المطبقة في مجال الضريبة على الشركات والضريبة على الدخل في 10% من مبلغ عوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول المعتبرة في حكمها، في حين يبقى هذا السعر مرتفعا في تشريعات بعض الدول الأجنبية كفرنسا (36,5%) أو ألمانيا (25%) أو بلجيكا (15%).

ولذلك، يقترح الرفع من هذا السعر من 10% إلى 15% و ذلك بغرض:

■ تحقيق عدالة جبائية مقارنة مع الأسعار المطبقة على أنواع الدخول الأخرى، باعتبار أ، السعر الحالي يبقى منخفض نسبيا؛

■ تشجيع التمويل الذاتي للشركات .

## **6-8- تدبير لفائدة صناديق التسديد**

رغبة في تشجيع عمليات التسديد كوسيلة من وسائل التمويل من أجا إنجاز المشاريع الكبرى

الاستثمارية، يقترح إدراج تدبير تحفيزي في نص المدونة العامة للضرائب لتمكين صناديق التوظيف الجماعي للتسديد من الاستفادة من نظام الشفافية الجبائية.

## 7- تدابير أخرى

### 1-7- إحداث مساهمة اجتماعية للتضامن برسوم الأرباح و الدخل

تم تتميم الكتاب الثالث من المدونة العامة للضرائب بقسم ثالث يتعلق بإحداث مساهمة اجتماعية للتضامن برسوم الأرباح و الدخل.

وهكذا، يقترح بالنسبة للشركات إحداث مساهمة سوف تطبق برسوم السنوات المحاسبية الثلاث المفتوحة ابتداء من فاتح يناير 2013 تحتسب على الأرباح الصافية المحققة بسعر نسبي من "0،5% أو 1%" بالنسبة للأرباح الصافية ما بين 20 و 100 مليون درهم و بسعر % 1،5 بالنسبة للأرباح الصافية التي تفوق 100 مليون درهم.

أما بالنسبة للأشخاص الذاتيين، فإن هذه المساهمة سوف تطبق على الدخل الصافية من الضريبة المكتسبة و المحققة ما بين فاتح يناير 2013 و 31 ديسمبر 2015 و سوف تحتسب على أساس سعر نسبي قدره 3% بالنسبة للدخل أو الدخل الصافية من الضريبة و التي يكون مبلغها ما بين 300000 درهم و 600000 درهم فيما سوف يخضع الدخل أو الدخل التي تتجاوز هذا المبلغ لسعر نسبي قدره 5%.

### 2-7- إحداث مساهمة اجتماعية للتضامن على ما يسلمه الشخص لنفسه من مبان معدة للسكنى الشخصية

تم تتميم الكتاب الثالث من المدونة العامة للضرائب بقسم رابع يتعلق بإحداث مساهمة اجتماعية للتضامن على ما يسلمه الشخص لنفسه من مبان معدة للسكنى الشخصية.

و سوف تطبق هذه المساهمة على عمليات بناء السكنى الشخصية التي لا تتجاوز مساحتها المغطاة 300 متر مربع و التي تم تسليم رخصة للسكن بشأنها ابتداء من فاتح يناير 2013.

و يقترح تحديد مبلغ هذه المساهمة في 60 درهما للمتر المغطي بالنسبة لكل وحدة سكنية و سوف تهم هذه المساهمة كلا من الأشخاص الذاتيين و الشركات المدنية العقارية و التعاونيات السكنية و الجمعيات المحدثه و المسيرة وفقا للتشريع الجاري به العمل و التي يكون غرضها هو بناء وحدات سكنية من أجل السكن الشخصي لفائدة أعضائها.

### 3-7- تدابير لفائدة السكن المخصص للطبقة المتوسطة

لنشجيع الطبقة المتوسطة على اقتناء السكن و التقليل العجز الذي يعرفه هذا القطاع، يقترح

إدراج تدابير تحفيزية لفائدة المواطنين الذين لا يتعدى دخلهم الصافي الشهري 15000 درهم و الذين يفتنون سكنى مخصصة لسكنهم الرئيسي تتراوح مساحتها المغطاة ما بين 100 و 150 متر مربع ولا يتعدى ثمن بيعها 5000 درهم للمتر المربع.

و سيتم إنجاز هذه المساكن من طرف المنعشين العقاريين في إطار طلب عروض تعلن عنه الدولة و اتفاقية مشفوعة بدفتر للتحملات لبناء ما لا يقل عن ثلاثمائة (300) سكن في فترة أقصاها خمس (5) سنوات.

وتتمثل التحفيزات المقترحة في منح مفتني المساكن المذكورة الإعفاء من واجبات التسجيل و التمير و كذا من واجبات التقييد في سجلات المحافظة العقارية.

## II – مقتضيات مختلفة

### أ- تشجيع الخاضعين للضريبة على تصفية ديونهم الضريبية اتجاه الدولة

في إطار الجهود المبذولة لتحسين عمليات تحصيل مداخيل الدولة وتسوية وضعية الملتزمين إزاء الإدارة ، يقترح إدراج مقتضى يرمي إلى إعفاء الملتزمين من أداء العقوبات والغرامات والزيادات وفوائد التأخير و صوائر التحصيل المتعلقة بالضرائب والرسوم المنصوص عليها في المدونة العامة للضرائب وكذا ديون الدولة غير الجمركية أو الضريبية المستحقة قبل تاريخ فاتح يناير 2012 والتي بقيت دون أداء إلى غاية 31 ديسمبر 2012 وذلك شريطة قيام الملتزمين المعنيين بأداء المستحقات التي بذمتهم قبل تاريخ 30 يونيو 2013 .

### ب - الرسم المفروض على عقود التأمين

من أجل توفير موارد قارة لصندوق دعم التماسك الاجتماعي ، يقترح تخصيص نسبة 25 % من الحصة الراجعة لصندوق تضامن مؤسسات التأمين لفائدة الصندوق السالف الذكر . وسيمكن هذا الإجراء من توفير مداخيل سنوية بمبلغ 350 مليون درهم .

وبالنظر لهذا التخصيص الجديد فإن حصيلة هذا الرسم سوف توزع ابتداء من فاتح يناير 2013 كما يلي :

■ 13 % مخصصة لفائدة صندوق تنمية الجماعات المحلية وهيئاتها ؛

■ 87 % توزع كما يلي :

■ 50 % لفائدة ميزانية الدولة ؛

■ 25 % لفائدة صندوق تضامن مؤسسات التأمين ؛

■ 25 % لصندوق دعم التماسك الاجتماعي .

### ج - الرسم البيئي المفروض على البلاستيك

في إطار الاهتمام الذي توليه الحكومة للمجال البيئي ، يقترح إحداث رسم بيئي على المواد والمنتجات المستعملة لإنتاج المواد البلاستيكية .

كما أن تطوير القطاعات المرتبطة بإعادة استعمال النفايات مرحلة هامة في مسلسل تأهيل تدبير النفايات المنزلية والنفايات المماثلة لها بالمغرب ، لكونه سيساهم في تعزيز المكاسب التي تم تحقيقها في هذا الإطار.

ومن هذا المنطلق ، فإن عملية تطوير قطاعات إعادة استعمال النفايات يجب أن تخضع للتنظيم على المستوى الاقتصادي والضريبي من أجل المساهمة بصورة فعالة في الحفاظ على البيئة وعلى ظروف عيش وصحة المواطنين .

وعليه فإن إحداث قطاع ممنهج لإعادة استعمال النفايات سيتمكن من تحسيس الفاعلين بمسؤوليتهم في الحفاظ على البيئة وذلك بالعمل على إنتاج مواد غير ملوثة أو مواد قابلة للإتلاف بأقل كلفة . ولتحقيق ذلك ، سيفرض رسم على المواد الأولية التي تستعمل في صناعة البلاستيك وعلى المواد النصف مصنعة البلاستيكية وكذا على بعض المنتجات التي تستعمل للتغليف على العموم . وسيمكن هذا الرسم الذي سيفرض على أساس حصة 2,5 % على القيمة التجارية لهذه المواد من تحصيل مداخيل برسم السنة المالية 2013 تقدر بحوالي 230 مليون درهم .

#### د - الرسم الخاص المفروض على حديد البناء

يقترح إحداث رسم خاص على بيع أو صنع أو استيراد الحديد بسعر 0,10 درهم للكيلوغرام .

إن تحصيل الرسم المطبق على الحديد المنتج محليا سوف يتم حسب نظام التصريح المعمول به ، أما فيما يخص الحديد المستورد فإن الرسم سوف يستوفى كما هو الشأن فيما يتعلق بالرسم الجمركية .

وسوف يمكن هذا الإجراء من توفير مبلغ 170 مليون درهم سنويا سيخصص لتعزيز موارد صندوق التضامن للسكنى والاندماج الحضري وذلك من أجل تفعيل برنامج وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة في ميدان معالجة البنايات العتيقة والمباني الأيلة للسقوط .

#### هـ - الرسم الخاص المفروض على الرمال

يقترح إحداث رسم على بيع الرمال محدد في 30 درهم للطن.

سوف يتم دفع حصيلة هذا الرسم من طرف أصحاب إذن استغلال المقالع ووحدات إنتاج الرمال حسب نظام التصريح المعمول به ؛ حيث سيتمكن هذا الإجراء من توفير 900 مليون درهم على أساس معدل استهلاك سنوي يقدر ب 30 مليون طن . وستوزع حصيلة هذا الرسم لفائدة الصندوق الخاص بالطرق وكذا صندوق التضامن للسكنى والاندماج الحضري بحصة تحدد على التوالي في 80 % و 20 % .

## و - إعفاء السكن المخصص للطبقة المتوسطة من أداء واجبات التقييد في الرسوم العقارية

علاقة مع التدابير الجبائية الممنوحة للمساكن الموجهة للطبقة الوسطى ، يقترح إعفاء اقتناءات السكنى المخصصة للطبقة المتوسطة من أداء واجبات التقييد في الرسوم العقارية .

## ز - إلغاء اعتمادات الاستثمار المرحلة التي لم تكن محل أمر بالأداء

تشمل اعتمادات الاستثمار المرحلة من سنة إلى أخرى وكذا أرصدة الالتزام المتعلقة بها ، مبالغ مرتبطة بعمليات تتعلق بنفقات قديمة لم تتمكن المصالح المختصة من تصفيته لأسباب إدارية أو مسطرية .

ولتسوية هذه الوضعية ، يقترح إدراج مقتضى في مشروع قانون المالية لسنة 2013 يهدف إلى إلغاء ، بقوة القانون ، اعتمادات الاستثمار المرحلة من السنوات المالية 2009 وما قبل إلى سنوات 2010 وما يليها والمتعلقة بعمليات النفقات التي لم تكن محل أمر بالأداء ما بين فاتح يناير 2010 و 31 ديسمبر 2012 .

إلا أن هذا الإلغاء لن يشمل سوى العمليات التي لم تباشر بشأنها أية مسطرة نزاع قضائي .

وتلغى كذلك بقوة القانون اعتمادات الاستثمار المرحلة المتعلقة بالصفقات المنتهية الإنجاز كما تلغى الالتزامات المتعلقة بهذه الاعتمادات .

ويتم تمديد هذا الإلغاء إلى عمليات والتزامات الحسابات المرصدة لأموال خصوصية .

## ح - التأهيل والمصادقة

### 1- التأهيل

#### 1-1- في مجال فتح اعتمادات إضافية خلال السنة المالية

ينص القانون التنظيمي لقانون المالية على وجوب الالتزام بالنفقات والأمر بصرفها وأدائها في حدود الاعتمادات المفتوحة . واستثناء لهذا المبدأ ، تنص المادة 43 من القانون التنظيمي المذكور على أنه يمكن ، في حالة ضرورة ملحة ذات مصلحة وطنية ، أن تفتح اعتمادات إضافية بمرسوم أثناء السنة تطبيقاً للفصل 70 من الدستور .

ويهدف التأهيل المقترح في إطار أحكام مشروع قانون المالية الحالي إلى الترخيص للحكومة بفتح اعتمادات إضافية بموجب مراسيم خلال سنة 2013 لمواجهة حاجيات مستعجلة أو غير متوقعة أثناء إعداد الميزانية .

وتدرج في قانون المالية للسنة الموالية هذه المراسيم التي يتعين ، وفقا للدستور ، عرضها على البرلمان بقصد المصادقة في أقرب قانون للمالية .

### 1-2- في مجال إحداث حسابات خصوصية للخزينة خلال السنة المالية

ينص القانون التنظيمي لقانون المالية على أن الحسابات الخصوصية للخزينة تحدث بقانون المالية . واستثناء لهذا المبدأ ، تنص المادة 18 من القانون التنظيمي المذكور على أنه يجوز في حالة الاستعجال والضرورة الملحة أن تحدث خلال السنة المالية ، بموجب مراسيم ، حسابات خصوصية جديدة للخزينة .

ويهدف التأهيل المقترح إلى الترخيص للحكومة بأن تحدث خلال سنة 2013 حسابات خصوصية للخزينة بموجب مراسيم وفقا للمادة 18 السالفة الذكر .

وتدرج في قانون المالية للسنة الموالية هذه المراسيم التي يتعين عرضها على البرلمان بقصد المصادقة تطبيقا لأحكام الدستور .

### 1-3- في مجال إحداث مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة خلال السنة المالية

استنادا إلى أحكام الفصل 70 من الدستور ، يمكن أن يؤذن للحكومة بإحداث مرافق جديدة للدولة مسيرة بصورة مستقلة ، بموجب مراسيم خلال السنة المالية 2013 .

وتدرج في قانون المالية للسنة الموالية هذه المراسيم التي يتعين عرضها على البرلمان بقصد المصادقة تطبيقا لأحكام الدستور .

## 2- المصادقة

خلال السنة المالية 2012 ، صدر مرسوم واحد في إطار التأهيل التشريعي المنصوص عليه في المادة 30 من قانون المالية.

ويتعلق المرسوم المذكور بفتح اعتمادات إضافية بغلاف مالي يبلغ 10 مليار درهم لفائدة ميزانية التسيير وذلك لتغطية الزيادة في نفقات المقاصة.

و للتذكير، فقد اعتمدت التوقعات برسم قانون المالية للسنة المالية 2012 على فرضية 100 دولار كسعر برميل النفط و 780 دولار للطن من غاز البوطان، في حين، بلغ معدل أسعار هذه المواد خلال الستة أشهر الأولى من سنة 2012، على التوالي، 115 دولار و 948 دولار.

و من هذا المنطلق، فقد كان من الضروري ضخ مداخيل اضافية إلى صندوق المقاصة خلال السنة المالية 2012.

## ط - الحسابات الخصوصية للخرينة

### ◀ تغيير

#### ● صندوق التنمية القروية والمناطق الجبلية

يروم التغيير المقترح إلى تمكين هذا الصندوق من دفع اعتمادات لفائدة ميزانيات القطاعات الوزارية عن طريق أموال المساعدة ، برسم النفقات المتعلقة بالعمليات المكونة لبرامج التنمية القروية المندمجة والمناطق الجبلية المعتمدة من طرف الحكومة .

#### ● الصندوق الخاص بإنعاش ودعم الوقاية المدنية

من أجل تحسين ظروف عمل فرق التدخل التابعة للوقاية المدنية ، يقترح تغيير الجانب المدين للحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى " الصندوق الخاص بإنعاش ودعم الوقاية المدنية" لتمكينه من تحمل مصاريف التعويض عن التغذية المحدث بنص تنظيمي .

يحدد المبلغ الشهري لهذا التعويض ، المحدث بنص تنظيمي ، في 300 درهم للشهر .

#### ● صندوق مكافحة آثار الكوارث الطبيعية

يهدف هذا التغيير إلى تمكين هذا الصندوق من دفع اعتمادات لفائدة ميزانيات القطاعات الوزارية ، عن طريق أموال المساعدة ، والمؤسسات العمومية والمنشآت والحسابات الخصوصية للخرينة المعنية بالعمليات المتعلقة بمكافحة آثار الكوارث الطبيعية .

#### ● الحساب الخاص بالصيدلية المركزية

من أجل تمكين هذا الحساب من تحمل النفقات المرتبطة بتفعيل نظام المساعدة الطبية ، يقترح تغيير هذا الحساب لكي يتم إدراج المساهمات التالية :

- مساهمة صندوق دعم التماسك الاجتماعي ؛
- مساهمة الجماعات الترابية ؛
- مساهمة المستفيدين من نظام المساعدة الطبية .

## • الحساب الخاص باستبدال أملاك الدولة

يهدف هذا التغيير إلى تمكين هذا الحساب من دفع اعتمادات لفائدة ميزانيات القطاعات الوزارية و المؤسسات برسم تحمل جزء من النفقات المتعلقة بتسوية وضعية العقارات المخصصة لأملاك الدولة العامة والخاصة و بنزع الملكية من أجل المنفعة العامة لهذه العقارات وكذا النفقات المتعلقة بتنفيذ الأحكام القضائية المرتبطة بها .

## • صندوق تضامن مؤسسات التأمين

يهدف هذا الاقتضى إلى تغيير الموارد المرصدة إلى صندوق تضامن مؤسسات التأمين وذلك بتخفيض حصته إلى النصف والنصف الآخر سوف يخصص لفائدة صندوق دعم التماسك الاجتماعي .

## • صندوق دعم التماسك الاجتماعي

من أجل توفير موارد قارة لصندوق دعم التماسك الاجتماعي المحدث لتعزيز آليات التماسك الاجتماعي لفائدة الساكنة التي تعاني من الهشاشة ، يقترح إحداث ابتداء من فاتح يناير 2013 :

◀ مساهمة اجتماعية للتضامن على الأرباح والدخل تحتسب كما يلي :

- المساهمة على الشركات التي تحقق ربحا صافيا يفوق 20 مليون درهم وذلك حسب الجدول التالي :

| نسبة المساهمة | مبلغ الربح الصافي                       |
|---------------|---|
| 0,5 %         | - من 20 مليون إلى أقل 50 مليون درهم     |
| 1 %           | - من 50 مليون إلى أقل من 100 مليون درهم |
| 1,5 %         | - من 100 مليون درهم فما فوق             |

- مساهمة الأشخاص الذاتيين تحتسب على جزء الدخل الصافي من الضريبة ، من أصل مغربي ، الذي يفوق أو يساوي 300.000 درهم وذلك حسب الجدول التالي :

| نسبة المساهمة | مبلغ الدخل الصافي             |
|---------------|-------------------------------|
| 3 %           | - من 300.000 إلى 600.000 درهم |
| 5 %           | - من 600.000 درهم فما فوق     |

- مساهمة اجتماعية للتضامن المطبقة على ما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى معد للسكن الشخصي .

وسيتيم دفع المساهمات السالفة الذكر لفائدة هذا الصندوق على شكل دفعات من الميزانية العامة .

- ◀ 4,5 % برسم الضريبة الداخلية على الاستهلاك المطبقة على السجائر المصنعة ؛
  - ◀ 25 % من حصيلة الرسم المفروض على عقود التأمين ؛
  - ◀ المبالغ المسترجعة برسم إعانات السكر ؛
  - ◀ الحصيلة الناتجة عن الرفع من النسبة المطبقة على الأرباح المتأتية من المبيعات الأولى للأراضي داخل المدار الحضري ابتداء من فاتح يناير 2013 من 20 % إلى 30 % .
- ستمكن هذه الموارد من تمويل العمليات التالية :

- المساهمات ، في إطار اتفاقي ، برسم نظام المساعدة الطبية لفائدة :
  - الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى " الحساب الخاص بالصيدلية المركزية" ؛
  - المراكز الاستشفائية الجامعية ؛
  - الوكالة الوطنية للتأمين الصحي ؛

- المبالغ المدفوعة ، في إطار اتفاقي ، لفائدة الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى "صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية" برسم النفقات المتعلقة بالأنشطة المدرة للربح لفائدة الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة ؛

- المبالغ المدفوعة ، في إطار اتفاقي ، لفائدة التعاون الوطني برسم العمليات الموجهة للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة ؛

- المبالغ المدفوعة ، في إطار اتفاقي ، لفائدة الجمعيات العاملة في الميدان المدرسي برسم النفقات المتعلقة بدعم التمدريس ومكافحة الهدر المدرسي .

## • الصندوق الخاص بالطرق

يهدف هذا الإجراء إلى تعزيز مداخيل الصندوق الخاص بالطرق وذلك عن طريق رصد حصة من المداخيل المتأتية من الرسم الخاص على الرمال في حدود 80 %.

وسيمكن هذا المبلغ من تفعيل الاستراتيجية الجديدة للفترة الممتدة من 2012 إلى 2013 والتي تروم ، وفق توجهات البرنامج الحكومي ، حماية الرصيد الطرقي عبر تحقيق برنامج صيانة الطرق ، إعادة بناء المنشآت الطرقية وكذا ملاءمة بعض محاور النقل الطرقي .

## • الصندوق الوطني لحماية وتحسين البيئة

من أجل تطوير قطاع إعادة استعمال النفايات ، يقترح رصد حصيلة الرسم البيئي المفروض على البلاستيك المحدث بمقتضى مشروع قانون المالية هذا ، ضمن موارد الصندوق الوطني لحماية وتحسين البيئة الشيء الذي سيمكن من توسيع الدعم المقدم من طرف هذا الصندوق لتغطية التشجيع على بلورة مشاريع استثمارية رائدة، من طرف المؤسسات العمومية و الجمعيات والتعاونيات العاملة في مجال حماية البيئة وذلك في إطار اتفاقي .

أما الأهداف المتوخاة من تطوير قطاع إعادة استعمال النفايات فهي كالتالي :

- ✓ تحقيق التدبير المندمج والمستدام للنفايات المنزلية والمماثلة لها ؛
- ✓ تنظيم قطاعات إعادة استعمال وتنظيم النفايات ؛
- ✓ التقليل من هدر الموارد الطبيعية ؛
- ✓ التخفيف من الآثار السلبية الناتجة عن الأنشطة الصناعية وتأهيل الصناعة الوطنية ؛
- ✓ إنعاش الاستثمارات وخلق مناصب الشغل ؛
- ✓ الزيادة في مدة استغلال المطارح المراقبة .

## • الصندوق الوطني للعمل الثقافي

يهدف التغيير المقترح من تمكين الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى : "الصندوق الوطني للعمل الثقافي" من تحمل النفقات المتعلقة بصرف إعانات لفائدة المهرجانات الثقافية والفنية ، والفنون الشعبية ، والفنون الاستعراضية والفنون الكوريغرافية وكذا لفائدة المسرح .

## • صندوق التضامن للسكنى والاندماج الحضري

يهدف التعديل المقترح إلى إدراج حصيلة الرسم الخاص المفروض على حديد البناء وكذا 20 % من حصيلة الرسم الخاص على الرمال المحدث بمقتضى مشروع قانون المالية لسنة 2013 ضمن موارد هذا الصندوق وذلك من أجل توسيع مجال تدخل وزارة السكنى والتعمير و سياسة المدينة ليشمل معالجة وكذا التدخل في المنشآت القديمة والبنائيات الأيالة للسقوط و تجهيز الأراضي التي يتم الحاقها بالمدار الحضاري.

## • صندوق تحديث الإدارة العمومية

يهدف هذا التعديل إلى تمكين الصندوق من الدفع لفائدة القطاعات الوزارية ، برسم أموال المساعدة ، للمساهمة في النفقات المرتبطة بعمليات تحديث الإدارة العمومية المقترحة من لدن القطاعات المذكورة .

وتتعلق هذه الاقتراحات بتحسين تدبير الموارد البشرية وإعادة تنظيم الهياكل الإدارية وتخفيفها وتبسيط وتناسق المساطر وكذا بالأعمال المتعلقة بتطوير الإدارة الالكترونية .

وسيعهد مسبقا إلى لجنة وزارية ، يحدد تأليفها وكيفية تسييرها بنص تنظيمي ، دراسة هذه العمليات المذكورة التي ستكون موضوع تعاقد .

## • صندوق مشاركة القوات المسلحة الملكية في مأموريات السلام

بمقتضى المادة 21 من قانون المالية لسنة 2002 تم إحداث حساب مرصد لأمر خصوصية يسمى "صندوق مشاركة القوات المسلحة الملكية في مأموريات السلام" وذلك بغية ضبط حسابات العمليات المتعلقة بأفواج القوات المسلحة الملكية المشاركة في مأموريات السلام .

تتشكل موارد هذا الحساب من المبالغ التي تسدها ميزانية الدولة والهيئات الدولية وكذا المساهمات التي تقدمها وذلك مقابل مشاركة الدولة المغربية في مأموريات حفظ السلام التي تسهر عليها منظمة الأمم المتحدة في كل من الكونغو وكود ديفوار .

وجدير بالذكر أن هذه المأموريات الخاصة بحفظ السلام تجري في مناطق تتميز بمخاطر كثيرة عبر العالم والتي تخلف غالبا ضحايا ، جرحى ومقعدين الشيء الذي تقوم منظمة الأمم المتحدة بتعويضه عبر دفع تعويضات لهذه الفئة المتضررة في إطار الحساب المذكور أعلاه .

ورغبة في تمكين إدارة الدفاع الوطني من أداء هذه التعويضات للضحايا فإنه يقترح تنظيم قائمة النفقات الخاصة بهذا الحساب بخلق على مستوى الجانب المدين بند جديد يتعلق بمنح هذه التعويضات للمستحقين .

## لائحة الملاحق

ملحق رقم 1 : التوزيع على القطاعات الوزارية او المؤسسات للنفقات الخاصة بالميزانية العامة برسم مشروع قانون المالية لسنة 2013 مقارنة مع قانون المالية لسنة 2012.

ملحق رقم 2 : التوزيع على الوزارات او المؤسسات للنفقات الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة برسم مشروع قانون المالية لسنة 2013 مقارنة مع قانون المالية لسنة 2012.

ملحق رقم 3 : التوزيع على القطاعات الوزارية او المؤسسات لنفقات الحسابات المرصدة لأموال خصوصية و حسابات النفقات من المخصصات برسم مشروع قانون المالية لسنة 2013 مقارنة مع قانون المالية لسنة 2012.

ملحق رقم 4 : أهم اصناف التكاليف المشتركة.

## ملحق رقم 1:

التوزيع على القطاعات الوزارية أو المؤسسات للنفقات  
الخاصة بالميزانية العامة برسم مشروع قانون المالية لسنة  
2013 مقارنة مع قانون المالية لسنة 2012

2013

(1/2) 2012

| %      |                |                | ( )            |                |                |                |               |               |                |                |     |
|--------|----------------|----------------|----------------|----------------|----------------|----------------|---------------|---------------|----------------|----------------|-----|
|        | 2013           | 2012           | 2013           | 2012           | 2013           | 2012           | 2013          | 2012          | 2013           | 2012           |     |
| 0,00   | 543 456 000    | 543 456 000    | 0              | 0              | 543 456 000    | 543 456 000    | 517 164 000   | 517 164 000   | 26 292 000     | 26 292 000     |     |
| 0,11   | 2 033 313 000  | 2 030 995 000  | 131 608 000    | 131 608 000    | 1 901 705 000  | 1 899 387 000  | 1 500 183 000 | 1 497 865 000 | 401 522 000    | 401 522 000    |     |
| 6,49   | 410 221 000    | 385 221 000    | 42 400 000     | 43 000 000     | 367 821 000    | 342 221 000    | 69 400 000    | 49 800 000    | 298 421 000    | 292 421 000    |     |
| -2,89  | 1 227 841 000  | 1 264 384 000  | 700 000 000    | 700 000 000    | 527 841 000    | 564 384 000    | 471 767 000   | 472 597 000   | 56 074 000     | 91 787 000     |     |
| 36,20  | 225 874 000    | 165 845 000    | 52 000 000     | 56 000 000     | 173 874 000    | 109 845 000    | 38 274 000    | 38 309 000    | 135 600 000    | 71 536 000     |     |
| 9,27   | 3 766 043 000  | 3 446 673 000  | 324 000 000    | 324 000 000    | 3 442 043 000  | 3 122 673 000  | 321 783 000   | 312 000 000   | 3 120 260 000  | 2 810 673 000  |     |
| 7,29   | 2 109 645 000  | 1 966 391 000  | 116 000 000    | 110 000 000    | 1 993 645 000  | 1 856 391 000  | 549 874 000   | 535 774 000   | 1 443 771 000  | 1 320 617 000  |     |
| 3,56   | 21 289 166 000 | 20 557 465 000 | 2 919 430 000  | 3 047 000 000  | 18 369 736 000 | 17 510 465 000 | 3 302 900 000 | 3 300 700 000 | 15 066 836 000 | 14 209 765 000 |     |
| 5,06   | 1 361 375 000  | 1 295 838 000  | 946 630 000    | 903 630 000    | 414 745 000    | 392 208 000    | 345 925 000   | 328 000 000   | 68 820 000     | 64 208 000     |     |
| 9,73   | 9 660 268 000  | 8 803 980 000  | 1 000 000 000  | 1 000 000 000  | 8 660 268 000  | 7 803 980 000  | 2 800 000 000 | 2 099 000 000 | 5 860 268 000  | 5 704 980 000  |     |
| -0,13  | 42 377 703 000 | 42 433 264 000 | 2 768 000 000  | 3 168 328 000  | 39 609 703 000 | 39 264 936 000 | 3 829 369 000 | 4 456 619 000 | 35 780 334 000 | 34 808 317 000 |     |
| 4,14   | 12 372 147 000 | 11 880 384 000 | 2 000 000 000  | 1 800 000 000  | 10 372 147 000 | 10 080 384 000 | 3 950 000 000 | 3 428 000 000 | 6 422 147 000  | 6 652 384 000  |     |
| 4,94   | 2 684 502 000  | 2 558 230 000  | 353 000 000    | 360 000 000    | 2 331 502 000  | 2 198 230 000  | 244 800 000   | 240 000 000   | 2 086 702 000  | 1 958 230 000  |     |
| 7,31   | 87 077 783 000 | 81 145 840 000 | 18 667 709 000 | 18 528 310 000 | 68 410 074 000 | 62 617 530 000 | 0             | 0             | 0              | 0              | - - |
| 33,00  | 820 598 000    | 616 970 000    | 595 320 000    | 395 320 000    | 225 278 000    | 221 650 000    | 66 620 000    | 65 620 000    | 158 658 000    | 156 030 000    |     |
| -5,90  | 64 254 000     | 68 286 000     | 2 240 000      | 6 000 000      | 62 014 000     | 62 286 000     | 14 370 000    | 14 370 000    | 47 644 000     | 47 916 000     |     |
| -0,23  | 6 656 569 000  | 6 671 714 000  | 5 841 187 000  | 5 853 200 000  | 815 382 000    | 818 514 000    | 107 135 000   | 100 580 000   | 708 247 000    | 717 934 000    |     |
| 3,42   | 10 424 808 000 | 10 080 302 000 | 8 140 650 000  | 7 820 050 000  | 2 284 158 000  | 2 260 252 000  | 1 552 000 000 | 1 530 952 000 | 732 158 000    | 729 300 000    |     |
| -21,21 | 1 305 230 000  | 1 656 564 000  | 700 000 000    | 1 051 000 000  | 605 230 000    | 605 564 000    | 170 000 000   | 170 000 000   | 435 230 000    | 435 564 000    |     |
| 6,32   | 3 415 881 000  | 3 212 709 000  | 1 210 000 000  | 1 210 000 000  | 2 205 881 000  | 2 002 709 000  | 1 884 000 000 | 1 734 000 000 | 321 881 000    | 268 709 000    |     |
| 5,37   | 109 444 000    | 103 867 000    | 18 500 000     | 13 500 000     | 90 944 000     | 90 367 000     | 62 192 000    | 60 894 000    | 28 752 000     | 29 473 000     |     |
| 8,99   | 506 542 000    | 464 743 000    | 330 000 000    | 300 000 000    | 176 542 000    | 164 743 000    | 55 000 000    | 45 448 000    | 121 542 000    | 119 295 000    |     |
| -6,56  | 4 317 666 000  | 4 620 597 000  | 3 509 000 000  | 3 802 000 000  | 808 666 000    | 818 597 000    | 341 308 000   | 324 611 000   | 467 358 000    | 493 986 000    |     |
| 18,90  | 1 536 704 000  | 1 292 436 000  | 1 180 350 000  | 970 425 000    | 356 354 000    | 322 011 000    | 171 603 000   | 145 628 000   | 184 751 000    | 176 383 000    |     |
| -0,51  | 571 063 000    | 573 974 000    | 216 750 000    | 235 000 000    | 354 313 000    | 338 974 000    | 151 920 000   | 139 400 000   | 202 393 000    | 199 574 000    |     |
| 11,33  | 1 773 007 000  | 1 592 567 000  | 1 025 300 000  | 1 002 500 000  | 747 707 000    | 590 067 000    | 492 350 000   | 338 390 000   | 255 357 000    | 251 677 000    |     |
| -15,22 | 903 472 000    | 1 065 612 000  | 424 000 000    | 491 700 000    | 479 472 000    | 573 912 000    | 258 550 000   | 358 400 000   | 220 922 000    | 215 512 000    |     |
| 38,73  | 38 523 000     | 27 769 000     | 12 000 000     | 1 400 000      | 26 523 000     | 26 369 000     | 6 468 000     | 6 481 000     | 20 055 000     | 19 888 000     |     |

2013

(2/2) 2012

|        |                 |                 | ( )            |                |                 |                 |                |                |                |                |  |
|--------|-----------------|-----------------|----------------|----------------|-----------------|-----------------|----------------|----------------|----------------|----------------|--|
| %      | 2013            | 2012            | 2013           | 2012           | 2013            | 2012            | 2013           | 2012           | 2013           | 2012           |  |
| 26,28  | 118 972 000     | 94 215 000      | 47 500 000     | 24 500 000     | 71 472 000      | 69 715 000      | 17 442 000     | 15 450 000     | 54 030 000     | 54 265 000     |  |
| 6,64   | 31 309 118 000  | 29 360 161 000  | 4 610 000 000  | 4 740 000 000  | 26 699 118 000  | 24 620 161 000  | 5 350 000 000  | 5 250 000 000  | 21 349 118 000 | 19 370 161 000 |  |
| 3,95   | 131 115 000     | 126 128 000     | 9 931 000      | 9 931 000      | 121 184 000     | 116 197 000     | 68 449 000     | 67 973 000     | 52 735 000     | 48 224 000     |  |
| 0,00   | 2 666 000 000   | 2 666 000 000   | 0              | 0              | 2 666 000 000   | 2 666 000 000   | 0              | 0              | 0              | 0              |  |
| 37,43  | 30 439 000      | 22 149 000      | 13 000 000     | 10 000 000     | 17 439 000      | 12 149 000      | 11 300 000     | 10 000 000     | 6 139 000      | 2 149 000      |  |
| 7,51   | 442 706 000     | 411 790 000     | 97 770 000     | 79 770 000     | 344 936 000     | 332 020 000     | 85 145 000     | 78 825 000     | 259 791 000    | 253 195 000    |  |
| 3,19   | 260 069 000     | 252 026 000     | 0              | 0              | 260 069 000     | 252 026 000     | 37 640 000     | 37 800 000     | 222 429 000    | 214 226 000    |  |
| 1,59   | 671 039 000     | 660 532 000     | 200 000 000    | 200 000 000    | 471 039 000     | 460 532 000     | 45 000 000     | 42 790 000     | 426 039 000    | 417 742 000    |  |
| 9,03   | 694 725 000     | 637 199 000     | 177 800 000    | 178 500 000    | 516 925 000     | 458 699 000     | 475 133 000    | 418 850 000    | 41 792 000     | 39 849 000     |  |
| -10,69 | 383 433 000     | 429 351 000     | 136 000 000    | 186 000 000    | 247 433 000     | 243 351 000     | 227 495 000    | 224 860 000    | 19 938 000     | 18 491 000     |  |
| 4,72   | 1 756 067 000   | 1 676 844 000   | 375 000 000    | 375 000 000    | 1 381 067 000   | 1 301 844 000   | 556 490 000    | 556 500 000    | 824 577 000    | 745 344 000    |  |
| 6,99   | 118 417 000     | 110 681 000     | 12 000 000     | 5 000 000      | 106 417 000     | 105 681 000     | 35 000 000     | 35 000 000     | 71 417 000     | 70 681 000     |  |
| 4,53   | 258 165 198 000 | 246 973 152 000 | 58 905 075 000 | 59 132 672 000 | 199 260 123 000 | 187 840 480 000 | 30 184 049 000 | 29 048 650 000 | 98 000 000 000 | 93 508 300 000 |  |

## ملحق رقم 2:

التوزيع على الوزارات او المؤسسات للنفقات الخاصة  
بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة برسم مشروع قانون  
المالية لسنة 2013 مقارنة مع قانون المالية  
لسنة 2012

2012

2013

|             |                      | ( )                  |                    |                    |                      |                      |  |
|-------------|----------------------|----------------------|--------------------|--------------------|----------------------|----------------------|--|
| %           | 2013                 | 2012                 | 2013               | 2012               | 2013                 | 2012                 |  |
| 0,00        | 18 000 000           | 18 000 000           | -                  | -                  | 18 000 000           | 18 000 000           |  |
| 0,00        | 900 000              | 900 000              | -                  | -                  | 900 000              | 900 000              |  |
| 0,00        | 20 000 000           | 20 000 000           | -                  | -                  | 20 000 000           | 20 000 000           |  |
| 0,00        | 238 800 000          | 238 800 000          | -                  | -                  | 238 800 000          | 238 800 000          |  |
| 195,90      | 25 980 000           | 8 780 000            | 13 480 000         | 3 480 000          | 12 500 000           | 5 300 000            |  |
| 0,00        | 5 000 000            | 5 000 000            | -                  | -                  | 5 000 000            | 5 000 000            |  |
| 30,72       | 1 106 400 000        | 846 400 000          | 156 500 000        | 96 500 000         | 949 900 000          | 749 900 000          |  |
| 72,82       | 89 000 000           | 51 500 000           | 14 500 000         | 8 000 000          | 74 500 000           | 43 500 000           |  |
| -6,34       | 55 419 000           | 59 168 000           | 17 000 000         | 14 900 000         | 38 419 000           | 44 268 000           |  |
| 0,00        | 13 000 000           | 13 000 000           | -                  | -                  | 13 000 000           | 13 000 000           |  |
| 10,51       | 751 500 000          | 680 000 000          | 569 500 000        | 520 000 000        | 182 000 000          | 160 000 000          |  |
| -12,52      | 83 600 000           | 95 560 000           | 22 000 000         | 29 560 000         | 61 600 000           | 66 000 000           |  |
| 0,00        | 38 300 000           | 38 300 000           | -                  | -                  | 38 300 000           | 38 300 000           |  |
| 0,00        | 20 000 000           | 20 000 000           | -                  | -                  | 20 000 000           | 20 000 000           |  |
| 0,00        | 1 480 000            | 1 480 000            | 1 000 000          | 1 000 000          | 480 000              | 480 000              |  |
| 0,58        | 90 500 000           | 89 980 000           | 38 570 000         | 38 570 000         | 51 930 000           | 51 410 000           |  |
| 0,00        | 50 000 000           | 50 000 000           | 1 000 000          | 1 000 000          | 49 000 000           | 49 000 000           |  |
| 0,00        | 2 300 000            | 2 300 000            | -                  | -                  | 2 300 000            | 2 300 000            |  |
| 39,20       | 34 800 000           | 25 000 000           | 8 800 000          | 6 000 000          | 26 000 000           | 19 000 000           |  |
| 0,00        | 60 200 000           | 60 200 000           | -                  | -                  | 60 200 000           | 60 200 000           |  |
| 0,00        | 5 420 000            | 5 420 000            | 1 000 000          | 1 000 000          | 4 420 000            | 4 420 000            |  |
| 24,28       | 324 227 000          | 260 881 000          | 3 000 000          | 3 000 000          | 321 227 000          | 257 881 000          |  |
| 2,55        | 40 190 000           | 39 190 000           | 18 700 000         | 18 700 000         | 21 490 000           | 20 490 000           |  |
| 0,00        | 14 000 000           | 14 000 000           | -                  | -                  | 14 000 000           | 14 000 000           |  |
| 0,00        | 5 500 000            | 5 500 000            | -                  | -                  | 5 500 000            | 5 500 000            |  |
| <b>0,17</b> | <b>3 094 516 000</b> | <b>2 649 359 000</b> | <b>865 050 000</b> | <b>741 710 000</b> | <b>2 229 466 000</b> | <b>1 907 649 000</b> |  |

### ملحق رقم 3 :

التوزيع على القطاعات الوزارية او المؤسسات لنفقات  
الحسابات المرصدة لأمر خصوصية و حسابات النفقات  
من المخصصات برسم مشروع قانون المالية لسنة 2013  
مقارنة ذمع قانون المالية لسنة 2012

(1/2) 2012

2013

| %       | 2013           | 2012           |  |  |
|---------|----------------|----------------|--|--|
| 0,00    | 90 000 000     | 90 000 000     |  |  |
| 0,00    | 5 000 000      | 5 000 000      |  |  |
| 0,00    | 640 000 000    | 640 000 000    |  |  |
| -       | 0              | 0              |  |  |
| 0,00    | 300 000 000    | 300 000 000    |  |  |
| -       | 0              | 0              |  |  |
| 50,00   | 1 500 000 000  | 1 000 000 000  |  |  |
| 0,00    | 300 000 000    | 300 000 000    |  |  |
| 26,67   | 2 945 000 000  | 2 325 000 000  |  |  |
| 42,86   | 400 000 000    | 280 000 000    |  |  |
| 0,00    | 160 000 000    | 160 000 000    |  |  |
| 0,00    | 200 000 000    | 200 000 000    |  |  |
| -       | 0              | 0              |  |  |
| 15,35   | 511 000 000    | 443 000 000    |  |  |
| 7,07    | 762 475 000    | 712 141 000    |  |  |
| 0,00    | 566 500 000    | 566 500 000    |  |  |
| 2,58    | 23 502 000 000 | 22 910 143 000 |  |  |
| 20,00   | 600 000 000    | 500 000 000    |  |  |
| 0,00    | 30 000 000     | 30 000 000     |  |  |
| -       | 0              | 0              |  |  |
| 0,00    | 300 000 000    | 300 000 000    |  |  |
| 0,00    | 370 000 000    | 370 000 000    |  |  |
| 0,00    | 22 500 000     | 22 500 000     |  |  |
| 0,00    | 860 000 000    | 860 000 000    |  |  |
| -       | 0              | 0              |  |  |
| 48,16   | 2 132 000 000  | 1 439 000 000  |  |  |
| 0,00    | 100 000 000    | 100 000 000    |  |  |
| -       | 0              | 0              |  |  |
| -       | 0              | 0              |  |  |
| 0,00    | 24 000 000     | 24 000 000     |  |  |
| 5,00    | 105 000 000    | 100 000 000    |  |  |
| 0,00    | 70 000 000     | 70 000 000     |  |  |
| -100,00 | 0              | 240 300 000    |  |  |
| -75,32  | 230 000 000    | 932 000 000    |  |  |

(2/2) 2012

2013

| %           | 2013                  | 2012                  |  |  |
|-------------|-----------------------|-----------------------|--|--|
| 0,00        | 1 000 000 000         | 1 000 000 000         |  |  |
| 100,00      | 2 000 000 000         | 1 000 000 000         |  |  |
| -           | 110 000 000           | 0                     |  |  |
| 0,00        | 320 000 000           | 320 000 000           |  |  |
| 0,00        | 2 200 000 000         | 2 200 000 000         |  |  |
| 0,00        | 16 000 000            | 16 000 000            |  |  |
| 0,00        | 500 000 000           | 500 000 000           |  |  |
| 0,00        | 100 000 000           | 100 000 000           |  |  |
| 0,00        | 800 000 000           | 800 000 000           |  |  |
| -           | 0                     | 0                     |  |  |
| 0,00        | 200 000 000           | 200 000 000           |  |  |
| -           | 0                     | 0                     |  |  |
| 0,00        | 20 000 000            | 20 000 000            |  |  |
| 21,00       | 2 420 000 000         | 2 000 000 000         |  |  |
| 0,00        | 10 000 000            | 10 000 000            |  |  |
| 0,00        | 40 000 000            | 40 000 000            |  |  |
| -           | 0                     | 0                     |  |  |
| 16,67       | 350 000 000           | 300 000 000           |  |  |
| 0,00        | 14 000 000            | 14 000 000            |  |  |
| -           | 0                     | 0                     |  |  |
| 0,00        | 120 000 000           | 120 000 000           |  |  |
| <b>7,77</b> | <b>46 945 475 000</b> | <b>43 559 584 000</b> |  |  |

| %           | 2013                  | 2012                  |  |  |
|-------------|-----------------------|-----------------------|--|--|
| -           | 0                     | 0                     |  |  |
| -           | 0                     | 0                     |  |  |
| 0,00        | 80 000 000            | 80 000 000            |  |  |
| 0,00        | 10 200 000 000        | 10 200 000 000        |  |  |
| -           | 0                     | 0                     |  |  |
| 0,00        | 500 000               | 500 000               |  |  |
| <b>0,00</b> | <b>10 280 500 000</b> | <b>10 280 500 000</b> |  |  |

## ملحق رقم 4 :

أهم اصناف التكاليف المشتركة

## التكاليف المشتركة - التسيير

تبلغ الاعتمادات المرصدة لفائدة ميزانية التسيير للتكاليف المشتركة برسم سنة 2013 ما قدره **68.410.074.000** درهم أي بزيادة تبلغ 5.792.544.000 درهم أو 9,25% مقارنة مع الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية 2012. ويعزى هذا الارتفاع أساسا إلى الزيادة في التوقعات المتعلقة بتحملات دعم أثمان المواد البترولية.

وتتعلق بنود هذا الفصل بالتحويلات المخصصة لفائدة :

■ صندوق المقاصة والمكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني.. **50.000** مليون درهم

تخصص هذه الاعتمادات التي شهدت ارتفاعا يقدر ب4.475 مليون درهم أي بنسبة 9,83% مقارنة بالسنة المالية 2012 ، لتغطية تكاليف دعم أسعار المواد البترولية والمواد الغذائية الأساسية وكذا لتصفية متأخرات الأداء عن سنة 2012 برسم المواد المذكورة.

■ الصندوق المغربي للتقاعد..... **12.033** مليون درهم

تغطي هذه الاعتمادات التحملات العادية للسنة وتأخذ بعين الاعتبار تغطية عجز نظام المعاشات العسكرية لسنة 2013 وكذا الانعكاسات المالية الناتجة عن رفع الحد الأدنى للمعاش.

■ الاحتياط الاجتماعي..... **1.995** مليون درهم

ويتوزع هذا الغلاف على الشكل التالي :

■ مساهمة الدولة في نظام التأمين الإجباري عن

المرض الأساسي لفائدة موظفي القطاع العام..... **1.500** مليون درهم

وسيخصص هذا الغلاف لتمويل مساهمة الدولة بصفقتها مشغل في التأمين الإجباري الأساسي عن المرض للقطاع العام.

■ تعاضدية القوات المسلحة الملكية..... **480** مليون درهم

## ✚ مساهمة الدولة في التغطية الصحية الأساسية

لفائدة ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان..... 15 مليون درهم

### التكاليف المشتركة - الاستثمار

تبلغ الاعتمادات المرصدة لفائدة ميزانية الاستثمار للتكاليف المشتركة برسم سنة 2013 ما قدره 18.667.709.000 درهم ، مسجلة بذلك ارتفاعا يقدر ب 139.399.000 درهم أو 0,75% مقارنة مع السنة المالية 2012.

وتتجلى المكونات الأساسية لهذا الفصل في ما يلي :

▣ المساهمات المالية والمساعدات المختلفة..... 6.964,709 مليون درهم

هذه الفقرة التي تمثل إجمالا 37,31% من الاعتمادات المفتوحة برسم ميزانية الاستثمار للتكاليف المشتركة تهم أساسا تحويلات موجهة لتمويل العمليات التالية :

|                   |   |
|-------------------|---|
| 1.000 مليون درهم  | ✚ دفعات لفائدة صندوق الحسن الثاني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.....   |
| 362,60 مليون درهم | ✚ مخصصات من الرأسمال.....   |
| 300 مليون درهم    | ✚ مساهمة الدولة في إنجاز ميناء طنجة المتوسط II (المرحلة الأولى).....  |
| 300 مليون درهم    | ✚ دفعات لفائدة وكالة تهيئة موقع بحيرة مارشيكاء..  |
| 250 مليون درهم    | ✚ إنعاش الشغل والأفشورينغ.....  |
| 240 مليون درهم    | ✚ إعانات لفائدة وكالات الإنعاش والتنمية الاقتصادية والاجتماعية لعمالات وأقاليم الشمال والجنوب والجهة الشرقية..... |
| 220 مليون درهم    | ✚ المساهمة في إنجاز ترامواي الدار البيضاء.....  |
| 200 مليون درهم    | ✚ تمويل برنامج التنمية الحضرية لمدينة طنجة....  |
| 200 مليون درهم    | ✚ دفعات لفائدة صندوق ضمان السكن.....  |

|        |            |   |
|--------|------------|---|
| 200    | مليون درهم | تففيذ عقود البرامج المبرمة مع الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة وصورياځ-2M.....                   |
| 152,70 | مليون درهم | تمويل البرنامج الجهوي لمحاربة السكن غير اللائق بمراكش الحوز.....                                |
| 150    | مليون درهم | إنجاز الأشغال الخارجية المتعلقة بميناء طنجة المتوسط   (مبلغ تكميلي).....                        |
| 150    | مليون درهم | دفعات لفائدة صندوق ضمان المقاولات الصغرى والمتوسطة.....   |
| 150    | مليون درهم | مساهمة الدولة في برنامج التزويد الشامل للعالم القروي بالماء الصالح للشرب.....                   |
|        |            | دفعات لفائدة الحسابات الخصوصية للخرينة التالية :  |
| 1.600  | مليون درهم | صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.....   |
| 1.000  | مليون درهم | صندوق دعم التماسك الاجتماعي.....  |
| 1.000  | مليون درهم | صندوق التنمية القروية و المناطق الجبلية.....  |
| 560    | مليون درهم | صندوق النهوض بتشغيل الشباب.....   |
| 110    | مليون درهم | صندوق مساندة بعض الراغبين في إنجاز مشاريع.....  |
| 100    | مليون درهم | الصندوق الخاص بالعلاقات العامة.....   |
| 100    | مليون درهم | صندوق مكافحة آثار الكوارث الطبيعية.....   |
| 100    | مليون درهم | صندوق إنعاش الاستثمارات.....  |
| 300    | مليون درهم | استرداد الفوائد عن القروض.....  |
| 30     | مليون درهم | تغطية مخاطر صرف العملات المرتبطة بالقروض الخارجية في إطار دعم الدولة لبعض المؤسسات المالية..... |